



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المثنى

كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم اللغة العربية

الحَقُولُ الدَّلَالِيَّةُ لكَلَامِ الإِمَامِ عَلِيٍّ -عليه السلام- في الكَافِي

للكُلَيْنِي (ت ٣٢٨هـ - ٣٢٩هـ)

رسالة قَدِّمَتْهَا الطالبة

دعاء رهيف لهو الزيادي

إلى مجلس كلية التربية للعلوم الإنسانية في جامعة المثنى وهي جزء من متطلبات

نيل شهادة الماجستير في اللغة العربية وآدابها/ لغة

إشراف

الأستاذ المساعد الدكتور

علي فرحان جواد

٢٠١٧م

١٤٣٨هـ

أشهد أنّ إعداد هذه الرسالة الموسومة بـ (الحقول الدلالية لكلام الامام علي-عليه السلام- في الكافي للكليني(ت ٣٢٨هـ-٣٢٩هـ) التي تقدّمت بها الطالبة (دعاء رهيف لهو) جرت بإشرافي في جامعة المثنى كآية التربية للعلوم الإنسانية، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة (الماجستير) في (اللغة العربية وآدابها)/لغة .

المشرف

الأستاذ المساعد الدكتور

علي فرحان جواد

التاريخ: / / ٢٠١٧م

بناءً على التوصيات المتوافرة أُرشح هذه الرسالة للمناقشة .

الأستاذ المساعد الدكتور

أحمد حسين عبد السادة

رئيس قسم اللغة العربية

التاريخ: / / ٢٠١٧م

الاحتياجات الاحتياجات

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٤ - ١	المقدمة:
١٥ - ٥	التمهيد: لمحة عن حياة الشيخ الكليني وكتابه الكافي، ونظرية الحقول الدلالية.
١٣ - ٦	أ: لمحة عن حياة الشيخ الكليني - رحمه الله -.
١٦ - ١٣	ب: نظرية الحقول الدلالية.
٧٥ - ١٨	الفصل الأول: الألفاظ الدالة على العقائد:
٢٦ - ١٨	المبحث الأول: الألفاظ الدالة على الصفات الإلهية وما يلحق بها، وهي: (الجلالة، والتّور، والمحيط، والواحد، والأحد، والصّمد).
٤٠ - ٢٧	المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على صفات النبوة وما يلحق بها
٣٤ - ٢٧	المجموعة الأولى: محمّد -صلى الله عليه وآله وسلم-، وصفاته: (البلاغ، والنّصديق، والنّصيحة، والتّوسّم).
٤٠ - ٣٥	المجموعة الثانية: أسماء الأنبياء: (موسى، وداوود، وإبراهيم، وسليمان).
٦٥ - ٤١	المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الإمامة وما يلحق بها
٥٣ - ٤١	المجموعة الأولى: ألفاظ الإمامة: (الإمام، والأعراف، وأهل البيت، والشهداء، والحجّة، والمهدي، والولاية، والعترّة).
٥٩ - ٥٣	المجموعة الثانية: ألفاظ خصال الإمام علي -عليه السلام-: (الآية، والوصي، وقسيم الله، والفاروق الأكبر، وصاحب العصا والميسم، والنبأ).
٦٥ - ٥٩	المجموعة الثالثة: الألفاظ الدالة على الحواس: (اليد، والباب، والجنب، والعين).
٧٥ - ٦٦	المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الموت وما يلحق بها
٧٠ - ٦٦	المجموعة الأولى: الألفاظ الدالة على المراسيم وما يلحق به: (الأكفان، والجنّازة، والدفن، والتعزية، والثكلى، والغريق).
٧٢ - ٧٠	المجموعة الثانية: ألفاظ المقبرة: (القبر، وبرهوت).
٧٥ - ٧٢	المجموعة الثالثة: ألفاظ القتال: (الجهاد، والحرب).
١١٥ - ٧٧	الفصل الثاني: الألفاظ الإسلامية:

٩٣ - ٧٧	المبحث الأول: الألفاظ الدالة على العبادة والطهارة وما يلحق بها
٨٥ - ٧٧	المجموعة الأولى: ألفاظ العبادة: (الدعاء، والصلاة، والعبادة، والتسبيح، والعفاف، والاستغفار).
٩٠ - ٨٥	المجموعة الثانية: ألفاظ الطهارة: (الطُّهُر، والغسل، والتيمّم، والوضوء).
٩٣ - ٩٠	المجموعة الثالثة: ألفاظ مقدّمات الصلاة: (المسجد، والقبلة).
٩٨ - ٩٤	المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على الزكاة وما يلحق بها، وهي: (الصدقة، والخراج، والزكاة، والنفقة).
١٠٨ - ٩٩	المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الصيام وما يلحق بها
١٠٢ - ٩٩	المجموعة الأولى: ألفاظ أوقات الصيام: (الهلال، وليلة القدر)
١٠٨ - ١٠٢	المجموعة الثانية: ألفاظ الصيام وملحقاته: (شهر رمضان، والصيام، والإفطار).
١١٥ - ١٠٩	المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الحج وما يلحق بها، وهي: (الحج الأكبر، والعمرة، والكعبة، والحرم، ومكة، والمدينة).
١٧٠ - ١١٧	الفصل الثالث: الألفاظ الدالة على المعاملات:
١٢٧ - ١١٧	المبحث الأول: الألفاظ الدالة على العلاقات الاجتماعية وما يلحق بها
١٢٠ - ١١٧	المجموعة الأولى: ألفاظ انفصال الرجل عن المرأة: (الطلاق، والإيلاء).
١٢٣ - ١٢٠	المجموعة الثانية: ألفاظ حقوق الزوجة: (المهر، والصدّاق، والمتعة).
١٢٧ - ١٢٣	المجموعة الثالثة: ألفاظ أصناف النساء وصفاتهن: (نساء بني إسرائيل، والسّمراء، والعجّزاء، والعيناء، والمربوعة، والهيئة اللينة، ووالمؤاتية).
١٤٣ - ١٢٨	المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على الأحكام وما يلحق بها
١٣٣ - ١٢٨	المجموعة الأولى: ألفاظ الحدود: (الدّية، والحدّ، والحكم، والقضاء، والضمان).
١٣٥ - ١٣٣	المجموعة الثانية: ألفاظ أحكام المسلمين: (الشهادة، واليمين).
١٤٠ - ١٣٦	المجموعة الثالثة: ألفاظ أحكام المواريث والوصية: (الوصية، والميراث، والفريضة، والدّين).
١٤٢ - ١٤٠	المجموعة الرابعة: ألفاظ الأحرار والعبيد: (الأحرار، والسّرّية، والعبودية).
١٤٣ - ١٤٢	المجموعة الخامسة: ألفاظ ذوي العاهات: (الأشل، والأعرج، والأعمى، والمقعّد)
١٦٠ - ١٤١	المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الطعام والشراب وما يلحق بها
١٤٩ - ١٤١	المجموعة الأولى: ألفاظ الأطعمة: (اللحم، والطعام، والخبز، والشعير، والهريرة).

١٥٣-١٤٩	المجموعة الثانية: ألفاظ الفواكه والخضر: (الزبيب، والتفاح، والسفرجل، والقرع، والهندباء).
١٦٠-١٥٣	المجموعة الثالثة: ألفاظ الشراب: القسم الأول: ألفاظ الشراب الصافي: (الماء، ماء الفرات، وماء زمزم، ماء السماء). القسم الثاني: ألفاظ الشراب المضاف: (اللبن، والخل).
١٧٠ - ١٦١	المبحث الرابع: الألفاظ الدالة الزينة و التجميل وما يلحق بها
١٦٦-١٦١	المجموعة الأولى: ألفاظ النظافة: (الطيب، والبنفسج، والدهن، والزيت، والسواك، والنورة).
١٦٧-١٦٦	المجموعة الثانية: ألفاظ التختم: (الجزع اليماني، والفضة).
١٧٠-١٦٧	المجموعة الثالثة: الألفاظ الساترة للجسم: (ثياب الشهرة، والحذاء).
١٧٤-١٧٢	الخاتمة
١٩٥- ١٧٦	روافد الرسالة
A-D	الملخص باللغة الإنكليزية

القدمة

القدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله رسوله الأمين محمد بن عبد الله المنقذ من الضلالة إلى الهدى، وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

أمّا بعد:

فإنَّ البحث في دراسة معنى الكلمة لا ينكشف بمفرده وإنَّما ينتابعه داخل نظام متماسك ضمن حقول دلالية، والبحث فيها يعدّ من أخصب أبواب علم الدلالة في ميدان الدراسات اللغوية الحديثة؛ إذ تسهم في فهم معنى الكلمة وبيان علاقاتها ؛ لذا فهي من النظريات التي جذبت انتباه الباحثين في الآونة الأخيرة في دراسة مجموعة الألفاظ المتقاربة في المعنى ووضعها داخل مجال لغوي معين، وقد أدرك علماء العربية القدامى جانباً منها، ويتجسد ذلك في المنهج الذي سار عليه أصحاب الرسائل والمعجمات في تأليفهم لها، فظهرت بحوث تطبيقية حديثة سار عليها الباحثون منها، (نظرية الحقول الدلالية دراسة تطبيقية في المخصص لابن سيده) للباحثة هيفاء عبد الحميد كلنتن، و(الحقول الدلالية في شعر الكميت بن زيد الأسدي) للباحثة شيما محمد عبيد، و(ألفاظ العقائد والعبادات والمعاملات في صحيح البخاري دراسة دلالية) للباحث محمد بوادي، التي أفيد منها في البحث إذ كانت تمثل جهداً علمياً في خدمة البحث.

وكان لاقتراح شيخي الجليل في تحديد عنوان رسالة الماجستير بدراسة (الحقول الدلالية لكلام الإمام علي-عليه السلام- في الكافي للكليني ت ٣٢٨هـ - ٣٢٩هـ) أثر رجب في صدري؛ لما له من الأثر القرآني، والنهج المحمّدي، وجزالة لغته، وأسلوبه، إذ مثّل مدونة لغوية حافلة بالثراء اللغوي جديرة بالاستشهاد على صحة قواعد اللغة العربية، فضلاً عن ندرة الدراسات اللغوية في كتاب الكافي.

وشرعتُ في استقراء ما حواه كتاب الكافي من النصوص العلوية لاستخراج ألفاظ الإمام-عليه السلام- على وجه الخصوص، متلمسة أثرها في إيصال المعنى للمخاطب، وقد اعتمدت على نسخة الكافي للكليني في نقل النصوص الشريفة الذي صححه وعلّق عليه علي أكبر الغفاري، والشيخ محمد الأخوندي، وقدّم له الأستاذ الدكتور حسين علي محفوظ، بثمانية أجزاء، وانمازت

هذه الطبعة بالعرض والمقابلة والتصحيح والتعليق والضبط على النسخ المخطوطة المصحّحة، و المقروءة على أفاضل العلماء منهم العلامة المجلسي (ت ١١١٠هـ)، التي كان تاريخ كتابتها سنة ١٠٧١هـ، والشيخ محمد الحرّ العاملي تاريخ كتابتها ١٠٩٢هـ، والمولى محمد صالح المازندراني (ت ١٠٨١هـ)، وقد استعنت بالنسخة التي حقّقها العلامة محمد جواد الفقيه، وفهرسها وصحّحها الدكتور يوسف البقاعي، وقابلت بينهما لكني لا أجدها تختلف عن سابقتها إلا في عدد الأجزاء، إذ بلغت تسعة أجزاء، واختص الجزء التاسع في فهرسة الكتاب وتبويبه؛ لذا اعتمدت على النسخة التي صحّحها الغفاري؛ لأنّها النسخة الأم والأقدم والأشهر، فضلاً عمّا اتّسمت به.

وبعد اتمام جرد الألفاظ واحصائها بدأت في رسم خطة للبحث تتناسب وطبيعة مادته، وقد اعتمدت في دراستي على المنهج الوصفي التحليلي؛ إذ بنيت الدراسة على ما ورد من ألفاظ الإمام-عليه السلام- في الكافي بعد احصائها وتقسيمها على حقول عامة تفرّعت على مجموعات دلالية بحسب موضوعاتها، وفي حال تساوي أعدادها ترتّب بحسب الترتيب الهجائي، وثمة منهج حاولت أن لا أُحيد عنه وهو دراسة اللفظة واستخراج دلالتها اللغوية (المعجمية) في المعجمات القديمة والحديثة، وذكر اشتقاقها، وتتبع دلالاتها الاستعمالية (اللغوية، والجاهلية، والقرآنية)؛ لعلّي أجدُ تطوراً دلالياً طرأ عليها أو فارقاً دلالياً في ذلك، وقد لا يحدث ذلك، بيد أنّ بعض الألفاظ لا أجدُ فيها هذا المنهج أي أنّني لم أعثر على نصوص جاهلية على حدود اطلاعي أو نصوص قرآنية كريمة؛ ما دفعني أن أقف على دلالتها اللغوية (المعجمية)، ثم أذكر دلالة اللفظة في الموضع الذي وردت فيه، والإشارة إلى وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي، وفي نهاية المبحث أذكر أبرز النتائج المتحصّلة منه.

وممّا يجدر الإشارة إليه أنّ ثمة مصادر ومراجع متنوعة أفادت البحث، ولا سيما المعجمات وهي العين للخليل (ت ١٧٥هـ)، والصاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (ت ٣٩٣هـ)، ومقاييس اللغة لابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، وكتب شروح الكافي ومنها: شرح أصول الكافي للمازندراني، ومرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول للمجلسي، فضلاً عن دراسات أكاديمية، وبحوث علمية، ومقالات منشورة على مواقع الإنترنت.

وقد اقتضت طبيعة الدراسة تقسيمها على مقدّمة وتمهيد وثلاثة فصول وُزعت مباحثها على ترتيب كتاب الكافي نفسه (العقائد، والعبادات، والمعاملات)؛ لأنها تمثل الأبواب الرئيسة للشريعة الإسلامية التي تمثل تفاصيل حياة المسلم، تقفوها خاتمة تضمنت أبرز النتائج التي تضمّنها البحث.

وتلا المقدّمة التمهيد، وتضمّن نبذة موجزة من حياة الشيخ الكليني وكتابه الكافي، مع تعريف موجز بنظرية الحقول الدلالية، ومدى حضورها في الفكر الفقهي، وحمل الفصل الأول عنوان الألفاظ الدالة على العقائد، وكان في أربعة مباحث، تطرّقت في المبحث الأول إلى الألفاظ الدالة على الصفات الإلهية وما يلحق بها، وكان المبحث الثاني مختصاً بالألفاظ الدالة على صفات النبوة وما يلحق بها، وتضمّن المبحث الثالث الألفاظ الدالة على الإمامة وما يلحق بها، وتعرّضت في المبحث الرابع إلى الألفاظ الدالة على الموت وما يلحق بها، ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ الفصل الأوّل كان أكثر الفصول سعة؛ لطبيعة مادته.

واختص الفصل الثاني بدراسة الألفاظ الدالة على الألفاظ الإسلامية وقسمته على أربعة مباحث، عني المبحث الأول بالألفاظ الدالة على العبادة والصلاة وما يلحق بها، وضمّ المبحث الثاني الألفاظ الدالة على الزكاة وما يلحق بها، واختص المبحث الثالث بدراسة الألفاظ الدالة على الصيام وما يلحق بها، وتضمّن المبحث الرابع الألفاظ الدالة على الحج وما يلحق بها.

وجاء الفصل الثالث بعنوان الألفاظ الدالة على المعاملات، تناولت في المبحث الأول الألفاظ الدالة على العلاقات الاجتماعية وما يلحق بها، وتطرّقت في المبحث الثاني إلى الألفاظ الدالة على الأحكام وما يلحق بها، وكان المبحث الثالث مختصاً بالألفاظ الدالة على الطعام والشراب وما يلحق بها، وتضمّن المبحث الرابع الألفاظ الدالة على الزينة والتجمل وما يلحق بها، ثم أفضى البحث إلى خاتمة ذكرت فيها أبرز النتائج التي توصّل إليها مع ذكر قائمة بأسماء المصادر والمراجع.

وكان من فضل الله تعالى ونعمه عليّ أن يكون المشرف على هذا البحث الأستاذ المساعد الدكتور علي فرحان جواد؛ إذ كان المرشد والهادي؛ لما قدّمه من أراء قيّمة وأفكار بناة، أنارت

بصيرتي بنور العلم والمعرفة، فكان خير عونٍ لي على إنجاز هذه الدراسة، وتوجيهها الوجهة القويمة، فجزاه الله عني جزاء المحسنين، ووفقه لما يحب ويرضى.

وأَتَقَدَّمُ بجزيل الشكر والعرفان لكلِّ من مدَّ لي يد العون والدعم في مسيرة هذه الدراسة وما سبقها في الدراسة التحضيرية، منهم الأستاذ الدكتور محمد فليح الجبوري، والأستاذ المساعد الدكتور صاحب منشد عباس، و الأستاذ المساعد الدكتور محمود عبد حمد اللامي، والأستاذ الدكتور عايد جدّوع حنون، والأستاذ المساعد الدكتور عامر صلال الحسناوي، والأستاذ الدكتور كاظم داخل جبير، والأستاذ المساعد الدكتور أحمد حسين عبد السادة، والأستاذ المساعد الدكتور حسام عدنان الياسري.

وأَتَقَدَّمُ بفاضل الاحترام وصادق عرفاني لأساتيذي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة؛ لقبولهم مناقشة الرسالة، وتقويم ما اعوجَّ منها ومعالجته ، وبيان مواضع الضعف وتصويبه، فضلاً عمَّا تجشموه من عناء القراءة والتحقيق، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

وأخيراً كلّي رجاء أن تكون هذه الدراسة محاولة في خدمة لغتي الكريمة وديني، فإن أصبت فما ذلك إلا من فضل الله تعالى، وإن أخطأت فما هو إلا من هنات نفسي، والحمد لله أولاً وآخراً.

التمهيد التمهيد

لمحة عن حياة الشيخ الكليني وكتابه الكافي، ونظرية الحقول الدلالية

- اسمه ونسبه وولادته.
- نشأته ومكانته العلمية.
- دوافع تأليف الكتاب.
- آراء العلماء في الكافي.
- وصف الكتاب ومنهجيته.
- وفاته.
- نظرية الحقول الدلالية.

أ-لمحة عن حياة الشيخ الكليني ومكانته العلميّة:

اسمه ونسبه وولادته:

أبو جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني*، الرّازي، السّلسلي*، البغدادي، ثقة الإسلام، سكن بغداد وحدث فيها^(١).

وفيما يخصّ ولادته ومكان تولّده ووفاته فلم يذكر الباحثون ذلك على وجه التّحديد، فقد ذُكر أنّه وُلد في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري في عهد الإمام العسكري -عليه السلام-^(٢)، وقد كانت نشأته في مراحلهِ الأولى غامضةً؛ نظراً للصّراعات السّياسية والنّزاعات النّاجمة عن الفتن الطّائفية والعصبية بين المذاهب، ولاسيّما أيام الخلافة العبّاسية^(٣).

ومما يجدر ذكره أنّ الكليني نشأ وترعرع في مراحلهِ الأولى في قرية(الرّي)-إحدى قُرى إيران حالياً- على يدّ أبيه يعقوب الكليني الذي يُعدّ من كبار رجالات الحديث والفقّه آنذاك؛ لذلك صار أبو جعفر من أبرز علماء الشّيعَةِ الإماميّة وفقهائهم في بلدة كلين في الرّي، فهو ينتسب إلى بيت عريق طيب معروف ذي علم ومعرفة في مجال الحديث الشّريف والفقّه ومن رجالات هذا البيت والده الشّيخ يعقوب الكليني^(٤).

وبنّى نسبه لأُمّه عن أسرة علمية وفقهية حاملة للحديث الشّريف والفقّه، ومنهم: خاله علي بن محمّد المعروف بـ(علان)، ومحمّد بن عقيل الكليني، وأحمد بن محمّد أخ أبي الحسن^(٥)، وقد

* نسبة إلى كلين التي تقع بالقرب من طريق الحاج في الري، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي: ٤٤٨/٤، وتاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي: ٦٠/٣٦.

* لنزوله درب السّلسلة قرب باب الكوفة في بغداد(منطقة سوق السراي شارع الرشيد)، تاج العروس: ٦٠/٣٦، ينظر: رجال السيّد بحر العلوم المعروف بالفوائد الرّجالية، محمّد مهدي بحر العلوم: ٣٢٦/٣.

(١) ينظر: رجال النجاشي، أبو العباس النجاشي: ٣٦٠، ورجال الطوسي، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي: ٤٣٩، ومعالم العلماء في فهرست كتب الشّيعَةِ وأسماء المصنّفين منهم قديماً وحديثاً، ابن شهرآشوب: ٩٩، ولسان الميزان، ابن حجر العسقلاني: ٥٩٤/٧، والكنى والألقاب، عبّاس القمي: ١٢٠/٣.

(٢) ينظر: ثلاثيات الكليني، أمين ترمس العاملي: ٤٨.

(٣) ينظر: الكليني والكافي، عبد الرسول عبد الغفار: ١٥٩-١٦٠.

(٤) ينظر: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، يوسف بن أحمد البحراني: ٣٦٨، والشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي، ثامر العميدي: ٦٨.

(٥) ينظر: الكليني والكافي: ١٢٥.

تضافرت عوامل عدّة ساعدت على تنشئة الكليني نشأة علمية؛ ليكون أحد أقطاب علماء الشيعة الإمامية، فحمل لواء فقهاء الإمامية، وعاصر نواب* الإمام المهدي المنتظر-عليه السلام-في عهد حكم المقتدر العباسي^(١).

نشأته ومكانته العلمية:

اتسم عصر الشيخ الكليني بحركة علمية واسعة؛ نتيجة لتوافر أسباب عدّة، منها: وجود مجموعة كبيرة من العلماء الذين انمازوا بنتائجهم الفكري، فضلاً عن انتشار جماعة من المحدثين الرواة في عصره، فكان لهذه العوامل أثر في تكوين شخصيته العلمية^(٢).

وقد حفلت حياة الشيخ الكليني بكثرة أسفاره وتجواله في مختلف الأمصار الإسلامية، نحو، الكوفة، وبغداد، وغيرهما؛ لطلب العلم، وسماعه الحديث والفقه، ومجالسة العلماء والتحدّث معهم، فضلاً عن تلقيه العلوم من شيوخه^(٣)، ولعلّ من أبرز الشيوخ الذين تلقّف عنهم الكليني علمه: أحمد بن إدريس بن أحمد الأشعري القمي^(٤)، وأحمد بن عبد الله بن أمية^(٥)، وأحمد بن عبد الله بن عيسى بن مصقلة بن سعد القمي الأشعري^(٦)، وأحمد بن محمّد بن سعيد بن عبد الرحمن بن زياد بن عبيد الله بن زياد بن عجلان^(٧)، وأحمد بن مهران^(٨).

ونظراً لمكانة الكليني العلمية فقد ذاع صيته، وعلا شأنه، ولمع نجمه، وقد ذكر أبو العباس النجاشي(ت ٤٥٠ هـ) في كتابه، بقوله: ((شيخ أصحابنا في وقته بالرّي ووجههم،

*النواب الأربعة: عثمان بن سعيد العمري، وولده أبو جعفر محمد، وأبو القاسم حسين بن روح النوبختي، وعلي بن محمد السمری.

(١) ينظر: الفوائد الرجالية، محمد المهدي بحر العلوم: ٣٢٦/٣.

(٢) ينظر: الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي: ٤٠.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٩٠.

(٤) ينظر: رجال النجاشي: ٨٩، والفهرست للطوسي: ٢٦، وتنقيح المقال في علم الرجال، الشيخ عبد الله المامقاني: ٢٨٧/٥، والكليني والكافي: ١٦٨.

(٥) ينظر: تنقيح المقال في علم الرجال: ٢٦٣/٦.

(٦) ينظر: رجال النجاشي: ٩٧، وتنقيح المقال في علم الرجال: ٢٦٩/٦.

(٧) ينظر: الفهرست: ٢٨، وتنقيح المقال في علم الرجال: ٣٢٥/٧.

(٨) ينظر: تنقيح المقال في علم الرجال: ١٧١/٨، والكليني والكافي: ١٧٠.

وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم^(١)، ووصفه أبو جعفر الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) بأنه: ((جليل القدر عالم بالأخبار))^(٢)، وعدّه ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ): ((من أئمة الإمامية وعلمائهم...))^(٣)، ووصفه الصفدي (ت ٧٦٤ هـ) بقوله: ((كان من فقهاء الشيعة والمصنفين على مذاهبهم...))^(٤)، ولعلّ من أبرز من تتلمذ على يده: أحمد بن محمد الكوفي^(٥)، وأحمد بن محمد بن سليمان بن الجهم^(٦)، وأبو الحسن بن داود^(٧)، وأحمد ابن علي بن سعيد أبو الحسن الكوفي^(٨)، أمّا أبرز آثاره المفقودة^(٩)، فهي:

- كتاب تفسير الرؤيا.
- كتاب الرجال.
- كتاب الرد على القرامطة.
- كتاب الرسائل (رسائل الأئمة) عليهم السلام.
- كتاب ما قيل في الأئمة-عليهم السلام- من الشعر.

دوافع تأليف الكتاب:

يُعدّ كتاب الكافي واحداً من كتب الحديث الأربعة عند الشيعة*، ومن أهم الأسباب التي دعت الشيخ الكليني إلى تأليف كتابه (الكافي) ما ذكره في بداية خطبته: أنّ رجلاً سأله أنّ

-
- (١) رجال النجاشي: ٣٦١.
 - (٢) رجال الطوسي: ٤٣٩.
 - (٣) الكامل في التاريخ، ابن الأثير: ١٥٠/٧.
 - (٤) الوافي بالوفيات، صلاح الدين بن آييك الصفدي: ١٤٧/٥، وينظر: الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي: ١٤٢.
 - (٥) ينظر: تنقيح المقال في علم الرجال: ٣٤٦/٧.
 - (٦) ينظر: المصدر نفسه: ٣٤٦/٧، والشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي: ١٠١.
 - (٧) ينظر: الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي: ٩٩.
 - (٨) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٠.
 - (٩) ينظر: كشف المحجّة لثمرة المهجة، رضي الدين بن طاووس: ٢١١، والذريعة إلى تصانيف الشيعة، آقا بزرك الطهراني: ٢٠٨/٤.
- * الكافي، الكليني، ومن لا يحضره الفقيه، الصدوق، وتهذيب الأحكام، محمد بن الحسن الطوسي، والاستبصار في ما اختلف من الأخبار، محمد بن الحسن الطوسي.

يؤلف كتاباً يجمع فيه فنون علم الدين، وقد تعرّض المؤلف لهذا المعنى في أول كتابه إذ قال: ((فقد فهمت يا أخي ما شكوت من اصطلاح أهل دهرنا على الجهالة وتوازرهم وسعيهم في عمارة طرقها، ومباينتهم العلم وأهله، حتى كاد العلم معهم أن يآزر كله، وينقطع مواده، لما قد رضوا أن يستندوا إلى الجهل، ويضيعوا العلم وأهله))^(١).

يُستدل من هذا القول: إن السبب الرئيس الذي دفعه إلى تأليف كتابه يتمثل في إلحاح، وإصرار المكلفين بالتعاليم الشرعية، فضلاً عن انتشار الجهل، فاستجاب لرغبتهم بقوله: ((إنك تحب أن يكون عندك كتاب كافٍ يجمع من جميع فنون علم الدين، ما يكتفي به المتعلم، ويرجع عليه المسترشد))^(٢)، فطاف معظم البلاد الإسلامية لجمع أقوال آل البيت-عليهم السلام-، وآثارهم، وأفعالهم، فقد أمضى في تأليفه قرابة عشرين سنة^(٣)؛ وهو كتاب جامع لكل ما يريده المسلم من ((علوم ومعارف وأحكام وسنن وآداب))^(٤).

آراء العلماء في الكافي:

يمثل كتاب الكافي أبرز معالم الشيعة الإمامية؛ لما له من منزلة عظيمة، ومكانة مرموقة، وأهمية كبيرة فهو كتاب جامع لكل ما له صلة بتعاليم الدين الإسلامي، فضلاً عما يحتاجه المسلم في حياته، حتى صار منهلاً للعلماء يستقون منه. وقد جاء في معرض الثناء على هذا الكتاب ما ذكره الطوسي: ((وهو أصح الكتب الأربعة المعتمد عليها في الأحكام الفقهية عند الشيعة))^(٥)، وقال حسن الشعراني في شرح مقدمة أصول الكافي للمازندراني: ((إن كتاب الكافي أجمع الكتب المصنفة في فنون علوم الإسلام وأحسنها ضبطاً، وأضبطها لفظاً، وأتقنها معنى، وأكثرها فائدة، وأعظمها عائدة، حائز ميراث أهل البيت وقمطر علومهم...))^(٦).

(١) خطبة كتاب الكافي، محمد بن يعقوب الكليني: ٥/١.

(٢) مقدمة كتاب الكافي، الأستاذ حسين علي محفوظ: ١٤.

(٣) ينظر: ثلاثيات الكليني: ٤٨.

(٤) الفهرست: ١٣٥.

(٥) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٦) مقدمة شرح أصول الكافي، محمد صالح المازندراني: ٥.

أمّا المجلسي فذكر أنّه: ((كان أضبط الأصول وأجمعها))^(١)، ووصفه النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠ هـ) بأنّه: ((يمتاز بقرب عهده إلى الأصول المعول عليها والكتب المأخوذ عنها، وما فيه من دقة الضبط، وجودة الترتيب، وحسن التوبيي، وإيجاز العناوين...))^(٢)، أمّا عباس القمي (ت ١٣٥٩ هـ) فيرى أنّه: ((أجلّ الكتب الإسلامية، وأعظم المصنفات الإمامية، والذي لم يعمل للإمامية مثله))^(٣)، وقال المولى محمد الأمين الاستربادي: ((لم يؤلف كتاب في الإسلام يوازيه أو يدانيه))^(٤)، ورأى الشيخ آقا بزرك أنّه: ((أجلّ الكتب الأربعة الأصول المعتمدة عليه لم يكتب مثله في المنقول عن آل الرسول))^(٥)، ووصفه الأستاذ الدكتور حسين علي محفوظ في مقدمة كتاب الكافي بقوله : ((جؤنة حافلة بأطائب الأخبار، ونفيس الأعلاق من العلم، والدين، والشرائع، والأحكام، والأمر، والنهي، والزواج، والسنن، والآداب ، والآثار))^(٦).

وصف الكتاب ومنهجيته:

اشتمل كتاب الكافي على ثلاثة أقسام اختصّ القسم الأول بـ(أصول الكافي) تناول فيه أصول الدّين الإسلامي ، وتعاليمه، -من الجزء الأول إلى الجزء الثاني - من الكتاب، إذ حوى الجزء الأول: كتاب العقل والجهل، وكتاب فضل العلم، وكتاب التّوحيد، وكتاب الحجّة، وتكوّن الجزء الثاني من كتاب الإيمان والكفر، وكتاب الدّعاء، وكتاب فضل القرآن، وكتاب العشرة.

وتضمّن القسم الثّاني (فروع الكافي) الذي تحدّث فيه عن التكاليف والواجبات الشرعية - من الجزء الثّالث إلى الجزء السّابع-، وتطرّق فيه إلى كتاب الطّهارة، وكتاب الزّكاة، وكتاب الصّلاة، وكتاب الحج وغيرها من الكتب. وحمل القسم الثّالث عنوان (روضة الكافي) ذكر فيه خطباً في موضوعات شتّى منها: خطبة الوسيلة لأمير المؤمنين - عليه السلام -.

(١) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، المجلسي: ٣/١.

(٢) مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، حسين نوري الطبرسي: ٢٨/١-٢٩.

(٣) الكنى والألقاب: ١٢٠/٣.

(٤) المصدر نفسه: ١٢٠/٣.

(٥) الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ٢٤٥/١٧، وينظر: الشيخ الكليني البغدادي: ١٥٦.

(٦) مقدمة كتاب الكافي: ١٤.

وصنّف كتابه على الطّريقة المعروفة التي تتمثّل في تقسيمه على كتب فرعية موزّعة على أبواب، يحوي كلّ باب مجموعة من أقوال ترتبط بموضوع الكتاب نفسه، أي على أساس تعلّقها بموضوع الباب.

إذ تكوّن القسم الأول (أصول الكافي) من ثمانية كتب، وخمسمائة وخمسة أبواب، وثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة وثلاثين قولاً، علماً أنّ من الأبواب ما خلت من الأقوال، وبعضها الآخر اقتصرت على قول واحد، في حين شغل بعضها صفحات من الكتاب، فضلاً عن أبواب تحت عنوان النواذر.

وضمّ القسم الثّاني (فروع الكافي) صنّفه على أساس تعلّق الأقوال بمعرفة الأحكام الشرعية التي تبحث في كتب الفقه لدى الإمامية، وذلك بتوزيعها على ستة وعشرين كتاباً، غلبت عليها سمة الفقهية. في حين تضمّن كتاب (الروضة) - الجزء الثّامن - بعضاً من خطب الأئمة -عليهم السلام-، ورسائلهم، و حكمهم، ومواعظهم، فضلاً عن تفسير عدد من آي القرآن الكريم، مع ذكر لسير الأنبياء، وقصصهم، ولا سيّما نبينا محمّد -صلى الله عليه وآله وسلّم-.

علماً أنّ بعض الأبواب قد تقاربت مع بعضها من حيث المضمون نحو، كتاب الوصايا مع كتاب المواريث، أو قد تتكرر ذكر بعض الأبواب بأسمائها نحو (باب الدعاء إذا خرج الإنسان من منزله)^(١) الذي ورد ذكره في كتاب الدعاء من (أصول الكافي)، بعنوان: (القول إذا خرج الإنسان من بيته)^(٢) في كتاب الحج من (فروع الكافي). فضلاً عن تفاوت الأقوال طولاً وقصراً فبعضها جاءت طويلة المتن؛ نظراً لاحتوائها على مجموعة من المعارف والأحكام - قياساً بغيرها التي لم تتجاوز بضع كلمات. ومما يجدر ذكره أنّ بعض الأبواب قد خلت من أقوال سيد البلغاء - عليه السلام -.

وقد مثّل كتاب (الكافي) هوية مؤلفه التي تنمّ عن ثقافات متنوّعة في شتّى الفنون^(٣)؛ لما انماز به من القدرة في التّأليف، واتقانه لكلام العرب في الشعر والنثر، وعنايته بالرواية، فقد كان كتاباً جامعاً مانعاً انماز بفصاحة اللفظ، وملائمته للمعنى، فضلاً عن رصانة الأسلوب.

(١) الكافي: ٥٤٠/٢.

(٢) المصدر نفسه: ٢٨٢/٤.

(٣) للاستزادة ينظر: الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي: ١٢٤-١٢٨.

إنّ ثقافته الفقهية تجلّت في فروع الخمسة، فقد أظهر مقدرة بارعة في تعليقاته الفقهية، فكان يورد الحديث ثم يعلّق عليه، من ذلك ما ذكره في أول باب الفيء من كتاب الحجّة ((الفيء والأنفال و تفسير الخمس وحدوده وما يجب فيه))^(١).

وتكمن ثقافته اللغوية والأدبية فيما استشهد به من أشعار العرب، مستعيناً بها في إيضاح معنى الحديث الغامض، ففي الحديث الذي أسند إلى الإمام أبي جعفر الصادق -عليه السلام - أنّه قال في كتاب التوحيد: ((فهو واحد صمد، قدّوس، يعبدّه كلّ شيء، ويصمد إليه كلّ شيء...))^(٢) فاستشهد بقول الشاعر: [البحر الكامل]

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنْ بَيْتاً طَاهِراً
لِلَّهِ فِي أَكْنَافِ مَكَّةَ يَصْمُدُ

فكان يورد الحديث ثم يعرّج عليه بأبيات شعرٍ موضحاً المعنى، فعلق الكليني أن المراد بـ (يصمد يقصد)، فضلاً عن المعنى اللغوي (الكلمة الصمد)، الذي يعني: ((هو السيد المصمود إليه وهو معنى صحيح موافق لقول الله عزّ وجلّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٣) والمصمود إليه المقصود في اللغة))^(٤) فضلاً عن جمعه لرسائل الأئمة -عليهم السلام -.

من هذا يتبين لنا أنّ للكليني قدرة لغوية ، وبلاغية عالية مكنته من الولوج في هذا المجال.

وظهرت معرفته التاريخية في (أصول الكافي)؛ إذ عقد مبحثاً بعنوان: (أبواب التواريخ)، تطرّق فيه إلى ذكر: ولادات الأئمة -عليهم السلام -، وأبرز الحوادث التاريخية التي حدثت آنذاك، وتاريخ وفاتهم، فمثلاً قال: ((وُلِدَ أمير المؤمنين (عليه السلام)، بعد عام الفيل بثلاثين سنة، وقتل (عليه السلام)، في شهر رمضان لتسع بقين منه ليلة الأحد، سنة أربعين من الهجرة))^(٥)، وتكمن هذه المعرفة في ذكره سلسلة السند كاملة بينه وبين المعصوم، ما يدلُّ على ثقته، ودقّته في رواية الحديث.

(١) الكافي: ٥٣٨/١.

(٢) المصدر نفسه: ١٢٣/١.

(٣) سورة الشورى: ١١.

(٤) الكافي: ١٢٤/١.

(٥) المصدر نفسه: ٤٥٢/١.

في حين برزت ثقافته الكلامية في مباحثه العقائدية في التوحيد، والنبوة، والإمامة، والمعاد، من ذلك ما أورده على لسان أمير المؤمنين -عليه السلام-: ((اعرفوا الله بالله، والرسول بالرسالة، وأولي الأمر بالأمر بالمعروف، والعدل والإحسان))^(١)، وعرج عليه بقوله: ((ومعنى قوله (عليه السلام): اعرفوا الله بالله، يعني أن الله خلق الأشخاص، والأنوار، والجواهر، والأعيان، فالأعيان الأبدان، والجواهر والأرواح، وهو جلّ وعزّ لا يشبه جسمًا وروحاً... هو المتفرد بخلق الأرواح والأجسام فإذا نفى عنه الشبهين: شبه الأبدان، وشبه الأرواح، فقد عرف الله بالله...))^(٢).

وفاته:

لم تخل وفاة الشيخ من تنوّع الروايات، ما أثارت جدلاً أدى إلى اختلاف العلماء في ذلك، فثمة رأي يقول: إنّه توفي في بغداد سنة ثمانٍ وعشرين وثلاثمائة للهجرة قبل وفاة السفير الرابع علي بن محمد السمرقي (ت ٣٢٩هـ) للإمام المهدي -عجل الله فرجه-، ومن وافق هذا الشيخ رضي الدين بن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، وأحمد بن حجر (ت ٨٥٢هـ)^(٣)، والآخر مفاده أنّه تُوفي في شهر شعبان سنة تسع وعشرين وثلاثمائة للهجرة، وقد أيده النجاشي، والطوسي، والعلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ)^(٤)، ويبدو أنّ الأقرب إلى الصواب ما ذكره الأستاذ حسين علي محفوظ في تقديمه لكتاب (الكافي) استناداً إلى ما ذكره الشيخ النجاشي؛ لأنّه أقدم وأقرب إلى عصر الكليني^(٥).

(١) الكافي: ٨٥/١، ح ١.

(٢) المصدر نفسه: ٨٥/١.

(٣) ينظر: كشف المحجّة لثمرة المهجة: ٨٢، ولسان الميزان: ٥٩٤/٧.

(٤) ينظر: رجال النجاشي: ٣٦١، ورجال الطوسي: ٤٣٩، وترتيب خلاصة الأقوال في معرفة علم الرجال، المطهر الحلي: ٤٠٦.

(٥) ينظر: الكافي: ٤٠/١.

ب- نظرية الحقول الدلالية/ المفهوم والرؤية:

يُعدّ المعنى قطب الرحى الذي يدور عليه علم الدلالة؛ إذ يمثل محور التواصل داخل أبناء المجتمع الإنساني؛ لذا فإنَّ علم الدلالة هو أحد فروع علم اللغة الذي يبحث في دراسة معاني الكلمات^(١).

ونظراً لهذه الأهمية، فقد توسّعت الدّراسات في هذا المجال وتتنوّعت النظريات؛ بغية الوصول للمعنى المراد، ومنها نظرية الحقول الدلالية.

وعُرفَ الحقل الدلالي أو المعجمي بأنّه: ((مجموعة من الكلمات ترتبط دلالتها، وتوضع تحت لفظ عام يجمعها، ومثّل لها بكلمات الألوان في اللغة العربية التي تقع تحت المصطلح العام (لون) وتضم ألفاظاً مثل أحمر، أزرق، أصفر))^(٢)، ومفاده أنّ الحقل الدلالي يضم الكلمات أو المفردات المتقاربة في معناها، وتوظيفها بتركيب لغوي معين، وذكر فندريس: ((أنّ الذهن يميل دائماً إلى جمع الكلمات، إلى اكتشاف عرى جديدة تجمع بينها، فالكلمات تتشبّث دائماً بعائلة لغوية))^(٣).

وترتكز هذه النظرية على جملة من العلاقات التي تربط بين كلماتها داخل الحقل الدلالي نحو الترادف أو التقارب الدلالي، والاشتغال، والمشارك اللفظي، وعلاقة الجزء بالكل، والتضاد، والتنافر^(٤).

الأصول الأولى لنظرية الحقول الدلالية وتطورها:

إنّ استواء نظرية الحقول الدلالية نظرية لغوية واضحة المعالم كان عند الغرب في العشرينيات أو الثلاثينيات من القرن العشرين على يد ثلّة من اللسانيين السّويسريين والألمان والفرنسيين، أمثال: سوسير، وأيبسن، وجولز، وترير^(٥)، إذ كانت في بداياتها إشارات وتلميحات ترتبط بمفهوم الحقل الدلالي عند اللغويين في دراساتهم، ولعلّ ظهور المصطلح بوصفه مفهوماً

(١) ينظر: علم الدلالة، أحمد مختار عمر: ١١.

(٢) علم الدلالة: ٧٩.

(٣) اللغة، فندريس: ٢٣٢.

(٤) ينظر: الخصائص، ابن جني: ٣١٠/٢، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي: ٣٦٩/١، و فصول في فقه اللغة، رمضان عبد التواب: ٣٠٩، و معاجم على الموضوعات، حسين نصار: ٥، و نظرية الحقول الدلالية دراسة تطبيقية في المخصص لابن سيده، هيفاء عبد الحميد كلنتن: ٣٧.

(٥) ينظر: أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية، أحمد عزوز: ٤٦.

لغويًا كان على يد سوسير فهو أول من صرّح بوجود علاقات مبنية على التشابه والتقارب بين دلالات الألفاظ داخل التركيب اللغوي (علاقات التّداعي)، ومثّل لذلك بكلمات: تعلم، يعلم، تعليم، التي تتدرج تحت دلالة عامة واحدة (التربية)^(١)، أمّا (ترير) فيعدّ أول لساني تجلّت ملامح هذه النظرية في دراساته وبحوثه التطبيقية، وتعدّ دراسته للألفاظ الدّالة على الأفكار في اللغة الألمانية أول دراسة متكاملة^(٢).

ثمّ ظهرت المعجمات التي تُؤلف نسقاً منتظماً من الكلمات ذات الدلالات المُتقاربة في المفهوم العام، ومن أشهر ذلك معجم (روجيه) الذي صنّف الكلمات والمفاهيم على أساس الموضوعات^(٣)، والمعجم القياسي للغوي الفرنسي (بواسير)، في حين ألّف اللغوي الألماني (دور نسايف) معجمه على عشرين حقلاً^(٤)، أمّا معجم اللغوي الفرنسي (ماكّيّه) فقد جاء على غرار معجم بواسير^(٥).

وعرف العرب جذور هذه النظرية منذ زمنٍ بعيدٍ، لكنها لم تستوِ إلى نظرية متكاملة لها منهج محكم، إذ تمتد جذورها في ذهابهم للبوادي وجمعهم المادة اللغوية من الأعراب وفصحاء الحضر، ثم تصنيفها وتقسيمها وتبويبها^(٦)، فقد ((تنبه لغويو العرب إلى فكرة الحقول الدلالية، وكان من مظاهر ذلك تصنيفهم للرسائل اللغوية ومعاجم الموضوعات))^(٧).

وهذا ما يدلّ على مرونة العربية وخصوبتها، فضلاً عن ازدهار المستوى الفكري والعقلي للعرب، وتتضح بواذر هذه النظرية عند العرب في العصور المبكرة في تأليفهم للرسائل الصغيرة نحو، رسائل اللبن والمطر لأبي زيد الأنصاري (ت ٢١٥هـ)، والنبات والشجر وخلق الإنسان للأصمعي (ت ٢١٦هـ)، والخیل لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) وغيرها، ثم توسّع التصنيف المعجمي، فظهرت معجمات الموضوعات نحو، الغريب المصنف لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، وكتاب الألفاظ لابن السكيت (ت ٢٢٤هـ)، وفقه اللغة وأسرار العربية

(١) ينظر: فصول في علم اللغة العام، فرديناند دي سوسير: ٢١٧-٢١٨.

(٢) ينظر: أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية، أحمد عزوز: ٤٦.

(٣) ينظر: علم الدلالة: ٨٤.

(٤) ينظر: أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية: ٨٧.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٨٧.

(٦) ينظر: معاجم على الموضوعات: ٥.

(٧) في علم الدلالة دراسة تطبيقية في شرح الأنباري للمفضليات، عبد الكريم محمد حسن طبل: ٢٤.

للثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، والمخصص لابن سيده (ت ٤٥٨هـ)^(١)، وغيرها وكان الباعث على ذلك غرض تعليمي؛ للتعرف عليها وفهم معانيها، وخدمة للغة القرآن الكريم.

وبناءً على ما تقدّم، يظهر أنّ للعرب معالم بارزة وخطوطاً عريضة لهذه النظرية التي فتحت آفاقاً جديدة أمام علم الدلالة، فقد تطوّرت مصاديقها وتنوّعت فيما بعد وأخذت تنتسج في العربية بمختلف الصعد الأدبية واللغوية والفلسفية.

أمّا مصاديقها في الفكر الفقهي فيُلمح أنّها لم تتعارض مع فكرة الحقول ممّا يشير إلى وجودها، لكن ذلك من دون الوعي بمعايير قصدية، وإنّما كانت معاييرها شفهيّة مثبتة على الورق؛ لأن هدفهم الأحكام الفقهية التي تبحث عن صلاح المكلف في الدّين والدّنيا.

ومن الأمثلة على ذلك في كتاب الكافي ما ورد عن الكليني -رحمه الله- في كتاب (الجنائز)، إذ قام بوضع تصوّر عام للمفاهيم التي تدخل ضمن هذا الكتاب، معتمداً في ذلك على معيار الفرق بين الدلالة المركزية والدلالة الهامشية؛ لأنّ المعنى المركزي هو الذي يتحكم بإيراد الألفاظ أو الموضوعات داخل الباب الواحد.

ومصادق ذلك في الفكر الفقهي أنّ معنى الجنائز يمثّل الدلالة المركزية التي تضمّ العنوان العام، وهو الإنسان الميت الذي ينتمي لفصيلة الكائنات الحية؛ لأنّ المعنى المركزي هو الممثّل الحقيقي للوظيفة الأساس لكتاب الجنائز وبقية الأبواب التي تمثّل حقولاً فرعية (الغريق، والمصعوق، والقتلى...) تملك إلى جانب معناها التّصوّري العام دلالات هامشية نحو، دلالة الاختناق والهلاك، ودلالة الموت بالصّعاق، ودلالة الموت بالضرب وهكذا^(٢) التي تربطها بعنوان الحقل العام.

(١) ينظر: أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية: ٢٣.

(٢) ينظر: الكافي: ٢٠٩/٣-٢١٠.

الفصل الأول

الألفاظ الدالة على العقائد

- المبحث الأول: الألفاظ الدالة على الصفات الإلهية
- المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على صفات النبوة وما يلحق بها
- المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الإمامة وما يلحق بها
- المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الموت وما يلحق بها

الفصل الأول: الألفاظ الدالة على العقائد

مدخل:

عُرِفَ عن العقيدة أنَّها هوية المسلم ومراته، إذ تُبَيِّن ما يعقد عليه قلبه وضميره اعتقاداً جازماً؛ لذا فهي دستور منظم يُحتَكَمُ إليه في توجيه أفكاره وسلوكه، واشتق لفظ العقيدة من الفعل: عَقَدَ يعقده عقداً، وهو نقيض الحلِّ أي الشَّدَّ والتَّوكِيدُ^(١)، وما يؤيد ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾^(٢) أي وثَّقت وأكَّدت^(٣).

أمَّا اصطلاحاً فذكر القاضي الجرجاني (ت ٨١٦هـ): أنَّها ((ما يقصد فيه نفس الاعتقاد))^(٤)، ووافقه سعدي أبو حبيب بأنَّها: ((ما يقصد به الاعتقاد دون العمل كعقيدة وجود الله وبعثه الرسل))^(٥)، ومنه يُقال: ((لفلان عقيدة))^(٦) أي ما يعقده قلبه وضميره عليه، وهو المعتقد به الله - عزَّ وجلَّ -، ورسوله واليوم الآخر، ما يميزها عن باقي العقائد السياسية والاجتماعية^(٧).

المبحث الأول: الألفاظ الدالة على الصفات الإلهية وما يلحق بها

يضمُّ هذا المبحث عدداً من ألفاظ الصفات الإلهية وما يلحق بها، التي وردت في كلام الإمام -عليه السلام- وهي: (لفظ الجلالة الله، والتَّوَرُّ، والمحيط، والواحد، والأحد، والصَّمد).

(١) ينظر: لسان العرب، ابن منظور: (عقد) ٢٩٦/٣.

(٢) سورة المائدة: ٨٩.

(٣) ينظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية: (عقد) ٧٧٦.

(٤) التعريفات، علي بن محمد الجرجاني: ١٢٨.

(٥) القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، سعدي أبو حبيب: ٢٥٦.

(٦) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني: (عقد) ٥٧٧.

(٧) ينظر: عقائد السَّنة وعقائد الإمامية، صالح الورداني: ١١.

● **لفظ الجلالة (الله):** بلغ استعماله أربعاً وثلاثين مرة^(١) من ذلك قوله -عليه السلام- في باب (أنّ الأئمة شهداء الله عزّ وجلّ على خلقه) قال: ((إنّ الله تبارك وتعالى طهرنا وعصمنا وجعلنا شهداء على خلقه، وحجّته في أرضه، وجعلنا مع القرآن وجعل القرآن معنا، لا نفارقه ولا يفارقنا))^(٢).

● **النور:** جاء ذكره إحدى عشرة مرة^(٣) في كلامه -عليه السلام- من ذلك قوله في معرض كلامه عن باب (العرش والكرسي) قال: ((إنّ العرش خلقه الله تعالى من أنوار أربعة: نور أحمر منه احمّرت الحمرة، ونور أخضر منه أخضرت الخضرة، ونور أصفر منه أصفرت الصفرة، ونور أبيض منه أبيض البياض، وهو العلم الذي حمّله الله الحملة، وذلك نور من عظمتيه، فبعظمتيه ونوره أبصر قلوب المؤمنين، وبعظمتيه ونوره عاداه الجاهلون، وبعظمتيه ونوره ابتغى من في السماوات والأرض من جميع خلّائقه إليه الوسيلة...))^(٤).

● **المحيط:** بلغ وروده ثلاث مرات^(٥) من ذلك قوله عليه السلام - في باب (العرش والكرسي) قال: ((... والمحيط بهما من شيء... هو هاهنا و هاهنا وفوق وتحت ومحيط بنا ومعنا))^(٦).

● **الواحد، والأحد، والصمد:** وردت هذه الألفاظ ثلاث مرات في كلامه -عليه السلام- من ذلك قوله في باب (جوامع التوحيد) قال: ((الحمد لله الواحد الأحد الصمد المتفرد الذي لا من شيء كان، ولا من شيء خلق ما كان، قدرة بأن بها من الأشياء وبانت الأشياء منه، فليست له صفة ثال، ولا حدّ تضرب له فيه الأمثال...))^(٧).

(١) ينظر: الكافي، على سبيل المثال لا الحصر: ١٢٩/١-١٣٠، ح(١٠)، و ١٤٥/١، ح(٨)، و ١٨٨/١، ح(٤)، و ١٩١/١، ح(٥)، و ٢٠٧/١، ح(٢)، و ٢١٧/١، ح(٢)، و ٤٣٨/١، ح(٢)، و ١٦/٢، ح(٢)، و ٨٣/٥، ح(٣)، و ٢٧٢/٦، ح(١٠)، و ٢٩٣/٦، ح(٣)، و ٤٣٨/٦، ح(١)، و ٤١٠/٧، ح(٢).

(٢) الكافي: ١٩١/١، ح(٥).

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٢٨/١، ح(٣٤)، و ١٢٩/١-١٣٠، ح(١٠).

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٢٩/١-١٣٠، ح(١).

(٥) المصدر نفسه: ١٣٠/١، ح(٣).

(٦) المصدر نفسه: ١٣٠/١، ح(١).

(٧) المصدر نفسه: ١٣٤/١، ح(٣).

أمّا معنى هذه الألفاظ لغة، فإنّ لفظ الجلالة (الله) من الجذر (ل،هـ،ا) الذي يعني ((اسمُ الله تعالى، ثُمَّ أُدْخِلَتِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لِلتَّعْظِيمِ))^(١)، وذكر الخليل (ت ١٧٥هـ) أنّ الألف من بنية اللفظ؛ لذا فهو ليس من الألفاظ التي يمكن اشتقاق فعلٍ منها^(٢)، وذهب سيبويه (ت ١٨٠هـ) ووافقه الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) إلى أنّ أصله (إلاه) على زنة (فعال) ثم أسقطت الألف فتحول (الله)^(٣) وذهب يونس بن حبيب (ت ١٨٢هـ)، والكسائي (ت ١٨٩هـ)، وقطرب (ت ٢٠٦هـ) إلى أنّ أصله الإله فحذفت الهمزة تخفيفاً، ثم اجتمعت لآمان فأدغمت الأولى في الثانية ف قيل: (الله)^(٤).

والمتتبع لتاريخ استعماله يجده متداولاً في عصر ما قبل الإسلام بدلالة ربّ البيت، أو ربّ الكعبة، أو ربّ مكة، ومن مصاديق ذلك أنّهم كانوا يعبدونه مؤقتاً؛ إذا وجدوا أنفسهم في خطر؛ لأنّه خالق الكون ومهطل المطر...؛ وهذا يدلُّ على أنّه لفظ مأنوس ومألوف في لغتهم^(٥) وما جاء في أشعارهم قول عدي بن زيد : [البحر]

سَعَى الْأَعْدَاءَ لَا يَأْلُونَ شَرًّا
عَلَيَّ وَرَبِّ مَكَّةَ وَالصَّلَيبِ^(٦)

وما ورد في القرآن الكريم: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌُ وَحْدٌ سُبْحَانَهُ﴾^(٧)؛ لذا فهو المستحق للعبادة وحده لا شريك له فيها، إذ لا تجب العبادة إلّا له^(٨).

ومن الألفاظ الأخرى التي ارتبطت بالذات القدسية لفظة (النور) وهي من الجذر (ن، و، ر) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِضَاءَةٍ...))^(٩)، ويقال: نور الصّبح بمعنى ظهر ضوؤه

(١) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس: (لا) ٥/٢٢٧.

(٢) ينظر: العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي: (أله) ٤/٩١.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه، أبو بشر عثمان بن قنبر: ٢/١٩٥، والقاموس المحيط، محمد بن يعقوب

الفيروزآبادي: (أله) ١٢٤٢.

(٤) ينظر: اشتقاق أسماء الله الحسنى، أبو القاسم الزجاجي: ٢٣.

(٥) ينظر: الله والإنسان في القرآن، توشيهيكو ايزوتسو: ١٦٧-١٦٩.

(٦) ديوان ديوان عدي بن زيد العبادي، حققه محمد جبار المعبيد: ٣٨.

(٧) النساء: ١٧١.

(٨) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى، ابن السري الزجاج: ٢٦.

(٩) مقاييس اللغة: (نور) ٥/٣٦٨.

وانكشف^(١)، وتكلمت بها العرب قبل الإسلام بالمعنى المعروف المتداول آنذاك الإضاءة، والإنارة، قال امرؤ القيس: [البحر الطويل]

تَتَوَرُّثُهَا مِنْ أَذْرُعَاتٍ وَأَهْلُهَا بِيَثْرَبٍ أَدْنَى دَارَهَا نَظَرَ عَالٍ^(٢)

ولما جاء الإسلام شاع استعماله وتطور بمعنى النور الإلهي الذي يتجسد في الحجج والبراهين الدالة على وحدانيته وقديسيته^(٣). قال تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٤)

أما لفظة (المحيط) فمن الجذر (ح، و، ط) و ((وَهُوَ الشَّيْءُ يُطِيفُ بِالشَّيْءِ))^(٥). ويقال: أحاط فلان بالشئء محاطة بمعنى داوره واستولى عليه في أمر يريده^(٦)، وعلى ذلك فالإحاطة تعني: ((إدراك الشئء كاملاً بكماله ظاهراً وباطناً))^(٧)، وهو اسم فاعل على وزن (مُفْعِل) مشتق من الفعل غير الثلاثي على وزن مضارعه مع إبدال حرف المضارعة ميماً مضمومة.

وتداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الإحاطة والإدراك، قال بشر بن أبي خازم الأسدي: [البحر الوافر]

فَحَاطُونَا الْقَصَاءَ وَقَدْ رَأَوْنَا قَرِيباً حَيْثُ يُسْتَمَعُ السَّرَارُ^(٨)

أما وروده في الذكر الحكيم: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾^(٩). فيُلَمَح أن المفهوم القرآني يشير إلى أن قدرته ورحمته الواسعة محيطة بخلقه جميعاً.

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر: (نور) ٢٣٠٢/٣.

(٢) ديوان امرؤ القيس، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم: ١٤١.

(٣) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى: ٦٤.

(٤) سورة النور: ٣٥.

(٥) مقاييس اللغة: (حوط) ١٢٠/٢.

(٦) ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى: (حاط) ١٨٤/٥.

(٧) التعريفات: ١١.

(٨) ديوان بشر ابن أبي خازم الأسدي، قدّم له وشرحه مجيد طرّاد: ٦٢.

(٩) سورة آل عمران: ١٢٠.

ومن الاستعمالات الأخرى التي وردت في كلام سيد البلغاء-عليه السلام- لفظة (الواحد) وهو اسم يدل على تفرده بصفاته الإلهية^(١)، من الجذر (و،ح،د) وله أصل يدل على الانفراد، و يُقال: هو واحد في قبيلته إذا لم يكن فيهم من يشابهه، فهو منفرد بذاته^(٢)، وتداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى أول الأعداد، وكذلك الشيء الذي ليس له نظير أو مثيل، و يُقال: جمل واحد أي منفرد بنفسه، قال الأعشى الكبير: [البحر الطويل]

وَلَمْ يَسْعَ فِي الْأَقْوَامِ سَعِيكَ وَاحِدٌ وَلَيْسَ إِنَاءٌ لِلنَّدَى كَأِنَائِكَ^(٣)

وهو اسم فاعل مشتق من الفعل الثلاثي المجرد المعتل (المثال)^(٤)؛ للدلالة على الوجدانية والأزلية؛ لأنه- جلّ وعلا- كائن من دون كون قبل القبل، وبعد البعد، فلا ابتداء له، ولا منتهى لغايته^(٥)، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌُ وَحِدٌ سُبْحَانَهُ﴾^(٦).

ودلالة الانفراد والوحدة هي المشترك بين لفظي (الواحد، والأحد) والأحد اسم جامد^(٧) من الجذر (ء،ح،د) ويدل على الانفراد في الذات والصفات معاً^(٨)، وورد لفظه عند العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الفرد من الناس، قال النابغة الذبياني: [البحر البسيط]

وَقَفْتُ فِيهَا أَصِيلَاناً أُسَائِلُهَا عَيْتُ جَوَاباً، وَمَا بِالرَّيْعِ مِنْ أَحَدٍ^(٩)

(١) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى: ٥٧.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة: (وحد) ٩٠/٦-٩١.

(٣) ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، شرح وتعليق محمد حسين: ٩١.

(٤) ينظر: أسماء الله الحسنى توثيق ودراسة صرفية، م. عايد جدوع حنون، مجلة القادسية في الآداب والعلوم التربوية، العددان (٣-٤)، المجلد (٥)، ٢٠٠٦م: ٩٧.

(٥) ينظر: الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، أبو حاتم الرازي: ٢٠٠.

(٦) سورة النساء: ١٧١.

(٧) ينظر: أسماء الله الحسنى توثيق ودراسة صرفية، بحث: ٩٦.

(٨) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى: ٥٨.

(٩) ديوان النابغة الذبياني، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم: ١٤.

ولما جاء الإسلام صار اسماً من أسماء الله الحسنى. قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(١) ومن الألفاظ الأخرى لفظة ((الصَّمَد) من الجذر (ص،م،د) قال الخليل: ((الصَّمَدُ السَّيِّدُ في قومه، ليس فوقه أحد))^(٢)، ويُقال: رجلٌ صَمَدٌ إذا كان سيِّداً ومطاعاً في قومه، يقصده الناس في قضاء حوائجهم^(٣)، وهو ((السيد المطاع الذي لا يقضى دونه أمر، وقيل: الذي يصمد إليه في الحوائج أي يقصد))^(٤).

قال طرفة بن العبد: [بحر الرمل]

يَزَعُونَ الْجَهْلَ فِي مَجْلِسِهِمْ وَهُمْ أَنْصَارُ ذِي الْحِلْمِ الصَّمَدِ^(٥)

ولما جاء الإسلام خصَّ معنى (الصمد) بالخالق الله - جلَّ وتعالى-؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾^(٦). إذ ورد في تفسيره أنه لم يظهر منه شيء مثل الأشياء التي تخرج من المخلوقات نحو النفس والضحك والبكاء...، و معنى (لم يولد) أي لم يخرج شيء مثل النبات الذي يخرج من الأرض، والثمار من الأشجار، بل هو الله تعالى خالق الأشياء ومبدعها^(٧).

والمتمأمل لهذه الألفاظ في نصوص الإمام-عليه السلام- يجد اختلاف دلالتها تبعاً لاختلاف السياق، من ذلك قوله في معرض كلامه-عليه السلام- عن التوحيد: ((إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَهَّرَنَا وَعَصَمَنَا وَجَعَلَنَا شُهَدَاءَ عَلَى خَلْقِهِ))^(٨) يُلحظ أنه استعمل لفظ الجلالة؛ لأنه أراد أن يشير إلى فضل الله ونعمه عليهم، إذ طهرهم من الإشراك

(١) سورة الإخلاص: ١.

(٢) العين: (صمد) ١٠٤/٧.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: (صمد) ٣/٣٠٩.

(٤) لسان العرب: (صمد) ٣/٢٥٨.

(٥) ديوان طرفة بن العبد، تحقيق درية الخطيب وآخرون: ١٤١.

(٦) سورة الإخلاص: ٣.

(٧) ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي: ١٠/٣٧٥.

(٨) الكافي: ١/١٩١، ح ٥.

بالله، وعصمهم من المعصية والذنوب ، وجعلهم حججه على خلقه، وربط قلوبهم بالقرآن، فهم القرآن الناطق^(١)، وعلى ذلك فإن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي العموم والشمول؛ لأن الله جلّ وتعالى قدره ((هو الجامع لجميع معاني الأسماء والصفات العلى))^(٢)؛ لذا خُصّ لفظه من دون غيره للدلالة على الارتباط الإلهي الوطيد بين المعبود وآل البيت-عليهم السلام-، فقد أوجب طاعتهم على خلقه، وأكرمهم بالعبادة الإلهية التي تتجلى في البلاغة والفصاحة و الطهر والورع والتقوى.

ومن الألفاظ الأخرى التي ترتبط بالصفات الإلهية لفظة (النور) فقد ذُكر في معرض كلامه عن باب (العرش والكرسي): ((وَذَلِكَ نُورٌ مِنْ عَظَمَتِهِ، فَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ أَبْصَرَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ عَادَاهُ الْجَاهِلُونَ...))^(٣) إشارة للنور العقلي الذي عنى به العلم الذي حمله ، ويُدرك بعين البصيرة نحو : نور العقل، ونور القرآن الكريم ^(٤).

وبناءً على ذلك فإن مجموع هذه الأنوار الإلهية تمثل أدلة وبراهين وحججاً على وحدانية الله -تبارك وتعالى-، ويُلاحظ أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الاشتراك اللفظي؛ فكلا اللفظين يدلّ على النور. أمّا أهم ما يمتاز به هذا اللفظ فيمكن في أنّ معرفة الله تتجلى في نوره الذي أبصر به قلوب العباد ، وكأنّ مجموع هذه الأنوار صفات للذات القدسية انماز بها.

ومن الاستعمالات الأخرى للصفات الإلهية (المحيط) فقد جاء ذكره في (باب العرش والكرسي) قال : ((وَالْمُحِيطُ بِهِمَا مِنْ شَيْءٍ...))^(٥). إذ استعار (المحيط) من

(١) ينظر مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٣٤٣/٢.

(٢) شرح أسماء الله الحسنى في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن وهف القحطاني: ١٠٨.

(٣) الكافي: ١٢٩/١-١٣٠، ح ١.

(٤) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروز آبادي: ١٣٣/٥.

(٥) الكافي: ١٣٠/١، ح ١.

معناه الأصلي الذي يدلُّ على الإحاطة، والحفظ^(١) إلى المعنى المجازي الذي يدلُّ على الحضور والقرب من كلِّ شيء بذاته ، وعظمته، وقدرته-جلَّ شأنه-، فكلُّ ما في الكون يحملُه الله بعلمه ، وتحت سيطرته^(٢) ، وهكذا يظهر أنَّ المعنى اللغوي مقارب الاستعمال السياقي الذي قصده الإمام- عليه السلام-، وقد استعمل هذا اللفظ؛ ليرسم قدرة الله -عزَّ وجلَّ- وإرادته، وقوته في الكون.

والمتدبِّر لكلامه- عليه السلام-: ((الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ...))^(٣). يلحظ أنَّه استعمل لفظة (الواحد) إشارة إلى الذات القدسية التي لا تقبل الانقسام والتجزئة في مكوناته وصفاته؛ لأنَّه ليس له حدثٌ يتكوَّن منه، أمَّا لفظة (الأحد) فهي تشير إلى امتناع صفاته عن الزيادة أو النقصان التي تحيل إلى امتلاكه مادة أو موجد أو أصل^(٤)؛ لذا فإنَّ كلامه يشير إلى أنَّه جامعٌ لخصوصيات الوحدة الكمالية، إذ إنَّ لفظة (الواحد) تؤكد توحيده في ذاته أي لا ثاني له، ولفظة (الأحد) تثبت انتفاء الأجزاء والتراكيب فيه. ويُلاحظ أنَّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي التنزيه^(٥)؛ لأنَّه متفرد بالوحدة الكمالية، ومنزه عن كلِّ شيء.

وبناءً على ذلك فالتوحيد الحقيقي هو توحيد الله بالله فيطبق عقله وقلبه وبصيرته وعقيدته على عبادته ، فالإيمان به وحده لا شريك له فهو سبب النجاة والسعادة في قلب المؤمن^(٦).

والمتمأل للفظ (الصمد) في كلامه- عليه السلام- يلحظ أنَّه استعملها؛ لأنَّه أراد أن يبين أنَّه فريد في أفعاله لا يماثله شيء؛ لأنَّه ذو أصل أزلي باق لا يزول^(٧). ويُلمح أنَّ الاختصاص هو

(١) ينظر: دستور العلماء جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عبد النبي الأحمد نكري: ٣٨/١.

(٢) ينظر: شرح أصول الكافي: ٩٨/٤.

(٣) الكافي: ١/١٣٤، ح (٣).

(٤) ينظر: شرح أصول الكافي: ١٦٧/٤، والعقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، جعفر السبحاني: ٦٥.

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، محمد بن أحمد القرطبي: ٢٣٦/٧.

(٦) ينظر بصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز: ١٧٣/٥.

(٧) ينظر: لسان العرب: (صمد) ٣/٣٥٨..

وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي ؛ لأنه وحده المستحق للفعل من دون غيره، فهو الغني الحميد عن كل وجه ، وإليه يُنتهى في الحوائج كلها صغيرها وكبيرها^(١).

يُخلص ممّا ذكر أنّ الألفاظ (الله، والتّور، والمحيط، والواحد، والأحد، والصّمد) تشترك بدلالة الترادف الدالة على الصفات الإلهية أو القدسية. إلّا أنّ الأساس فيها لفظ الجلالة(الله) إذ يتسم بأنّه اسم علم مشتق في العربية الأصيلة من الاله بمعنى مفعول كأنّه مألوه أي مستحق للعبادة وحده يعبدّه الناس ويؤلهونه، تفرّدت به الذات الإلهية، وانمازت لفظة (الواحد، والأحد) في استعمالها عند الإمام-عليه السلام-وجودها في عبارات وافية كافية لمن طلب عقيدة التوحيد التي تتجلّى في التوحيد الحقيقي الذي يظهر في إطباق عقله وقلبه بالإقرار والعبودية له وحده لا شريك له.

أمّا فيما يخصّ الظواهر الدلالية فيُلمح ثمة فروق لغوية طرأت على (الواحد، والأحد، والصمد) فالواحد أعَمّ منه؛ إذ يُستعمل وصفاً مطلقاً للعاقل وغير العاقل، ويقع في بداية الكلام لمفتتح الحساب، على حين اختصّ (الأحد) بوصف الخالق-جلّ قدره-، ويقع موضع الجحود في الكلام، ويفيد الانفراد في الصفات الثبوتية التي تتجسّد في العلم، والقوّة، القدرة، والإرادة، والقضاء^(٢)، وثمة فرق بين لفظي(الأحد، والصمد) فالأحد يدلّ على توحيده في ذاته وصفاته، وتثبت انتفاء الأجزاء والتراكيب فيه، في حين يدلّ الصمد على أنّه فريد في أفعاله، وإليه ينتهى في الحوائج كلها.

ويُلاحظ ثمة تطور دلالي لحق لفظ الجلالة (الله) إذ تخصصت دلالته ب (الله تعالى) بعدما كانت تدلّ على أحد الآلهة الذي يعبدّه المشركون، ولكن لا يروونه أحداً فرداً صمداً، و (الواحد) إذ انتقلت دلالتها من العدد المعروف في أوّل الأرقام إلى اسم دال على الذات الإلهية ونفي الشركة عنه، ولفظة (الأحد) انتقلت من دلالة الفرد بين النّاس إلى اسم خاص لله تعالى، و لفظة الصمد انتقلت من دلالة السيد المطاع عند قومه إلى لفظ خاص بالله تعالى.

(١) ينظر: شرح أصول الكافي: ٧٦/٤.

(٢) ينظر: خلاصة علم الكلام، عبد الهادي الفضلي: ٧٧.

المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على صفات النبوة وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ النبي محمد -صلى الله عليه وآله وسلم-، وصفاته:

لقد اقتضت حكمة الله تعالى ومشيبته أن يكون الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- خاتم الأنبياء والرسل؛ لإقامة الحجة المبينة، والواجبات، والفرائض التي سنّها الخالق -تعالى قدره- على أتم وجه^(١). ومن أسمائه وصفاته الواردة في كلامه -عليه السلام-:

● مُحَمَّدٌ: ورد ذكره ثمان مرات^(٢) في كلامه -عليه السلام- من ذلك ما ذكره في باب (مولد النبي صلى الله عليه وآله) قال: ((إِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ الرَّسُلُ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الرَّسُلِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ))^(٣).

ويُلاحظ أنّ المعنى اللغوي له يدلُّ على ما يأتي: فهو من الجذر (ح، م، د) وهو خلاف الذمّ وضده^(٤)، واشتق لفظه من الفعل الرباعي (حُمِدَ)، إذ يُقال: حَمَدْتُ الرَّجُلَ تحميداً فهو مُحَمَّدٌ على بناء (مُفْعَل)، ويُقال: كَرَّمْتَهُ فهو مَكْرَمٌ؛ لوقوع الفعل عليه مراراً^(٥)، قال الأعشى الكبير: [البحر الطويل]

إِلَيْكَ أَبَيْتَ اللَّعْنَ كَانَ كَلَالُهَا إِلَى الْمَاجِدِ الْفَرْعِ الْجَوَادِ الْمُحَمَّدِ^(٦)

(١) ينظر: النبوة في نهج البلاغة، أحمد راسم النفيس: ١٥٨.

(٢) ينظر: الكافي: ١/١٩٦، ح ١، و ١/٤٥٠، ح ٣٤٤، (٣)، و ١/٥٢٩-٥٣٠، ح ٥٢، (٢)، و ١/٥٣٣، ح ١٣، و ٤/١٨١-١٨٢، ح ٧.

(٣) المصدر نفسه: ١/٤٥٠، ح ٣٤٤.

(٤) ينظر: العين: (حمد) ٣/١٨٨، ومقاييس اللغة: (حمد) ٢/١٠٠.

(٥) ينظر: الاشتقاق: ٨، و الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه مع فوائد نحوية هامة، محمود عبد الرحيم صافي: ٢/٣٢٤، و معجم اللغة العربية المعاصرة: (حمد) ١/٥٥٦.

(٦) ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس: ١٨٩.

ولما جاء الإسلام خُصَّ لفظه بنبينا محمد-صلى الله عليه وآله وسلم- قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ﴾^(١). وعليه فهو المحمود عند الله تعالى، وملائكته، ورُسُلُه، وعباده في كل حين فهو سيد الأولين والآخرين^(٢).

والناظر لسياق اللفظ يجده قد صُدِّرَ بأداة التوكيد (إِنَّ) في قوله: ((وإنَّ أفضَلَ الرُّسُلِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ))^(٣) لتأكيد ما يريد، ولو أسقطت هذه الأداة لصارت دلالة التركيب تفيد الإخبار والوصف، لكنه-عليه السلام-أراد توكيدها، وتثبيتها، وتقويتها في ذهن السامع^(٤)، بغية تحقيق دلالات أخر منها أَنَّ النبوة قد خُتِمت برسولنا الأكرم-صلى الله عليه وآله وسلم-، ومعجزته الكبرى (القرآن الكريم)، فضلاً عن أن الخطاب القرآني كان موجهاً للأنبياء، والرُّسل-صلوات الله عليهم- بأسمائهم كلهم إلا نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم- فقد خاطبه باسم النبوة والرسالة؛ تعظيماً وإجلالاً^(٥)، أما سبب اختياره للفظ (محمد) فظاهر المعنى يشير إلى التفضيل لا التفريق، فالمفضل هو الرسول محمد-صلى الله عليه وآله وسلم-، والمفضل عليه الرُّسل؛ فأفضلية النبي محمد تتجلى في أنه سيد الأولين والآخرين المبعوث نوراً للعالمين.

صفاته: تتضمن الألفاظ الدالة عليه كما وردت في كلام الإمام -عليه السلام-، وهي: (البلاغ، والتَّصديق، والنَّصيحة، والتَّوسُّم).

● **البلاغ، والتَّصديق، والنَّصيحة:** ورد ذكر كلِّ لفظة من هذه الألفاظ مرة واحدة في كلامه -عليه السلام- في باب (إِنَّ الأئمة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلاَّ

(١) سورة الفتح: ٢٩.

(٢) ينظر: جلاء الإفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام، ابن قيم الجوزية: ١٩١.

(٣) الكافي: ١/٤٥٠، ح ٣٤.

(٤) ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه، مهدي المخزومي: ٢٣٤.

(٥) ينظر: النبوة والأنبياء، محمد علي الصابوني: ١٩.

بعهد من الله) قال: ((وَأَنَا أَشْهَدُ لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ بِالْبَلَاغِ وَالنَّصِيحَةِ وَالتَّصَدِيقِ عَلَى مَا قُلْتَ وَيَشْهَدُ لَكَ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي وَلَحْمِي وَدَمِي))^(١).

● المتوسم: جاء ذكره مرة واحدة في معرض كلامه-عليه السلام- في باب (أن المتوسمين الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه هم الأئمة عليهم السلام والسبيل فيهم مقيم) قال: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمُتَوَسَّم، وَأَنَا مِنْ بَعْدِهِ وَالْأَئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي الْمُتَوَسَّمُونَ))^(٢).

ويظهر أن المعنى اللغوي لهذه الألفاظ يدل على ما يأتي:

البلاغ من الجذر (ب،ل،غ) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى الشَّيْءِ))^(٣)، ويُقصد به ما يبلغ به ويتوصل إلى غاية المعنى المراد، ويُقال: بَلَّغْتَ فلاناً تبليغاً وبلاغاً أي ما بلغه من الكلام تام المعنى، فهو مبلغ، ومصدره تبليغ والاسم منه البلاغ على وزن (فَعَال)^(٤)، و تكلّم به العرب في عصر ما قبل الإسلام بالمعنى اللغوي المتداول، من ذلك قول النابغة الذبياني: [البحر الطويل]

أَلَا مَن مَبْلُغٌ عَنِّي حُرَيْمًا وَرَبَّانَ الَّذِي لَمْ يَزَعْ صِهْرِي^(٥)

أما وروده في الاستعمال الإسلامي فيلح أنه غير ذلك، قال تعالى: ﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ ﴾^(٦). فالبلاغ هو (القرآن الكريم) الذي أنزل على الرسول الأكرم-صلى الله عليه وآله وسلم- بالدلائل المبيّنة^(٧).

ومن الألفاظ الأخرى التي وُصف بها نبينا الكريم-صلى الله عليه وآله وسلم- لفظة (التّصديق)، إنّه خلاف التّكذيب، مشتق من الجذر (ص،د،ق) وله ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةٍ فِي

(١) الكافي: ٢٨٢/١، ح ٤.

(٢) المصدر نفسه: ٢١٩/١، ح ٥.

(٣) مقاييس اللغة: (بلغ) ٣٠١/١.

(٤) ينظر: العين: (بلغ) ٤/٤٢١، والنهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير: (بلغ) ١/١٥٢.

(٥) ديوان النابغة الذبياني: ٨٠.

(٦) سورة إبراهيم: ٥٢.

(٧) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان: ١٢/١٧٢.

الشَّيْءِ قَوْلًا وَغَيْرُهُ^(١)، ويرد في كل ما فيه حقيقة، ويُقال: صدَّقني فعله وكتابه أي تصديقه قولاً وفعلًا^(٢)، ويُقال: صدَّق الرَّجُل إذا آمن بصدق كلامه ووافقه وثبته^(٣)، وورد لفظه وصفاً للرسول، قال تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٤)؛ لأن الذي جاء بالصدق نبينا محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- والمراد بالصدق هو دينه الحق الذي أراده الله تعالى وآمن به المؤمنون قولاً وفعلًا^(٥).

ومن الاستعمالات الأخرى لأوصاف رسولنا الكريم -صلى الله عليه وآله وسلم- لفظة (النصيحة) فقد ورد في المعجمات: إنها من الجذر (ن، ص، ح) والأصل فيها الإخلاص في الإرشاد والإصلاح^(٦)،

ويُقال: نصَحَ الفتى نُصْحًا، ونصيحةً إذا أرشده لما فيه الخير، فهي مصدر يُراد بها الخير للمنصوح على سبيل الوعظ والإرشاد تتخللها النية الصادقة^(٧)، و ورد لفظها متداولاً بالمعنى نفسه في أشعار العرب في عصر ما قبل الإسلام، منها قول النابغة الذبياني: [البحر الطويل]

نَصَحْتُ بني عَوْفٍ فلم يَقْبَلُوا رسولي ولم تَنْجَحْ لديهم وسائلِي^(٨)

أما في الاستعمال الإسلامي فورد المعنى في توحيد الله تعالى، والإيمان برسوله، والكتاب وأولي الأمر من ذلك ما جاء في التنزيل الحكيم من قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَكْفُورُ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾^(٩) فسياق الآية

(١) مقاييس اللغة: (صدق) ٣/٣٣٩.

(٢) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: (صدق) ٤٨٠.

(٣) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (صدق) ٢/١٢٨٢، والمهذب في علم التصريف: ٢٢٢.

(٤) سورة الزمر: ٣٣.

(٥) ينظر: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله الزمخشري: ٥/٣٠٥، والميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي: ١٧/٢٦٠.

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (نصح) ٢/٦٣، ولسان العرب: (نصح) ٢/٦١٥.

(٧) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (نصح) ٣/٢٢١٩.

(٨) ديوان النابغة الذبياني: ١٤٣.

(٩) سورة الأعراف: ٧٩.

يدلُّ على التوبيخ، والتهكم على لسان نبي الله صالح-عليه السلام- حين أرسل لقومه؛ لينصّحهم لكنهم لم ينتهوا بل أشركوا فأرسل عليهم العذاب^(١).

وأما لفظة (المتوسّم) فهي من الجذر (و،س،م) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى أَثَرٍ وَمَعْلَمٍ))^(٢)، ويُقال توسّم في فلان خيراً أو شراً فهو متبصّر، ومتفرّس في دقائق الأمور^(٣)، وهي من العلامات التي يتصف بها الرجال كبار السن، وذوي المكانة المرموقة بين الناس^(٤)، و وردت في كلام العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى التفرّس في النظر، قال زهير: [البحر الطويل]

وَفِيهِنَّ مَلْهَى لِلطَّيْفِ وَمَنْظَرٌ أَنْيَقَ لِعَيْنِ النَّاطِرِ الْمُتَوَسِّمِ^(٥)

ولما جاء الإسلام صار يدلُّ على علامات النور أثر السجود؛ تذلاً إلى الله سبحانه وخشوعاً^(٦)، وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾^(٧).

يُستشف ممّا سبق أنّ الأساس الذي تركز عليه هذه الصفات (البلاغ)، إذ تتسم بتبليغ النصوص القرآنية، ثم ذكر أحكامها الشرعية التي وردت، ومن السمات التي وردت متصلة بها (التّصديق) التي تعني الإيمان والإقرار في الأوامر الإلهية المبلّغة، أمّا (النّصيحة) فتتسم بالإخلاص في النّصح والتبليغ كما أمر الله تعالى، أمّا (التوسّم) فتدلُّ على التّبصّر والتّثبت في معرفة الأمور، وعلى ذلك فإنّ العلاقة التي تشترك بين هذه الصفات هي علاقة الإبلاغ والإخبار في الكلام.

والمتتبع لسياق استعمال هذه الألفاظ يجد أنّه استعمل لفظة (البلاغ) في قوله: ((وَأَنَا أَشْهَدُ لَكَ ... بِالْبَلَاغِ))^(٨) إشارة إلى صدق الرسول الأكرم-صلّى الله عليه وآله وسلّم- في تبليغ رسالة ربه

(١) ينظر: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ٤٦٨/٢.

(٢) مقاييس اللغة: (وسم) ١١٠/٦.

(٣) ينظر: أساس البلاغة، أبو القاسم بن أحمد الزمخشري: ٣٣٤/٢، و معجم اللغة العربية

المعاصرة: (وسم) ٢٤٤/٣.

(٤) ينظر: لسان العرب: (وسم) ٦٣٦/١٢.

(٥) ديوان زهير بن أبي سلمى: ٦٦.

(٦) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٣٠٣/١٨.

(٧) سورة الفتح: ٢٩.

(٨) الكافي: ٢٨٢/١، ح ٤.

(القرآن الكريم) إلى الناس جميعاً من دون تحريف وتثبيتها في أذهانهم ومنها ولاية أمير المؤمنين-عليه السلام-(^١)، وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(^٢).

فسياق الآية يشير إلى أن البلاغ المقصود في هذه الآية هو ولاية الإمام علي بن أبي طالب-عليه السلام-(^٣)، حين حاول الحاقدون إنكارها وتزييفها. وبناءً على ذلك يُلاحظ أن المعنى اللغوي يدلُّ على التبليغ والإنذار غير الاستعمال السياقي الذي يعني ولاية الإمام، ونظراً للأثر القرآني الذي اتسمت به لفظة (البلاغ) فقد اختاره الإمام؛ ليصفَ به الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم-؛ إذ إنَّ بلاغه لم يكن بذكر النصوص القرآنية وقراءتها فقط، وإنما بذكر أحكامها وتشريعها، وتنصيبه خليفة من بعده.

ولفظة (التَّصْدِيق) الواردة في كلامه: ((وَأَنَا أَشْهَدُ لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي أَنَّتَ...وَالْتَّصْدِيقُ))(^٤) وظَّفها الإمام؛ إشارة إلى تصديقه وإيمانه قولاً وفعلاً؛ لما عهد الله له في الوصية التي أودعها إياه ومنها انتهاك الحرمة، وتعطيل السنن، وتمزيق الكتاب(^٥).

وعلى ذلك فإن التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي يتجلى في الإيمان، والرضا، والقبول لعهد الله تعالى، وخصَّه الإمام-عليه السلام- بهذا اللفظ؛ تصديقاً به لما شهده إياه في حياته من حسن الخلق، وتقديم النصح لما فيه صلاح العبد.

(١) ينظر: شرح أصول الكافي: ٩٩/٦.

(٢) سورة المائدة: ٦٧.

(٣) ينظر: تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر: ١٠٢/٤٢، ١٠٧، والميزان في تفسير القرآن: ٥٥/٦، وشواهد التنزيل

لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت صلوات الله وسلامه عليهم، الحاكم الحسكاني: ١٩٠/١.

(٤) الكافي: ٢٨٢/١، ح ٤.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٢٨٢/١، ح ٤.

ومن الاستعمالات الأخرى التي وُصف بها النبي محمد-صلى الله عليه وآله وسلم- (النصيحة) في كلامه: ((وَأَنَا أَشْهَدُ لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ ...وَالنَّصِيحَةُ))^(١)؛ لأنه أراد أن يبين صدقه، وإخلاصه في النصيح، والإرشاد للعباد الذي يتجلى في بذل المودة، والموعظة في المشورة، وإبداء الرأي لما فيه صلاح المرء في الدنيا والآخرة^(٢). وفي ضوء ما سبق يتضح التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يدل على الإخلاص في النصيح والاستعمال السياقي الذي يُراد به الإخلاص في العبادة؛ فقد كان مخلصاً ناصحاً أميناً في عمله تجاه الخلق.

وأما تحديد استعمال لفظة (المتوسم) في كلامه: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمُتَوَسِّمَ))^(٣) فقد وصفه-عليه السلام-؛ مبيناً منزلته عند الله تعالى فهو المتبصر، والمتفكر في حقائق الأمور، وأسبابها، وآثارها^(٤) ولعل هذه الصفة من كرامات الله تعالى التي وهبها إياه^(٥).

ومما سبق يُلاحظ أنَّ المعنى اللغوي الذي يدل على وضع علامة، أو أثر للشيء الذي يُراد وسمه، غير الاستعمال السياقي للفظه، فالتوسم سمة متأصلة في الرسول، وثابتة خلقت فيه منذ ولادته أي مختصة فيه، ولم تكن مكتسبة كما في المعنى اللغوي. و حُصّ لفظه؛ لأنه من المعاني الثابتة التي تدل على اتصاف صاحبه بالتقرس على وجه الثبوت والاستمرار^(٦) أي هو متصف بالتقرس على وجه الدوام.

وفي ضوء ما سبق يُلمح أنَّ هذه الصفات يتسم بها أنبياء الله جميعاً-صلوات الله عليهم- أي أنَّ ظهور إحدى الصفات (البلاغ) مثلاً مناطٌ بقرينتي (التصديق، والنصيحة) فتميزه بصفة (البلاغ) اقتضى أن يكون أميناً، صادقاً، وناصحاً في إيصال

(١) الكافي: ١/٢٨٢، ح ٤.

(٢) ينظر: شرح أصول الكافي: ٦/٩٩.

(٣) الكافي: ١/٢١٩، ح ٥.

(٤) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥/٢٨٨.

(٥) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٣/٢.

(٦) ينظر: معاني الأبنية في العربية، فاضل صالح السامرائي: ٦٥.

الأوامر الإلهية (القرآن الكريم، والسنة) كما هي من دون تحريف؛ لأنها تمثل حجة قاطعة بوحدانية الله -عز وجل- وقديسيته؛ دفعاً لوقوع العذاب من دون إنذار أو تبليغ.

بيد أن توظيف الإمام-عليه السلام- لهذه الألفاظ يحيل إلى حقيقة لا يمكن إنكارها تتجلى في أن الرسول الأكرم-صلى الله عليه وآله وسلم-؛ خاتم الأنبياء والمرسلين؛ لآتته حكمة الله-جل في علاه- ومشيتته.

المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الإمامة وما يلحق بها

تُعَدُّ الإمامة أصلاً من أصول الدِّين الإسلامي مثلها مثل التوحيد، والنبوة واجب الاعتقاد والإقرار بها؛ لأنها امتداد للنبوة في العصمة والصفات (الشجاعة، والعدل، والإحسان، والتقوى، والصدق)، فضلاً عن تبليغ الأوامر الإلهية، وأداء الأحكام الشرعية^(١).

المجموعة الأولى: الألفاظ الدالة على الإمامة، ومنها: (الإمام، والأعراف، وأهل البيت، والشهداء، والحجة، والمهدي، والولاية، والعنرة).

● **الإمام:** بلغ عددُ ورودهِ تسعَ مراتٍ^(٢) من ذلك كلامه في ((باب سيرة الإمام في نفسه وفي المطعم والملبس إذا ولي الأمر)): ((إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي إِمَاماً لَخَلْقِهِ، فَفَرَضَ عَلَيَّ التَّقْدِيرَ فِي نَفْسِي وَمَطْعَمِي وَمَشْرَبِي وَمَلْبَسِي كَضُعْفَاءِ النَّاسِ؛ كَيْ يَفْتَدِيَ الْفَقِيرَ بِفَقْرِي وَلَا يُطْغِيَ الْغَنِيَّ غِنَاهُ))^(٣).

● **الأعراف:** ورد لفظه ثلاث مراتٍ^(٤) من ذلك كلامه في ((باب معرفة الإمام والرد إليه)) نحو قوله: ((نَحْنُ عَلَى الْأَعْرَافِ، نَعْرِفُ أَنْصَارَنَا بِسِيمَاهُمْ، وَنَحْنُ الْأَعْرَافُ الَّذِي لَا يُعْرِفُ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ- إِلَّا بِسَبِيلِ مَعْرِفَتِنَا، وَنَحْنُ الْأَعْرَافُ يُعْرِفُنَا اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَنَا وَعَرَفْنَاهُ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَنَا وَأَنْكَرْنَاهُ...))^(٥).

(١) ينظر: عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر: ٥٥-٥٦، والإمامة الإلهية، محمد علي بحر العلوم: ٢٥٩/١.

(٢) ينظر: الكافي: ٢٣١/١، ح ٤، و ٣٤٦/١، ح ٣، (٢)، و ٤٠٦/١، ح ٥، و ٤١٠/١، ح ١، و ٤٥١/١، ح ٣٧، و ٥٣٠/١، ح ٥.

(٣) المصدر نفسه: ٥٣٢/١، ح ٨.

(٤) المصدر نفسه: ٤١٠/١، ح ١.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٤/١، ح ٩ (٣).

(٥) المصدر نفسه: ١٨٤/١، ح ٩.

● **أَهْلَ الْبَيْتِ**: ورد لفظه ثلاث مرات ^(١) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في ((باب معرفة الإمام والرد إليه)): ((**الْحَسَنَةُ مَعْرِفَةُ الْوَلَايَةِ وَحُبُّهَا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَالسَّيِّئَةُ** **إِنْكَارُ الْوَلَايَةِ وَبُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ**))^(٢).

● **الشُّهَدَاءُ**: بلغ عدد وروده ثلاث مرات ^(٣) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في ((باب في أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه)): ((**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَهَّرَنَا وَعَصَمَنَا وَجَعَلَنَا شُهَدَاءَ عَلَى خَلْقِهِ، وَحُجَّتَهُ فِي أَرْضِهِ، وَجَعَلَنَا مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنَ مَعَنَا، لَا نُفَارِقُهُ وَلَا يُفَارِقُنَا**))^(٤).

● **الْحُجَّةُ**: ورد لفظها مرتين ^(٥) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في ((باب أن الأرض لاتخلو من حجة)): ((**اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تَخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ عَلَى خَلْقِكَ**))^(٦).

● **المَهْدِيُّ**: جاء لفظه مرتين ^(٧) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في ((باب في الغيبة)): ((**وَلَكِنِّي فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي، الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي، هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، تَكُونُ لَهُ غَيْبَةٌ وَحَيْرَةٌ، يَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ وَيَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ**))^(٨).

(١) ينظر: الكافي: ١/١٨٥، ح ١٤٢ (٢)، و ١/٤٥٠، ح ٣٤٤.

(٢) المصدر نفسه: ١/١٨٥، ح ١٤٤.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١/١٩١، ح ٥، و ١/٤٥٠، ح ٣٤٤ (٢).

(٤) المصدر نفسه: ١/١٩١، ح ٥.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ١/١٧٨، ح ٧، و ١/١٩١، ح ٥.

(٦) المصدر نفسه: ١/١٧٨، ح ٧.

(٧) ينظر: المصدر نفسه: ١/٣٣٨، ح ٧، و ١/٤٥٠، ح ٣٤٤.

(٨) المصدر نفسه: ١/٣٣٨، ح ٧.

● **الولاية:** وردت في كلامه-عليه السلام-مرتين^(١) من ذلك قوله في((باب معرفة الإمام والرد إليه)):(**الْحَسَنَةُ مَعْرِفَةُ الْوَلَايَةِ وَحُبُّنا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَالسَّيِّئَةُ انْكَارُ الْوَلَايَةِ وَبُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ**))^(٢).

● **العِترَة:** ذُكِرَ مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في((باب في الغيبة)):(**أُولَئِكَ خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ خِيَارِ أَهْلِ هَذِهِ الْعِترَةِ**))^(٣).

ولمعرفة دلالة هذه الألفاظ لابد من تحقق المعنى اللغوي لها:

الإمام من الجذر (الهمزة، والميم، والميم) وله أصل واحد يُقَسَّم على أربعة أنواع:الأصل، والمرجع، والجماعة، والدِّين وهي متقاربة فيما بينها ، وله أصول آخر تتمثل في العامة، والحين، والقصد، ويُقال: ذلك أمر مأموم أي ما يقصده الناس^(٤) والأمّ القصد الذي يُعنون به ، واشتق لفظه من الفعل أمّه يؤمّه أمّا إذا قصده وجمعه الإمام، أي الذي يتقدّمهم ويرأسهم، وقيل: هو الطريق الواضح^(٥)، وقيل: إنّما سُمِّيَ بذلك؛((لأنّك تقصد قصده في أفعاله))^(٦)و تكلم به العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعانٍ متنوعة وهي المرجع، والجماعة، والخليفة، ومن ذلك قول النابغة الذبياني:

[البحر الوافر]

أَبُوهُ قَبْلَهُ وَأَبُو أَبِيهِ بَنَوْا مَجْدَ الْحَيَاةِ عَلَى إِمَامِهِ^(٧)

وورد لفظه في الذكر الحكيم بمعنى الرَّجُل الذي يُتَدبَّر بأقواله، وأفعاله سواء أكان حلالاً أم كان حراماً ويدعون باسمه يوم الحساب، ثم توسعت دلالاته وأُطلق على إمام المسجد؛ لتقدّمه

(١) ينظر:الكافي:١/١٨٥، ح١٤(٢).

(٢) المصدر نفسه:١/١٨٥، ح١٤.

(٣) المصدر نفسه:١/٣٣٨، ح٧.

(٤) ينظر: مقاييس اللغة:(أم) ٢١/١.

(٥) ينظر: لسان العرب(أم)٢٦/١٢.

(٦) الوجوه والنظائر، أبو هلال العسكري:٢٨.

(٧) ديوان النابغة الذبياني:١٣٦.

إِيَّاهُمْ^(١)، قال تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ^ص﴾^(٢). ودلالة اتصال الشيء وتتابعه لمرجع واحد، أو لدين واحد هي المشترك بين لفظي (الإمام، والأعراف).

والأعراف من الجذر (ع، ر، ف) وله ((أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى تَتَابُعِ الشَّيْءِ مُتَّصِلًا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَالْآخَرُ عَلَى السُّكُونِ وَالطَّمَأْنِينَةِ))^(٣) وهو جمع عُرف ويُراد به كل مكان عالٍ^(٤) نحو (الجبال، والنَّخِيل)، وقيل: إنه السور الفاصل بين أهل الجنة وأهل النار يوم الحساب^(٥)، وهو اسم علم جامد على وزن أفعال^(٦)، و ورد لفظه عند العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى المكان المرتفع، قال لبيد بن ربيعة: [البحر الخفيف]

هَلَكْتُ عَامِرٌ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا
بِرْيَاضِ الْأَعْرَافِ إِلَّا الدِّيَارُ^(٧)

ولما جاء الإسلام خُصَّ بالمقام المقدس الذي يقف عليه فئة معينة (آل بيت النبي-صلوات الله عليهم-) يوم القيامة ويكونون فاصلاً بين الجنة والنار^(٨). قال تعالى: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ

يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ^ع﴾^(٩). ودلالة القرابة والنسب هي الجامعة بين ما آلت إليه لفظة (الأعراف، وأهل البيت) فقد ورد في المعجمات: إن لفظة (الأهل) من الجذر (الهمزة، والهاء، واللام) وله ((أَصْلَانِ مُتَبَاعِدَانِ، أَحَدُهُمَا الْأَهْلُ. قَالَ الْخَلِيلُ: أَهْلُ الرَّجُلِ زَوْجُهُ. وَالتَّاهُلُ التَّزْوُجُ. وَأَهْلُ الرَّجُلِ أَحْصَى النَّاسِ بِهِ. وَأَهْلُ الْبَيْتِ: سُكَّانُهُ. وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ: مَنْ يَدِينُ بِهِ))^(١٠)، وهو

(١) ينظر: ألفاظ الحضارة في الشعر العربي في القرن الثاني الهجري دراسة ومعجم، د. علي زوين: ٦٣٢/١ - ٦٣٣.

(٢) سورة الإسراء: ٧١.

(٣) مقاييس اللغة: (عرف) ٢٨١/٤.

(٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحق إبراهيم السري الزجاج: ٣٤٢/٢، والصاحح تاج اللغة وصحاح

العربية، اسماعيل بن حماد الجوهري: (عرف) ١٤٠١/٤، والمحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده: (عرف) ١١٢/٢.

(٥) ينظر: مجمل اللغة، أحمد بن فارس: (عرف) ٦٦١/١.

(٦) ينظر: الجدول في إعراب القرآن وصفه وبيانه: ٤٢٠/٤.

(٧) ديوان لبيد بن ربيعة العامري، شرح الطوسي: ٧٩.

(٨) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٣٤/٨.

(٩) سورة الأعراف: ٤٦.

(١٠) مقاييس اللغة: (أهل) ١٥٠/١.

مشتق من الفعل أَهَلَ البلد يَأْهُل أَهْلاً إذا كَثُرَ سكانه^(١) وهو لفظ عام يُطلق على كلّ ما له صلة أو قرب، ويجتمعون في مكان واحد تربطهم صلة القرابة أو الصنعة أو الدين^(٢). قال النابغة الذبياني: [البحر البسيط]

لا يَهْنئُ النَّاسَ ما يَرْعونَ من كَلٍّ وما يَسوقُونَ من أَهلٍ ومن مَالٍ^(٣)

أمّا في المفهوم القرآني فيُلَمَح أنَّ المراد من لفظة (أهل البيت) في قوله تبارك وتعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^(٤) آل النبي وأقاربه أصحاب الكساء فضلاً عن سلسلة نسبه الممتدة^(٥)، إذ ذكر الواحدي (ت ٤٦٨ هـ) أنّها: ((نزلت في خمسة: في النبي صلى الله عليه وسلّم، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين رضوان الله عليهم أجمعين))^(٦).

يُستشف من ذلك أنَّ اللفظ خُصَّ بعد ظهور الإسلام بـ آل بيت النبي -صلوات الله عليهم-. وأمّا لفظة (الشهداء) فمن الجذر (ش، هـ، د) وله ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى حُضُورٍ وَعِلْمٍ وَإِعْلَامٍ))^(٧)، ويُقال: شَهِدَ فُلَانٌ فهو شهيد وشاهد والجمع شُهُود وأشهاد وشُهَدَاء إذا أدلى برأيه عن مشهد ما عاينه بعينه، وسمعه بأذنه^(٨)، و تكلم به العرب في عصر ما قبل الإسلام وورد في أشعارهم بالمعنى المتداول، من ذلك قول الأعشى الكبير: [البحر المتقارب]

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (أهل) ١/١٣٥.

(٢) ينظر: التعريفات: ٤٠، والكلبيات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء الكفوي: ٢١٠.

(٣) ديوان النابغة الذبياني: ١٨٨.

(٤) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٥) ينظر: الجامع الكبير سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي: ٣٣٦/٦، والميزان في تفسير

القرآن: ٣١٨/١٦، والبرهان في تفسير القرآن، هاشم البحراني: ٢٥٥/٦.

(٦) أسباب نزول القرآن، علي بن أحمد الواحدي: ٣٦٨.

(٧) مقاييس اللغة: (شهد) ٣/٢٢١.

(٨) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (شهد) ٢/٤٩٤، والمحكم والمحيط الأعظم: (شهد) ٤/١٨١.

فَقُلْتُ لِمِنْصَفِنَا أَعْطِهِ فَلَمَّا رَأَى حَضَرَ شُهَادَهَا^(١)

وما ورد في الذكر الحكيم يقارب المعنى اللغوي، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰ أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبَغُّونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾^(٢). يُلحظ أَنَّ السياق يشير إلى مخاطبة (الأخبار) الذين يشهدون أَنَّ الدِّينَ الذي أَرَادَهُ اللهُ (الدِّينَ الإسلامي) ونبوة محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- بَيِّدَ أَنَّهُمْ زَاغُوا عَنِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ وَمَالُوا عَنْهُ^(٣). ووظيفة الحضور، والبرهان هي الجامعة بين لفظي (الشَّهَادَة وَالْحُجَّة)، وتعني في اللغة: ((وَجْهُ الظَّفَرِ عِنْدَ الْخُصُومَةِ))^(٤)، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ ((لِأَنَّهَا تُحَجُّ أَي تُقَصَّد؛ لِأَنَّ الْقَصْدَ لَهَا وَإِلَيْهَا))^(٥)، وَيُقَالُ: حَاجَبْتُ الرَّجُلَ فَحَجَبْتَهُ بِمَعْنَى غَلَبْتُهُ فِي الْحُجَّةِ، وَمِنْهُ مَحَبَّةُ الطَّرِيقِ أَي قَوَاعِدُهُ وَسُنَنُهُ^(٦) وَتَدَاوَلَهَا الْعَرَبُ بِمَعْنَى السَّنَةِ أَوْ الدَّهْرِ، قَالَ زَهِيرٌ: [البحر الكامل]

لِمَنِ الدِّيَارُ بِقُنَّةِ الْحَجْرِ أَقْوَيْنَ مِنْ حِجَجٍ وَمِنْ شَهْرٍ^(٧)

وما جاء في القرآن الكريم من قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾^(٨) فَلَوْ شَاءَ لَهَدَّكُمْ أَجْمَعِينَ^(٩). يشير إلى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحُجَّةِ هِيَ الدَّلِيلُ الْقَاطِعُ وَالْبَرْهَانُ الْوَاضِحُ الَّذِي يَثْبُتُ وَحْدَانِيَةَ اللَّهِ وَقُدْسِيَّتِهِ وَيَتَجَلَّى ذَلِكَ فِي إِرْسَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَمُعْجَزَاتِهِمْ فَضلاً عَنْ تَنْزِيلِ الْكُتُبِ الْمُقَدَّسَةِ^(١٠). وَتَرْتَبِطُ لَفْظَةُ (الْحُجَّةُ بِالْمَهْدِيِّ) بِعِلَاقَةٍ وَصْفِيَّةٍ تَبَيَّنَ سَمَةُ مِنْ سَمَاتِ اللَّفْظَةِ فَهُوَ مِنَ الْجَذْرِ (هـ، د، ي) وَلَهُ ((أَصْلَانِ [أَحَدُهُمَا] النَّقْدُ لِلْإِرْشَادِ، وَالْآخَرُ بَعْنَةُ لَطْفٍ. فَالْأَوَّلُ قَوْلُهُمْ: هَدَيْتُهُ

(١) ديوان الأعشى الكبير: ٧١.

(٢) سورة آل عمران: ٩٩.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان: ٢٣٤/٥-٢٣٣.

(٤) العين: (حج) ١٠/٣.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة (حج) ٣/٣٩٠.

(٦) لسان العرب: (حجج) ٢/٢٢٨.

(٧) ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه حمادو طماس: ٣١.

(٨) سورة الأنعام: ١٤٩.

(٩) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان: ١٠٢/٩.

الطَّرِيقَ هِدَايَةً، أَي تَقَدَّمَتْهُ لِأُرْشِدِهِ. وَكُلُّ مُنْقَدِّمٍ لِدَلَالَةِ هَادٍ ^(١) وهو اسم مفعول مشتق من الفعل هدى يهدي هداية فهو مهدي ^(٢)، ومعناه الهداية والإرشاد للطريق المستقيم، وقال ابن الأثير إنَّ المهدي: ((الذي هداه الله إلى الحق)) ^(٣)، ولعلَّ سببَ تسميته نسبةً إلى المهد تشبيهاً له بنبي الله عيسى-عليه السلام-حينما تكلم في المهد وهي من الكرامات الإلهية التي خصَّها به ^(٤)، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ ^(٥).

ومن الاستعمالات الأخرى لفظة (الولاية) من الجذر (و،ل،ي) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى قُرْبٍ. مِنْ ذَلِكَ الْوَلِيِّ: الْقُرْبُ)) ^(٦)، ويُقال: وَلِيَ فلاناً يلي له ولاية فهو وال له؛ لشدة قربه ^(٧)، قال ساعدة بن جؤيَّة: [البحر الكامل]

هَجَرَتْ غَضُوبٌ وَحُبٌّ مِنْ يَتَجَنَّبُ وَعَدَتْ عَوَادٍ دُونَ وَلِيكَ تَشْعَبُ ^(٨)
ولمَّا جاء الإسلام صارت تعني الإخلاص في النِّصرة، والحبِّ والتَّوَلَّى، والنسب، والأمر، والإخلاص، والمؤازرة للمولى ^(٩). قال تعالى: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ ^(١٠).

ومن استعمالات لفظة (العترة) من الجذر (ع،ت،ر) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْأَصْلُ وَالنَّصَابُ، وَالْآخَرُ التَّفَرُّقُ)) ^(١١)، وما يعيننا الأصل الأول الذي يعني أخصَّ

(١) مقاييس اللغة: (هدي) ٤٢/٦.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (هدي) ٢٣٣٦/٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٥٤/٥.

(٤) ينظر: معجم البلدان: ٢٣٠/٥.

(٥) سورة مريم: ٢٩.

(٦) مقاييس اللغة: (ولي) ١٤١/٦.

(٧) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (ولي) ٢٤٩٥/٣.

(٨) ديوان الهذليين، أحمد الزين، ومحمود أبو الوفا: ١/١٦٧، وشعر ساعدة بن جؤيَّة الهذلي، ميساء قتلان، رسالة ماجستير ٣٢.

(٩) ينظر: معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء: ١/٤١٨-٤١٩، والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ٢/٦٠٣، والميزان في تفسير القرآن: ٩/٤٥.

(١٠) سورة الأنفال: ٧٢.

(١١) مقاييس اللغة (عتر) ٢١٧/٤.

أقارب الرجل من ولده وأولاد ولده وبني عمه^(١)، وقيل: إن العترة أهل بيت النبي محمد - صَلَّى الله عليه وآله وسلم - وهم علي بن أبي طالب -عليه السلام- وزوجه وأولادهم - صلوات الله عليهم^(٢)، وقيل: عترة المسحاة بمعنى خشبتها التي يُعمل بها وتدعى يدها^(٣). وما ورد في الحديث الشريف يقارب المعنى اللغوي نحو قوله - صَلَّى الله عليه وآله وسلم -: ((أيها الناس إني تارك فيكم أمرين لن تظلوا إن اتبعتموهما وهما كتاب الله وعترتي أهل بيتي))^(٤). ثم تخصصت دلالتها واشتهرت بين المسلمين بمعنى أهل البيت النبوي-صلوات الله عليهم-.

والناظر في سياق استعمال هذه الألفاظ في كلامه-عليه السلام- يجد اختلاف دلالتها تبعاً لاختلاف السياق من ذلك قوله-عليه السلام-: ((إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي إِمَاماً لِخَلْقِهِ))^(٥) استعمل لفظة (الإمام) إشارةً لنفسه حينما نُصّب إماماً على الناس وتولّى أمرهم وصار يأتّم به الفقير والغني ويقتدون به مبيناً أنّ الفقر والغنى، حالتان لا تؤثران في عمل الإنسان من حيث قربه أو بعده عن الله تعالى إذا ما أراد العبد التقرب والطاعة^(٦)، ووجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي هو الإدارة في الحكم^(٧)، إذ ترأس دولة المسلمين وأدار أمورهم؛ لذا فهو المعول عليه في تدبير شؤون الأمة. وخصّ لفظه ((لأن الإمامة هي أسُّ الإسلام النامي، وفرعه السامي، بالإمام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد...))^(٨).

ومما سبق يُستدل أن المعنى اللغوي الذي يدلّ على أن الإمام ما يؤتم به مقارب، للاستعمال السياقي؛ لأنّ أمير المؤمنين-عليه السلام- مصداق ذلك.

(١) ينظر: العين: (عتر) ٦٦/٢، والنهاية في غريب الحديث والأثر: (عتر) ١٧٧/٣.

(٢) ينظر: لسان العرب: (عتر) ٥٣٨/٤.

(٣) ينظر: العين: (عتر) ٦٦/٢.

(٤) المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري: ١١٨/٣.

(٥) الكافي: ١/٤١٠، ح ١.

(٦) ينظر: شرح أصول الكافي: ٤٣/٧.

(٧) ينظر: النظام السياسي في الإسلام، أحمد حسين يعقوب: ١٥، ١٨٩.

(٨) الكافي: ١/٢٠٠.

والمتأمل لقوله: ((نَحْنُ الْأَعْرَافُ الَّذِي لَا يُعْرِفُ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ- إِلَّا بِسَبِيلِ مَعْرِفَتِنَا))^(١) يلحظ أنه كتى (بالأعراف) عن الأئمة، وأشار إلى شدة ذكائهم وقوة بصيرتهم -عليهم السلام- بالعباد، فهم المفرقون بين أصحاب الجنة وأصحاب النار يوم القيامة، فلا يدخل الجنة إلا من عرف الله تعالى وعرفهم وتوَلَّاهم، وتكراره للفظ (نحن الأعراف)، تؤكد المعنى؛ وهي حجة على المتلقي بغية تصديقهم بأمرهم وإطاعة أمورهم؛ لأن معرفة الله تعالى تستلزم التصديق به -عزَّ وجلَّ- وبرسوله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وبذريته -عليهم السلام- تصديقاً كاملاً، وإن طاعتهم واجبة؛ لأنها أصل من أصول الدين الإسلامي^(٢)، ويُلاحظ أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي هي العلو والتفضيل؛ لأنهم أشرف عباد الله تعالى وأعلامهم منزلة وأرفعهم مقاماً^(٣). ونظراً لقدسية المكان وطهارته وقف عليه أركى خلق الله تعالى، فهم أناس معصومون ذوو معرفة تامة بالخلق. ويتبين ثمة تطور دلالي بين المعنى اللغوي الذي يدل على المكان المرتفع، والاستعمال السياقي الذي يعني الأئمة -عليهم السلام-؛ فهي من الألفاظ التي اكتست بالطابع الإسلامي بعدما كانت على غير ذلك.

ومن يتأمل قوله: ((الْحَسَنَةُ مَعْرِفَةُ الْوَلَايَةِ وَحُبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ))^(٤) يجد أن لفظة (أهل البيت) ارتبطت بفعل معنوي للإنسان يتجلى في معرفتهم؛ إذ صور فيه أن اكتساب الحسنة وحصولها مرتبط بمعرفة أهل البيت وحبهم، والتودد لهم الذي يكمن في الإيمان بإمامتهم، والإقرار بولايتهم، والتمسك بأوامرهم، وإن هذه الأمور تمثل الأداة التي يكسب بها المؤمن رضا الله تعالى^(٥)؛ لأنهم ((أساس الدين وعماد اليقين إليهم يرجع

(١) الكافي: ١/١٨٤، ح ٩.

(٢) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥/١٤٥، والشافي في العقائد والأخلاق والأحكام، محمد محسن الكاشاني: ٩٢٨، وشواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت صلوات الله وسلامه عليهم: ١/١٩٨.

(٣) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٨/١٢٧.

(٤) الكافي: ١/١٨٥، ح ١٤.

(٥) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥/١٥٠.

الغالي وبهم يلحق التالي ولهم خصائص حق الولاية وفيهم الوصية والوراثة^(١)، ووجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي هو العلو والشرف؛ تعظيماً لهم ، وإكراماً، ويُلمح من ذلك أنّ المعنى اللغوي يعنى سكان البيت يقارب الاستعمال السياقي الذي يدلُّ على أصحاب الكساء وأولادهم.

أمّا لفظة (الشهداء) فوظفها الإمام -عليه السلام- في قوله: ((إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَهَّرَنَا وَعَصَمَنَا وَجَعَلَنَا شُهَدَاءَ عَلَى خَلْقِهِ))^(٢) لبيان منزلتهم عند الله تعالى، فهم شهداؤه (أدلته وعلامته) على خلقه يوم القيامة بما أرسل إليهم من الأنبياء والرسل مبليّغين ومنذرين رسالات ربهم وعلى أعمالهم في الدنيا، والآخرة^(٣)، وقد عمد إلى أسلوب التوكيد بـ(إِنَّ)؛ لتثبيت المعنى وتقريره، ودلالة ذلك هو اختصاصهم بكرامة الله تعالى، وبعنايته التي شملتهم ولم ينلها أحد قبلهم ولا بعدهم.

ومن الاستعمالات الأخرى لفظة (الحجة) في قوله: ((اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تَخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ عَلَى خَلْقِكَ))^(٤) فقد كُنِيَ -عليه السلام- بالحجة عن الأنبياء والرسل والكتب المنزلة والأئمة -صلوات الله عليهم - فهم الدليل المفرّق بين الحق والباطل ، والمرشد إلى سبيل الله فبهم يحتج الله تعالى يوم الدين وبهم تعرف شرائع الدين وعمله^(٥)، ووجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي العصمة والتنزيه^(٦)؛ لذا جعلهم الله حججه في الأرض؛ لئلا يعذب الناس يوم القيامة من دون إنذار سابق. ويظهر التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يتجلى في البرهان عند الخصومة، وبين

(١) نهج البلاغة وهو ما جمعه الشريف الرضي من كلام أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب، تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم: ٢٨/١.

(٢) الكافي: ١/١٩١، ح ٥٠.

(٣) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥/١٥٣.

(٤) الكافي: ١/١٧٨، ح ٧.

(٥) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥/١٢٣، ١٢٤.

(٦) ينظر: المصدر نفسه: ٥/١٢٤.

الاستعمال السياقي الذي يتجسّد في حجج الله على خلقه بوصفهم الأدلاء الذي ينبغي أن نقصدهم.

والناظر لقوله-عليه السلام-: ((وَلَكِنِّي فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي، الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي، هُوَ الْمَهْدِيُّ))^(١) يجده استعمال لفظة (المهدي) مشيراً إلى الإمام الثاني عشر-صلوات الله عليه-الذي يخرج في آخر الدهر لإصلاح أمة جده من الضلالة إلى الهداية^(٢)؛ فهو السبيل المنقذ للبشرية جمعاء والطريق إلى الله تعالى، ومن علامات ظهوره انتشار الظلم، والفساد، والجور... يُستشف أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الهداية والإرشاد؛ لأنّه المعوّل عليه في إصلاح الناس وهدايتهم، وما يؤيد ذلك قوله-صلّى الله عليه وآله وسلّم- ((لا تقوم الساعة حتى تملأ الأرض جوراً وظلماً وعدواناً، ثم يخرج من أهل بيتي من يملأها قسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وعدواناً، اسمه اسمي، وكنيته تطابق كنييتي))^(٣)، وخُصّ لفظه؛ ((لأنّه يهدي لأمر خفي يهدي مافي صدور الناس))^(٤).

والمنتبّع لقوله: ((الْحَسَنَةُ مَعْرِفَةُ الْوَلَايَةِ وَحُبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ))^(٥) يرى أنّه استعير لفظة (الولاية) لمعرفة الله تعالى، وعبادته، وطاعته التي تستلزم الإيمان بالله-عزّوجلّ- وبرسوله والولاية لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من ولده-عليهم السلام- إيماناً يشوبه (المحبّة والمودّة) والإقرار بأقوالهم وأفعالهم وتقاريرهم^(٦)، ويتبيّن من ذلك أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الإخلاص، والمؤازرة لأمر المؤمنين-عليه السلام- بدليل قوله-صلّى الله عليه وآله وسلّم-: ((من كنت مولاه فإنّ مولاه علي))^(٧) فهو ولي الأمة بعد رسول الله، ويتبيّن

(١) الكافي: ٣٣٨/١، ح ٧.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٣٣٨/١.

(٣) المستدرك على الصحيحين: ٥٥٧/٤.

(٤) دلائل الإمامة، محمد بن جرير الطبري: ٢٤٥.

(٥) الكافي: ١٨٥/١، ح ١٤.

(٦) ينظر: شرح أصول الكافي: ١٣٠/٥، ١٤٧، والميزان في تفسير القرآن: ١٥/٤١٠.

(٧) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٢/٢٦٢، والمستدرك على الصحيحين: ٣/١١٨، و تاريخ مدينة

دمشق: ٤٢/١٠٢.

أن المعنى اللغوي الذي يدلُّ على القرب يتوافق مع الاستعمال السياقي الذي يعني ولاية أمير المؤمنين-عليه السلام-. وأمَّا لفظة (العترة) في قوله: ((أُولَئِكَ خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ خِيَارِ أَبْرَارِ هَذِهِ الْعِتْرَةِ))^(١) فاستعملها مشيراً بها إلى آل بيت النبي - صلّوات الله عليهم أجمعين- وهم علي بن أبي طالب- عليه السلام- وزوجه وأولادهم - صلوات الله عليهم- الذين يمثلون أشرف هذه الأمة في الإيمان والبلاغة والتقوى؛ ((لأنهم علامات الدين التي تجعله واضحاً بيننا بعد أن اختلطت أموره وراح المخالفون للإمام يضعون علامات لدينهم))^(٢)، ويبدو أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الأصل في النسب؛ لأنهم أخص أقارب الرجل من ولده وأولاد ولده وبني عمه. وخصّ لفظه؛ لأنهم أسبق الناس بالهداية، والرأفة، والرحمة، وللدلالة على الأصل الواحد.

وبناءً على ما سبق يُلمح ثمة تطورات دلالية طرأت على هذه الألفاظ ، فثمة تطوّر دلالي في لفظة (الإمام)، إذ انتقلت دلالتها من الرجل الذي يترأس الناس، ويتولّى أمورهم، أو الطريق الواضح إلى إمام الجماعة في المسجد، وانتقلت دلالة لفظة (الأعراف) من المكان المرتفع إلى السور الفاصل بين الجنة والنار، ثم توسعت دلالتها واشتهرت بين المسلمين بالمعنى المجازي الذي يدلُّ على الأئمة-عليهم السلام- ، وتخصّصت لفظة (أهل البيت) بدلالة أخصّ الناس بالرسول الأكرم-صلّى الله عليه وآله وسلّم-؛ لعلو منزلتهم بعدما كانت تدلُّ على أقارب الرجل، واستعملت لفظة (الشهداء، والحجّة) بدلالاتها المجازية، و أمّا لفظة (الولاية) فهي من الألفاظ التي اكتست بالطابع الإسلامي الذي يدلُّ على ولاية أمير المؤمنين-عليه السلام- بعدما كانت تدلُّ على الذنوّ من الأشياء، ويتبيّن لمتدبّر النصوص وضوح الأثر القرآني إذ ورد استعمال (الأعراف) موافقاً للاستعمال القرآني، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ﴾^(٣).

(١) الكافي: ٣٣٨/١، ح ٧.

(٢) أهل البيت عليهم السلام في نهج البلاغة قراءة تأويلية، حاكم مالك الكريطي: ٨.

(٣) سورة الأعراف: ٤٦.

ويتضح أنّ لفظتي (أهل البيت، والعتره) مصطلحان لمدلول واحد يراد به رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وريحانته، والأئمة - صلوات الله عليهم -، بيد أنّ لفظة (العتره) أدقّ لغوياً؛ لأنّها تدلّ على ولد الرجل وذريته، أمّا لفظة (أهل البيت) فهي أعمّ لغوياً؛ لأنّها تعني زوج الرجل، فضلاً عن دلالة العتره، وتعني الصلة الوطيدة في القرابة، والنسب، والصنعة ويجتمعون تحت دين واحد، أمّا لفظتا (الشهداء، والحجّة) فهما من الألفاظ المتقاربة دلاليّاً؛ لأنّها تشترك في ملمح دلالي يتجلى في إقامة الدليل القاطع، والبرهان على الخلق، وهم الذين يُستند إليهم، ويُقصد إليهم في الأحكام .

المجموعة الثّانية: ألفاظ خصال الإمام علي - عليه السلام - وهي: (الآية، والوصي، وقسيم الله، وال فاروق الأكبر، وصاحب العصا والميسم، والنّبا).

● **الآية:** ورد ذكرها ستّ مراتٍ^(١) في كلامه - عليه السلام - من ذلك قوله في باب (ما يفصل به بين دعوى المحق والمبطل في أمر الإمامة): ((هَذِهِ لَكَ آيَةٌ))^(٢).

● **الوصي:** استُعملت مرتين في كلامه - عليه السلام - منها قوله في باب (مولد النبي صلى الله عليه وآله): ((إِنَّ أَفْضَلَ كُلِّ أُمَّةٍ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَصِيٌّ نَبِيُّهَا حَتَّى يُدْرِكُهُ نَبِيٌّ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْأَوْصِيَاءِ وَصِيٌّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ...))^(٣).

● **النّبا:** استُعملت مرة واحدة في كلامه - عليه السلام - في باب (أن الآيات التي ذكرها الله عزّ وجلّ في كتابه هم الأئمة عليهم السلام) قال: ((مَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ آيَةٌ هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي وَلَا لِلَّهِ مِنْ نَبِيٍّ أَعْظَمُ مِنِّي))^(٤).

(١) ينظر: الكافي: ٢٠٧/١، ح ٣، و ٣٤٤/١، ح ١، و ٣٤٦/١، ح ٢، و ٢٤٩/٧، ح ٣ (٣).

(٢) المصدر نفسه: ٣٤٦/١، ح ٢.

(٣) المصدر نفسه: ٤٥٠/١، ح ٣٤.

(٤) الكافي: ٢٠٧/١، ح ٣.

● قسيم الله، والفاروق الأكبر، وصاحب العصا والميسم: وردت هذه الألفاظ مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب(إن الأئمة هم أركان الأرض) قال: ((أَنَا قَسِيمُ اللَّهِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَنَا الْفَارُوقُ الْأَكْبَرُ وَأَنَا صَاحِبُ الْعَصَا وَالْمَيْسَمِ وَلَقَدْ أَقَرَّتْ لِي جَمِيعُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحُ وَالرُّسُلُ بِمِثْلِ مَا أَقْرَأُوا بِهِ لِمَحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَلَقَدْ حُمِلْتُ عَلَى مِثْلِ حَمُولَتِهِ وَهِيَ حَمُولَةُ الرَّبِّ))^(١).

ولمعرفة دلالة هذه الألفاظ لابد من تحقق المعنى اللغوي لها:

الآية من الجذر (ء،ي،ي) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ النَّظَرُ. يُقَالُ: تَأَيَّأَ يَتَأَيَّأُ تَأَيَّأً، أَي: تَمَكَّثَ))^(٢)، وأصلها أَيْةٌ على وزن أَعْيَةٍ بهمزيْن فأُسْقِطت الثانية تخفيفاً ونُقلت إلى الأولى فصارت مدّة فقيـل: آية والجمع آيٍ و إياء^(٣)، ويُقال تَأَيَّيْتُ فلاناً إذا تعمدت ذاته وقصدته، وجاء الرجال بآيتهم أي بجماعتهم وآية الرجل شخصه^(٤)، و ذكر أبو هلال العسكري سبب تسميتها: ((لأنّها علامة لانقطاع الكلام، وقيل: لأنّها عَجَبٌ))^(٥)، ومن معانيها: العلامة، والأثر، والمعجزة، والبرهان، والموعظة، والحجة، والعبرة... و جاءت في كلام العرب بمعانٍ مختلفة منها العلامة، قال زهير: [البحر الطويل]

آراني إذا ما شئتُ لاقيتُ آيةً تُذَكِّرُنِي بعضَ الذي كنتُ ناسيا^(٦)

وما ورد في القرآن الكريم يقارب المعنى اللغوي من قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ﴾^(٧) فالمراد أنّ علامة ملكه وحجته ظهور التابوت^(٨). ودلالة

(١) المصدر نفسه: ١/١٩٦، ح ١.

(٢) مقاييس اللغة: (أَيَّي) ١/١٦٧.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: (أَيَّي) ١/١٦٨، والوجوه والنظائر: ٩١.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: (أَيَّي) ١/١٦٨، ولسان العرب: (أَيَّي) ١٤/٦١.

(٥) الوجوه والنظائر: ٩١.

(٦) ديوان زهير بن أبي سلمى: ٧٦.

(٧) سورة البقرة: ٢٤٨.

(٨) ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن: ٢/١١٨.

الأثر والوصل هي المشترك بين لفظي (الآية، والوصي) وهو من الجذر (و،ص،ي) وله ((أَصْلٌ يَذُلُّ عَلَى وَصَلِ شَيْءٍ بِشَيْءٍ. وَوَصَّيْتُ الشَّيْءَ: وَصَلْتُهُ))^(١). وقيل: إنه مشتق من الفعل وصّى فلانٌ بالأمر يُوصّي توصية فهو وصيّ على وزن (فعليل) بمعنى مفعول أي جعله وصيه بعد مماته في عرضه وماله وأمره^(٢)، وقيل: إن الوصي اسم يُطلق على النباتات الملتف بعضها مع بعض^(٣).

وذكر ابن منظور أن (الوصي) من السمات التي أُطلقت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -عليه السلام-؛ لاتصال نسبه بخاتم الأنبياء والرسل^(٤).

ويرتبط اللفظان (الوصي، والنبأ) بدلالة الإنباء لما سيؤول إليه الأمر، ورد في اللغة: إنَّ (النبأ) هو الخبر^(٥) من الجذر (ن،ب،ء) ويُقصد به: ((خَبَرٌ ذُو فَائِدَةٍ عَظِيمَةٍ يَحْصُلُ بِهِ عِلْمٌ أَوْ غَلْبَةٌ ظَنٌّ، وَلَا يُقَالُ لِلْخَبَرِ فِي الْأَصْلِ نَبَأٌ حَتَّى يَتَضَمَّنَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الثَّلَاثَةَ، وَحَقُّ الْخَبَرِ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ نَبَأٌ أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكَذِبِ، كَالْتَوَاتِرِ...))^(٦)، ويُقال: أنبأ فلان أي أخبر^(٧)، قال عدي بن زيد: [بحر الرمل]

إِذْ أَتَانِي نَبَأٌ مِنْ مُنْعِمٍ لَمْ أَخْنَهُ وَالَّذِي أَعْطَى الْخَبَرَ^(٨)

(١) مقاييس اللغة: (وصى) ١١٦/٦.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (وصي) ٢٤٥٢/٣.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: (وصى) ١١٦/١.

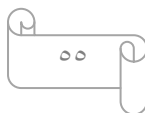
(٤) ينظر: لسان العرب: (وصي) ٣٩٤/١٥.

(٥) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (نبأ) ٧٤/١، ومقاييس اللغة: (نبأ) ٣٨٥/٥، والنهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/٥.

(٦) مفردات ألفاظ القرآن: (نبأ) ٧٨٨-٧٨٩.

(٧) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (نبأ) ٢١٥٢/٣.

(٨) ديوان عدي بن زيد العبادي: ٦٠.



وورد في الذكر الحكيم بمعنى خبر جليل ذي شأنٍ عظيم القدر والمنفعة^(١). قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ﴾^(٢).

وقسيم الله من الجذر (ق،س،م) وله ((أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى جَمَالٍ وَحُسْنٍ وَالْآخَرُ عَلَى تَجَزُّؤَةٍ شَيْءٍ))^(٣). ويُقال: قَسَمَ الشَّيْءَ يُقَسِّمُهُ قِسَاماً بمعنى جزَّاه وجعله نصفين بين الناس فهو قسيم على وزن (فعليل) بمعنى مقاسم (مفاعل)^(٤)، وهو من الصفات التي انفرد بها الإمام علي-عليه السلام- إذ تطرَّق إليها ابن منظور في معرض تحليله لكلام سيِّد البلغاء فقال: ((أراد أن الناس فريقان: فريق معي وهم على هدى، وفريق عليٍّ وهم على ضلال كالخوارج، فأنا قسيم النار نصف في الجنة معي ونصف علي في النار))^(٥). والفاروق من الجذر (ف،ر،ق) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَمْيِيزٍ وَتَرْيِيلٍ بَيْنَ شَيْئَيْنِ))^(٦) والفارق من الناس الذي يميِّز بين الحلال والحرام، والإيمان والكفر، ويحكم بينهما بالحق^(٧). وهو لقب خُصَّ به أمير المؤمنين ودليل ذلك قول رسول الله-صلى الله عليه وآله وسلم-: ((ستكون من بعدي فتنة فإذا كان ذلك فالزموا علي بن أبي طالب إنه أول من يراني ، وأول من يصادفني يوم القيامة، وهو معي في السماء العليا، وهو الفاروق بين الحق والباطل))^(٨). وأمَّا صاحب العصا والميسم فمن

(١) ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن: ٢٨٧/٨، والجامع لأحكام القرآن والمبين لماتضمنه من السنة وآي الفرقان: ٢٣٥/١٨.

(٢) سورة ص: ٦٧.

(٣) مقاييس اللغة: (قسم) ٨٦/٥.

(٤) ينظر: لسان العرب: (قسم) ٤٧٩/١٢، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (قسم) ١٨١١/٣.

(٥) لسان العرب: (قسم) ٤٧٩ / ١٢.

(٦) مقاييس اللغة: (فرق) ٤٩٣/٤.

(٧) ينظر: العين: (فرق) ١٤٧/٥، وجمهرة اللغة، ابن دريد: (فرق) ٧٨٥/٢.

(٨) كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام، الكنزي الشافعي: ١٨٨، وينظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين المتقي البرهان: ٦١٢/١١، وينايع المودة، سليمان إبراهيم القندوزي: ٢٧٤/٢.

الجذر (ص، ح، ب)، ويعني: المعاشرة، والملازمة، والحفظ^(١)، وهو اسم فاعل بمعنى مصاحب، مثل راكب. والصاحب المرافق، وعُرفَ بأنه: ((المرافق وَمَالِكُ الشَّيْءِ والقائم على الشَّيْءِ))^(٢).

والمتأمل في لفظة (الآية) التي جاء ذكرها في باب ((ما يفصل به بين دعوى المحق والمبطل في أمر الإمامة))^(٣) يُلاحظ أنَّ في النص بياناً لإظهار جانب من كرامات الإمامة؛ لأنَّه منقذ البشرية، وبه تُعرف أركان الدين، وعِلَّله وأحكامه، وأوامره، ونواهيه؛ لذا فهو المرشد والموجِّه لسبيل الله تعالى^(٤)، وممَّا يجدر ذكره أنَّ لفظة (الآية) من الألفاظ التي وظَّفها الإمام-عليه السلام- في كلامه؛ لغرض الهداية والموعظة، فضلاً عن الطابع الإسلامي الذي اكتسبت به بعد ظهوره.

والناظر لقوله: ((أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْأَوْصِيَاءِ وَصِيٌّ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ وَآلَهُ السَّلَامُ...))^(٥) يُلاحظ أنَّ المعنى الذي يريده الإمام من هذا اللفظ هو ذلك الرَّجُل الذي يقوم مقام الرَّسول الأكرم محمد-صلى الله عليه وآله وسلم-، ويتولَّى مهامَّه في إدارة الأمة، بعهدٍ منه أو وصيةٍ إليه، ويُستدلُّ من ذلك أنَّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي للوراثَةِ والخلافة بين آل النبي-صلوات الله عليهم- فهو خليفة رسول الله بعد وفاته بدليل قول الرسول-صلى الله عليه وآله وسلم-: ((أنت وصيي ووارثي وأبو ولدي وزوج ابنتي، أمرك أمري ونهيك نهيي، أقسم بالله الذي بعثني بالنبوة وجعلني خير البرية إنك لحجة الله على خلقه، ولأمينه على سره وخليفة الله على عباده))^(٦). والوصي من ألفاظ الأضداد التي تعني ((المُوصِي والمُوصَى))^(٧). ومن دواعي استعمال لفظة (الوصي)؛ لتأكيد حقه الشرعي في أمور الأمة الإسلامية التي أوكلت إليه بعد وفاة الرسول الأكرم-صلى الله عليه وآله وسلم-.

(١) ينظر: مقاييس اللغة: (صحب) ٣/٣٣٥، ولسان العرب: (صحب) ١/٥١٩.

(٢) المعجم الوسيط: (صحب) ١/٥٠٧.

(٣) الكافي: ١/٣٤٣.

(٤) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥/١٣٨.

(٥) الكافي: ١/٤٥٠، ح٨.

(٦) ينابيع المودة: ١/٦٣.

(٧) ثلاثة كتب في الأضداد، الأصمعي، والسجستاني، وابن السكيت، نشرها د. أوغست هنفر: ١١٩.

وأما تحديد استعمال لفظة (النبا) في قوله: ((مَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ آيَةٌ هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي وَلَا لِلَّهِ مِنْ نَبَاٍ أَعْظَمُ مِنِّي))^(١).

فيلحظ أنها وردت كناية عن ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -عليه السلام- وما يفسر ذلك سؤال أهل مكة لرسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الخلافة؛ فأخبرهم أنها لولي الله تعالى علي بن أبي طالب -عليه السلام-^(٢) ثم تلا قوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾^(٣) عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿٣﴾، وعلى ذلك فإن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الخلافة في الولاية، فهو خليفة رسول الله؛ لذا فهو الموجّه والهادي والمرشد بعده^(٤)، ومن دواعي استعمال لفظة (النبا) إقراراً، بولايته إلى الله -عز وجل-، وتصديقاً برسوله الكريم لعظيم شأنها وجليل قدرها.

والمتمأمل لقوله: ((أَنَا قَسِيمُ اللَّهِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَنَا الْفَارُوقُ الْأَكْبَرُ وَأَنَا صَاحِبُ الْعَصَا وَالْمِيسَمِ))^(٥) يجد أنه استعمل لفظ (قسيم الله)؛ لأنه أراد أن يصوّر أحوال الناس يوم الحساب، فهم فريقان، أحدهما: أصحاب الجنة، ويراد بهم أهل الهدى؛ لأنّ محبة أمير المؤمنين الجنة عينها، وأما الآخر فهم أهل النار وهم أهل الضلال؛ لأن بغضه الكفر، والنار عينها؛ لذا فهو قسيم الجنة والنار^(٦).

أما لفظة (الفاروق) فيراد بها المبيّن الحق من الباطل، والمفرّق بين الحلال والحرام، والمميّز بين الإيمان والكفر^(٧). وهكذا يظهر التطور الدلالي للمعنى اللغوي من التمييز والتفريق إلى صفة الإمام -عليه السلام-. أما (صاحب العصا والميسم) فهي من الصفات أو الألقاب التي عُرف بها الإمام -عليه السلام-، وتعني أنّه مالك عصا نبي الله موسى -عليه وعلى نبيينا السلام- التي فلق

(١) الكافي: ٢٠٧/١، ح ٣.

(٢) ينظر: عيون أخبار الرضا، أبو جعفر الصدوق: ٩/٢، وشواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت صلوات الله عليهم: ٣١٨/٢.

(٣) سورة النبا: ٢-١.

(٤) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٧٩/٢٠، و البرهان في تفسير القرآن: ١٩٤/٨.

(٥) الكافي: ١٩٦/١، ح ١.

(٦) ينظر: علل الشرائع، الشيخ الصدوق: ١٦١/١.

(٧) ينظر: شرح أصول الكافي: ١٨٦/٥.

بها البحر مسخرة بأمر الله تعالى، ويستمد منها قوته التي وهبها الله إياه، أمّا الميسم فهي إشارة إلى تفرّسه وتبصّره في معرفة الأمور، وتفرّيقه بين المؤمن والكافر^(١).

تبلور ممّا سبق أنّ هذه الألفاظ دلّت مجتمعة على خصال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب-عليه السلام-، ويُنبئ استعمالها عن أثر وظيفي لكلّ منها فيلحظ هيمنة لفظة (الآية) في كلامه عليه السلام-بدلالات متنوعة منها البرهان، والمعجزة، والحجة على دلائل الإمامة ما يدلّ على أنّها من ألفاظ المشترك، أمّا لفظة (الوصي) فقد وُظّفت لإثبات أنّ الإمام علي-عليه السلام-وصي لرسول الله-صلّى الله عليه وآله وسلّم-والأئمة من بعده هم الأوصياء-عليهم السلام- فهي من الألفاظ التي اكتست بالطابع الإسلامي بعدما كانت تطلق على الوصل بين الأشياء، في حين أثبتت لفظة (النّبأ) أنّ الولاية الحقّة لأمر المؤمنين-عليه السلام-، ومثّلت لفظة (القسيم) أنّه القاسم يوم القيامة، وبيّنت لفظة (الفاروق) أنّه الفارق بين الإيمان والكفر، أمّا لفظة (صاحب العصا والميسم) فقد رسمت قوّة عصا كلّيم الله موسى، وخاتم النبي سليمان-عليهما وعلى رسولنا السلام-.

المجموعة الثالثة: الألفاظ الدالة على الحواس ، وهي: (اليد، والباب، والجنب، والعين).

● **يد الله:** ورد ذكرها ثلاث مرات^(٢) في كلامه-عليه السلام-من ذلك قوله : ((**أَنَا يَدُ اللَّهِ**))^(٣).

● **بَابُ اللَّهِ:** ورد لفظه مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- قال: ((**أَنَا بَابُ اللَّهِ**))^(٤).

● **جَنْبُ اللَّهِ:** استعمل لفظه مرة واحدة في قوله-عليه السلام-: ((**أَنَا جَنْبُ اللَّهِ**))^(٥).

● **عَيْنُ اللَّهِ:** ورد ذكره مرة واحدة من ذلك قوله-عليه السلام-: ((**أَنَا عَيْنُ اللَّهِ**))^(٦).

وبتبيين أنّ المعنى اللغوي لهذه الألفاظ يدلّ على ما يأتي:

(١) ينظر: الكافي: ١/١٩٦.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١/١٤٥، ح ٨، و ١/٢٣٢، ح ٤، و ٧/٤١٠، ح ١.

(٣) المصدر نفسه: ١/١٤٥، ح ٨.

(٤) المصدر نفسه: ١/١٤٥، ح ٨.

(٥) المصدر نفسه: ١/١٤٥، ح ٨.

(٦) المصدر نفسه: ١/١٤٥، ح ٨.

اليَدِ اخْتُلِفَ فِي جُذْرِهَا، فَذَكَرَ جَلَّةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ الْخَلِيلُ، وَالْجَوْهَرِيُّ، وَابْنُ مَنْظُورٍ أَنَّهَا مِنَ الْجُذْرِ ((ي، د، ي))، إِذْ وَرَدَ فِي الصَّحَاحِ ((الْيَدُ أَصْلُهَا يَدِيٌّ عَلَى فَعْلٍ سَاكِنَةِ الْعَيْنِ، لِأَنَّ جَمْعَهَا أَيْدٍ وَيَدِي وَهَذَا جَمْعُ فَعْلٍ مِثْلُ فَلَسَ وَأَفْلَسَ ... وَقَدْ جُمِعَتْ فِي الشَّعْرِ عَلَى أَيْدٍ... وَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ))^(١)، وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ (ت ٣٩٥ هـ): ((الْيَاءُ وَالْدَّالُ: أَصْلُ بِنَاءِ الْيَدِ لِلإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ... وَالْيَدُ: الْقُوَّةُ... وَيُجْمَعُ عَلَى الْأَيْدِي وَالْيَدِيَّي))^(٢)، وَذَكَرَ ابْنُ مَنْظُورٍ أَنَّهَا تَمْتَدُّ ((مِنْ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَفِّ، وَهِيَ أَثْنَى مَحْذُوفَةِ اللَّامِ، وَزَنْهَا فَعْلٌ يَدِيٌّ، فَحُذِفَتْ الْيَاءُ تَخْفِيفاً فَاعْتَقِبَتْ حَرَكَةُ اللَّامِ عَلَى الدَّالِ))^(٣). وَعَلَى ذَلِكَ فَالْيَدُ تَمْتَدُّ مِنْ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ إِلَى نِهَائِهِ الْكَتِفِ، وَيُقَالُ مَجَازاً: لِفُلَانٍ يَدٌ بَيْنَ النَّاسِ بِمَعْنَى النِّعْمَةِ وَالْقُدْرَةِ وَالْجَاهِ^(٤). وَتَسْتَعْمَلُ الْيَدُ، وَالْأَدَى، وَالْأَيْدُ لِلْقُوَّةِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالرَّحْمَةِ. وَوَرَدَتْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِمَعَانٍ عِدَّةٍ مِنْهَا الْمَلِكُ، وَالرِّيَاحُ، قَالَ لُبَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ: [البحر الكامل]

وَعِدَاةٍ رِيحٌ قَدْ وَزَعَتْ وَقَرَّةٍ
إِذَا أَصْبَحَتْ بِيَدِ الشَّمَالِ زَمَامُهَا^(٥)

وَوَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَعْنَى الْقُوَّةِ وَالْقُدْرَةِ، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ أَلْفَضَلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٦) وَمِنْ الِاسْتِعْمَالَاتِ الْمَجَازِيَةِ الْآخَرَى لَفْظَةُ (البَابُ) مِنَ الْجُذْرِ ((ب، و، ب)) وَهُوَ الْبَابُ الْمَشْهُورُ^(٧)، وَيُقَالُ تَبَوَّيْتُ بَاباً أَيْ اتَّخَذْتُ بَاباً وَالْجَمْعُ أَبْوَابٌ وَبَيَّانٌ. وَقِيلَ: إِنَّ الْبَابَةَ لَقَبٌ يُطْلَقُ عَلَى صَنْفٍ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ الْمَاءَ، وَقِيلَ: إِنَّهُمْ يَعْنُونَ فِي الْحِسَابِ وَالْحُدُودِ^(٨)، أَمَّا أَصْلُهُ (بَوَبٌ) عَلَى زَنْةٍ (فَعْلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَلَمَّا صَغُبَ نَطْقُهَا أُعْلَتْ

(١) الصَّحَاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَاحُ الْعَرَبِيَّةِ: (يَدِي) ٢٥٣٩/٦، وَيَنْظُرُ: الْعَيْنُ: (يَدِي) ١٠١/٨، وَأَسَاسُ

الْبَلَاغَةِ: (يَدِي) ٣٨٨/٢، وَلِسَانُ الْعَرَبِ: (يَدِي) ٤١٩/١٥.

(٢) مَقَابِيِسُ اللُّغَةِ: (يَد) ١٥١/٦.

(٣) لِسَانُ الْعَرَبِ: (يَدِي) ٤١٩/١٥.

(٤) يَنْظُرُ: أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ: (يَدِي) ٣٨٩/٢.

(٥) دِيَوَانُ لُبَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ: ٢٢٩.

(٦) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: ٧٣.

(٧) يَنْظُرُ: الْعَيْنُ: (بَوَب) ٤١٥/٨، وَالصَّحَاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَاحُ الْعَرَبِيَّةِ: (بَوَب) ٩٠/١، وَمَقَابِيِسُ

اللُّغَةِ: (بَوَب) ٣١٤/١، وَلِسَانُ الْعَرَبِ: (بَوَب) ٢٢٣/١.

(٨) يَنْظُرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ: (بَوَب) ٢٢٣/١، ٢٢٤.

بقلب حرف العلة (الواو) ألف؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها ؛ مما أدى إلى انسجامها وسهولة نطقها، فصارت الكلمة (باباً)^(١). ولمّا جاء الإسلام صار يعني طريق التوجّه إلى الله تعالى، وورد في قوله تبارك وتعالى: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ بُسُورًا لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾^(٢) بمعنى المدخل والمخرج.

أمّا لفظة (الجنب) فورد في اللغة: إنّه من الجذر (ج،ن،ب) وله ((أَصْلَانِ مُتَقَارِبَانِ أَحَدُهُمَا: النَّاحِيَةُ، وَالْآخَرُ الْبُعْدُ، فَأَمَّا النَّاحِيَةُ فَالْجَنَابُ. يُقَالُ هَذَا مِنْ ذَلِكَ الْجَنَابِ، أَيِ النَّاحِيَةِ... وَمِنْ الْبَابِ الْجَنْبُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ...، وَالْجَنْبُ: أَنْ يَشْتَدَّ عَطَشُ الْبَعِيرِ حَتَّى تَلْتَصِقَ رِئَتُهُ بِجَنْبِهِ... وَجَنْبُتِ الدَّابَّةُ إِذَا قُدَّتْهَا إِلَى جَنْبِكَ. وَكَذَلِكَ جَنْبُتِ الْأَسِيرَ. وَسُمِّيَ التُّرْسُ مِجْنَبًا لِأَنَّهُ إِلَى جَنْبِ الْإِنْسَانِ وَالْجَنْبُ: أَنْ يَشْتَدَّ عَطَشُ الْبَعِيرِ حَتَّى تَلْتَصِقَ رِئَتُهُ بِجَنْبِهِ))^(٣)، ويُقال: جلس فلان إلى جنبي بمعنى بالقرب مني، وجانبي مجانيةً ومجانباً، أي: صار إلى جنبي^(٤)، وقيل: الجنبُ القرب، فلان في جنب الله يعني في قربه، وجواره ، وتحت رحمته، أو بالقرب من طريق الله في الجنة^(٥)، ويُقال: الجار الجنب، أي اللاصق بالقرب منك^(٦). ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾^(٧).

أمّا لفظة (العين) فوردت في اللغة: إنّه من الجذر (ع،ي،ن) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى عُضْوٍ بِهِ يُبْصَرُ وَيُنْظَرُ، ثُمَّ يُسْتَقُ مِنْهُ، وَالْأَصْلُ فِي جَمِيعِهِ مَا ذَكَرْنَا))^(٨).

(١) ينظر: المذهب في علم التصريف: ٣١٦.

(٢) سورة الحديد: ١٣.

(٣) مقاييس اللغة: (جنب) ١/٤٨٣.

(٤) ينظر: لسان العرب: (جنب) ١/٢٧٥.

(٥) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (جنب) ٢/١٨٤.

(٦) ينظر: القاموس المحيط: ٦٩.

(٧) سورة النساء: ٣٦.

(٨) مقاييس اللغة: (عين) ٤/١٩٩.

وقيل: إن العين هي الناطرة لكل ذي بصر^(١)، إذ يُقال: فلان على بصري في الإكرام والحفظ أي بعيني، وعابنت الشيء عياناً، إذا شاهدته بعينك^(٢)، والجمع أعيان وأعين وأعْيُنات، الأخيرة جمع الجمع، والكثير عُيون^(٣). وهي إحدى الحواس التي تؤدي وظيفة النظر، والرؤية في الكائن الحي^(٤). ولها معانٍ عدة منها الجارحة المعروفة، وعَيْنُ الماء، وعَيْنُ الشمس، والعَيْنُ: الدينار^(٥). وما ورد في كلام العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى العين الجارحة، قال امرؤ القيس: [البحر البسيط]

والعين قَادِحَةٌ واليدُ سَابِحَةٌ والرجُلُ طَامِحَةٌ واللَّونُ غَرِيبٌ^(٦)

وورد لفظها في الذكر الحكيم بمعنى العين الجارحة، أو حاسة البصر والرؤية، قال تعالى:

﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا﴾^(٧).

والم تأمل في لفظة (اليد) في قوله: ((أنا يد الله))^(٨) يُلاحظ أنها استُعيرت للمنزلة التي أكرمها الله تعالى بها. فهو نعمة الله التامة، ورحمته المبسوطة على عباده، ورأفته، وقدرته^(٩)، وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(١٠) فسياق الآية يشير إلى أن المقصود في (يد الله) قوته، ونصرته عليهم بنبيه الكريم-صلى الله

(١) ينظر: مقاييس اللغة: (عين) ٤/ ١٩٩.

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (عين) ٦/ ٢١٧١.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: (عين) ٦/ ٢١٧٠، والمحكم والمحيط الأعظم: (عين) ٢/ ٢٤٨.

(٤) ينظر: لسان العرب: ١٣/ ٣٠١.

(٥) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (عين) ٦/ ٢١٧٠.

(٦) ديوان امرئ القيس: ٢٢٦.

(٧) سورة هود: ٣٧.

(٨) الكافي: ١/ ١٤٥، ح ٨.

(٩) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٢/ ١١٥.

(١٠) سورة الفتح: ١٠.

عليه وآله وسلم-، فكأنه رمز إلى مجموع هذه الصفات في نبيه وأهل بيته-عليهم السلام-(^١). وعليه فإنّ العلاقة الرابطة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي علاقة مجازية؛ لأنّ اليد الجارحة لا يمكن أن تقع وصفاً حقيقياً للنعمة والقوة... إلّا وفي النصّ دلالات توحى للمشار إليه(^٢)، وتتجسّد هذه الدلالات في ملامح التملُّك والسيطرة التي انفرد بها-عليه السلام-(^٣)؛ لذا نُقل معنى اليد مجازاً، و ذُكر لفظة (اليد)؛ لأنّها أكثر الجوارح التي تقع عليها حركة الأفعال نحو العطاء والإنفاق وغيرها(^٤)، وإنّما عبّر عن ذلك باليد؛ لأنّها هي من تقوم بعملية الإعطاء، والمتلقي يقوم بحركته الذهنية التي يدرك فيها المعنى المجازي، وبذا فإنّها تحقق قوة تأثيرية تعني أنّ الإمام-عليه السلام- يعمل بشريعة دين الله؛ لذا وجبت طاعته.

أمّا استعمال لفظة (الباب) في قوله-عليه السلام-: ((أنا باب الله))(^٥) فيُلحظ أنّه كُنِيَ بها عن معرفة الله-جلّ في علاه-، وطاعته التي تستلزم تصديق الإمام، والإقرار بولايته؛ لأنّه الوسيلة إلى الله والداعي إليه؛ لذا نقل اللفظ من معناه الأصلي إلى المعنى المجازي. وما يؤيد ذلك ما ذكره الحاكم الحسكاني عن رسول الله-صلى الله عليه وآله وسلم- أنّه قال: ((من سرّه أن يجوز على الصراط كالريح العاصف ويلجّ الجنة بغير حساب فليتنولّ وليي ووصيي وصاحبي وخليفتي على أهلي علي بن أبي طالب ومن سرّه أن يلجّ النار فليترك ولايته فوعزّة ربي وجلالي إنّهُ لباب الله الذي لا يؤتى إلّا منه وإنّه الصراط المستقيم وإنّه الذي يسأل عن ولايته يوم القيامة))(^٦). أمّا عن تحديد استعمال لفظة (باب الله)؛ فلأنّه يمثل طريق التوجّه إلى الله والسبيل إليه، ولأنّ معرفته والعلم به لا تتمّ إلّا بوساطته، وإنّه-جلّ في علاه- لا يعذب أحداً من دون أن يرسل إليه حجة، وحجة الله بعد نبيه الإمام علي-عليه السلام-، وكُنِيَ عنه بهذا الأسلوب؛ ليلفت انتباه المتلقي لمكانته الرفيعة قول الرسول الأعظم-صلى الله عليه وآله وسلم- الذي ذُكر،

(١) ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن: ٩/١٤٤-١٤٥.

(٢) ينظر: أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني: ٣٥٢.

(٣) ينظر: جسد الإنسان والتعبيرات اللغوية، محمد محمد داوود: ٩٧.

(٤) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٥/٣٨٣.

(٥) الكافي: ١/١٤٥، ح ٨.

(٦) شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت صلوات الله عليهم: ١/٥٩.

فالأسلوب الكنائسي استعمل حجة على المتلقي وجوباً والتزاماً بأن أمير المؤمنين-عليه السلام- باب من أبواب الله ورحمته.

والم تأمل لقوله -عليه السلام- : ((أنا جنب الله))^(١) يجده كنى بلفظة (الجنب) عن ذاته، وأراد به الوساطة التي تكون بين الله تعالى وخلقه. فكأنه جعل شخصه الأداة التي تصل العبد إلى معبوده، إذ لا يمكن الوصول إلّا بمصاحبته^(٢) ((فمن رجا بالله وأراد رحمته وتولى به عليه السلام قضى رجاؤه وأوصله إلى رحمة الله ، ومن تبرأ عنه أبعدته عن رحمته))^(٣) وما ذكره الطبرسي في تفسيره يوافق ما ورد في قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَحْسَرْتَنِي عَلَى مَا فَطَرْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ﴾^(٤) فسياق الآية يدل على إظهار الحسرة، والندم على ما فاتته من البعد عن جوار الباري-جلّ في علاه-، وفقدان ثوابه، وطاعته التي تكمن في أوليائه الطاهرين^(٥).

وفي ضوء ما سبق يتضح أنّ المراد (بالجنب) هو القرب من الله تعالى، والتودّد إليه، وابتغاء مرضاته، إذ لا يمكن الوصول إليه إلّا بوساطة نبينا الكريم محمد، وآل بيته الطاهرين-صلوات الله عليهم-. ونظراً لما تستلزمه لفظة (الجنب) من التنزيه والتقديس في جوار الله تعالى، اقتضى أنّ من أراد التقرب إليه وجب عليه موالاة أمير المؤمنين والأئمة من بعده-صلوات الله عليهم-.

ومما لا ريب فيه أنّ الله تعالى لا يشبه شيئاً لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله^(٦) فهو فرد صمد لا يحسّ بالحواس، ولا يقاس بالناس، ولا تدركه العين بمشاهدة الأبصار، ولا منتهى لغايته تجلّت قدرته سبحانه وتعالى^(٧).

(١) الكافي: ١/١٤٥، ح ٨.

(٢) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٢١/٢.

(٣) شرح أصول الكافي: ٤/٢٣٠.

(٤) سورة الزمر: ٥٦.

(٥) ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن : ٣١١/٨.

(٦) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، علي بن محمد بن أبي العزّ الدمشقي: ٥٧.

(٧) ينظر: الكافي: ١/٨٥.

أما قوله-عليه السلام-: في معرض كلامه عن التوحيد: ((أنا عين الله))^(١)، فالإمام في قوله هذا لم يُؤمى إلى المعنى الظاهر الذي يُنبئ بأن لله جسداً وفيه أعضاء تتمثل في الرأس، والوجه، والعين...، بل إنه أراد المعنى المجازي. فقد استعمل لفظة (العين) كناية عن القدسية التي وهبها الله إياه، فهو عين الله الباصرة على خلقه، والشاهدة على أمورهم؛ ما يدل على قربهِ بالخلق، وعلمه بخفيات الأمور^(٢)، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿تَجَرَّى بِأَعْيُنِنَا جَزَاءَ لِمَنْ كَانَ كُفِرًا﴾^(٣) أي بأعين أوليائنا الطاهرين، وحفظهم، وحراستهم^(٤). وأما تحديد استعمال هذا اللفظ فللدلالة على رؤيته وعلمه بخفيات الأمور وما ظهر منها وما بطن.

يُخلص من ذلك أنّ الإمام-عليه السلام- استعمل هذه الألفاظ وأراد منها المعنى المجازي لا المعنى اللغوي، وجعلها حجة على المتلقي؛ غايته جذب انتباه المتلقي والتأثير فيه وإقناعه بأنّه إمام مفترض الطاعة، وهذه النتيجة تؤدي إلى نتيجة أخرى وهي أنّه حجة الله على خلقه في الأرض.

(١) الكافي: ١/١٤٥، ح ٨.

(٢) ينظر: شرح أصول الكافي: ٤/ ٢٢٩.

(٣) سورة القمر: ١٤.

(٤) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٩/ ٧٠.

المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الموت وما يلحق بها

إنّ وقوع الموت أمرٌ لا مرأى فيه، وقد أولى الإمام-عليه السلام-عناية بالغة- فأكد من جانب شرعي- وجوب الاعتقاد به والإقرار له، فكان له أثر كبير من حياة الإنسان ومماته.

المجموعة الأولى: الألفاظ الدالة على المراسيم وما يلحق بها، وهي: (الأكفان، والجنّازة، والدّفن، والتّعزية، والتكلى، والغريق).

● **الأكفان:** استعمل لفظه مرتين^(١) من ذلك قوله في باب (كراهية تجمير الكفن وتسخين الماء) قال: ((لَا تُجْمَرُوا الْأَكْفَانَ وَلَا تَمْسَحُوا مَوْتَكُمْ بِالطَّيِّبِ إِلَّا بِالْكَافُورِ، فَإِنَّ الْمَيِّتَ بِمَنْزِلَةِ الْمُحْرِمِ))^(٢).

● **الجنّازة، والدّفن، والتّعزية:** ورد ذكر هذه الألفاظ مرة واحدة من كلامه في باب (ثواب من مشى مع جنازة) قال: ((مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعَ قَرَارِيطَ، بَاتِّبَاعِهِ، وَقِرَاطٌ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا، وَقِرَاطٌ بِالِانتِظَارِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا وَقِرَاطٌ لِلتَّعْزِيَةِ))^(٣).

● **التكلى:** ورد لفظها مرة واحدة من كلامه في باب (ثواب التعزية) قال: ((مَنْ عَزَّى التَّكْلَى أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ))^(٤).

● **الغريق:** استعمل لفظه مرة واحدة من كلامه في باب (الغريق والمصعوق) قال: ((الغريق يُغَسَّلُ))^(٥).

أمّا معاني هذه الألفاظ لغة، فالأكفان من الجذر (ك،ف،ن) وتعني: التغطية والستر^(٦) وقيل:

(١) ينظر: الكافي ١٤٧/٣، ح ٣، و ٢٣١/٣، ح ١.

(٢) المصدر نفسه ١٤٧/٣، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ١٧٣/٣، ح ٧.

(٤) المصدر نفسه: ٢٢٧/٣، ح ٣.

(٥) المصدر نفسه: ٢١٠/٣، ح ٣.

(٦) ينظر: لسان العرب: (كفن) ٣٥٨/١٣.

عَزَلُ الصَّوْف^(١)، ويُقال: كَفَّنَ الميت إذا ألبسه الكَفَنَ والجمع أَكْفَان^(٢)، و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الثَّيَاب أو اللباس، وقد ورد في قول امرئ القيس: [البحر الطويل]

فإِذَا تَرَيْنِي فِي رِحَالَةِ جَابِرٍ عَلَى حَرَجٍ كَالْقَرِّ تَخْفُقُ أَكْفَانِي^(٣)

ولمَّا جاء الإسلام خُصَّ معناه بدلالة القماش أو الإزار الذي يُلف به الميت، قال الرسول محمد-صلى الله عليه وآله وسلم-: ((إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ))^(٤).

ودلالة الغطاء والستر هي المشترك بين لفظي (الأكفان، والجَنَازَة) وهي من الجذر (ج، ن، ز) ويُراد بها: السَّتر والجمع^(٥)، ويُقال: جَنَزَتِ الشيء إذا جمعته وسترته ومنه الجَنَازَة بكسر الجيم وفتحها والجمع جنائز^(٦) فمن كسرها أراد الإنسان الميت، ومن فتحها قصد النعش الذي يحمل فيه بدن الميت^(٧)، وقيل: سُمِّي بذلك؛ لأنَّ ثيابه تنزع وتجمع وهو مرمي على السرير.

ويُقال: رمى الرَّجُلُ الجَنَازَة إذا حملها ودفنها في التراب^(٨)، والذي يقرأ الشعر في عصر ما قبل الإسلام يجده قد ورد ذكره بمعنى الميت نفسه، قال الشَّماخ: [البحر الطويل]

إِذَا أَنْبَضَ الرَّأْمُونَ عَنْهَا تَرَمَّتْ تَرْتُمُ تَكْلَى أَوْجَعَتْهَا الْجَنَائِزُ^(٩)

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (كفن) ٢١٨٨/٦، ومقاييس اللغة: (كفن) ١٩٠/٥، والمعجم الوسيط: (كفن) ٧٩٣/٢.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (كفن) ١٩٤٧/٣.

(٣) ديوان امرئ القيس: ٩٠.

(٤) سنن أبي داود، أبو داود سلمان بن الأشعث: ١٩٨/٣.

(٥) ينظر: جمهرة اللغة: (جنز) ٤٧٢/١، ومقاييس اللغة: (جنز) ٤٨٥/١، ولسان العرب: (جنز) ٣٢٤/٥.

(٦) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (جنز) ٤٠٤/١.

(٧) ينظر: مقاييس اللغة: (جنز) ٤٨٥/١، ولسان العرب: (جنز) ٣٢٤/٥.

(٨) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (جنز) ٣٠٦/١، ولسان العرب: (جنز) ٣٢٥/٥.

(٩) ديوان الشَّماخ بن ضرار، تحقيق صلاح الدين الراوي: ١٩١.

وأما لفظة (الدَّفْن) فيراد بها: الخفاء والستر والموارة، ويُقال: دفن الرَّجُل إذا ستره وغطَّاه بالتراب^(١)، والمتنَّبِع لكلام العرب في عصر ما قبل الإسلام يجده ورد بمعنى البئر التي غطَّتها الرِّيح حتى دُفِن^(٢)، قال لبيد: [البحر الكامل]

سُدْمًا قَدِيمًا عَهْدُهُ بِأَنْبِيَسِهِ
مِنْ بَيْنِ أَصْفَرَ نَاصِعٍ وَدِفَّانٍ^(٣)

ومن الاستعمالات الأخرى لفظة (التَّكْلَى)، قال الخليل: ((فقدان المرأة ولدها))^(٤)، وهو من الجذر (ث،ك،ل) وله ((كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى فَقْدَانِ الشَّيْءِ))^(٥)، ويُقال: أَتَكَلَّتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ تَاكُلُ وتكلى بمعنى فقدت ابنها فصارت ذات ثكل^(٦)، وتكلم بها العرب في عصر ما قبل الإسلام، قالت خويلدة الرثامية: [البحر الكامل]

فأبرد غَلِيلَ خُوَيْلَةَ التَّكْلَى التي
رمىَتْ بِأَثْقَلٍ مِنْ صَخُورِ الصَّاقِبِ^(٧)

إِلَّا أَنَّ ابْنَ مَنْظُورٍ قد وسَّع دلالتهَا، فصارت تطلق على المرأة التي فقدت ولدها، أو حبيبها، أو زوجها، أو المرأة والرجل كلاهما معاً^(٨). و لفظة (التَّعْزِيَّة) من الجذر (ع،ز،ي) ويراد بها: المواساة والصبر على كلِّ ما فقد الإنسان^(٩)، ويُقال: عَزَّيْتُ الرَّجُلَ بِمَعْنَى صَبَّرْتَهُ عَلَى مَا أَلَمَّ بِهِ، وشاطرهُ الفاجعة^(١٠). فالتعزية إذن نقيض التهنية ويُقصد بها التسلية على المصيبة^(١١).

(١) ينظر: مقاييس اللغة: (دفن) ٢/٢٨٦.

(٢) ينظر: لسان العرب: (دفن) ١٣/١٥٥.

(٣) ديوان لبيد بن ربيعة العامري: ٢٦٩.

(٤) العين: (ثكل) ٥/٣٤٩.

(٥) مقاييس اللغة: (ثكل) ١/٣٨٣.

(٦) ينظر: أساس البلاغة: (ثكل) ١/١١١، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (ثكل) ١/٣٢٢.

(٧) الأمالي، أبو علي القالي: ١/١٢٧.

(٨) ينظر: لسان العرب: (ثكل) ١١/٨٨.

(٩) ينظر: العين: (عز) ٢/٢٠٥.

(١٠) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (عزي) ٢/١٤٩٦.

(١١) ينظر: لسان العرب: (عزا) ١٥/٥٣.

ودلالة انتهاء الشيء وفقدانه هي الرابطة بين لفظي (التعزية والغريق) وهو من الجذر (غ،ر،ق) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى انْتِهَاءٍ فِي شَيْءٍ يَبْلُغُ أَقْصَاهُ))^(١)، ويُقال: غرق الرجل يغرق غرقاً فهو غريق بمعنى غلب عليه الماء فاختنق به وهلك^(٢) و تكلم به العرب في عصر ما قبل الإسلام، قال مهلهل بن ربيعة: [البحر السريع]

إِنَّ رُكُوبَ الْبَحْرِ مَالِمَ يَكُنْ ذا مصدرٍ من تَهْلِكَاتِ الْغَرِيقِ^(٣)

أما في الاستعمال الإسلامي فقد ورد بمعنى الهلاك والموت أثر اختناقه في الماء. قال تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ﴾^(٤). ومما تجدر الإشارة إليه أنَّ البنية الصرفية (للغريق) على بناء (فَعِيل) والجمع (غرقى) صفة مشبَّهة أُريد بها دوام اللبث والوصف أي ثبوت الغرق^(٥).

والناظر لقوله: ((لَا تَجْمَرُوا الْأَكْفَانَ))^(٦) يجده عمد إلى استعمال لفظة (الأكفان) إشارة إلى آداب تكفين الميت، والمتأمل لكلامه يجد أنَّ للتركيب أثراً في دلالة اللفظة، فقد سُبقت بسياق النهي (لا تجمروا) الذي أفاد الكفَّ والامتناع عن التجمير سواء أكان بالبخور أم العود وما شابه ذلك^(٧).

ووجه الفائدة في ذلك التحريم؛ لأنَّ الميِّت بمنزلة المُحَرَّم؛ لذا يُحرَّم تجميره، وتبخيره. وهكذا يظهر التطور الدلالي للمعنى اللغوي من الغطاء والموارة ليدلَّ على القماش الذي تُلف به الجثة. والمتأمل لقوله: ((مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً))^(٨) يجد أنَّه استعمل لفظة (الجنابة) للدلالة على فضل تشييع الميِّت بعد الصَّلَاة إلى الدَّفْن وثوابه؛ إكراماً للميِّت، وإسعاداً له، ومغفرة لذنوبه، فضلاً عن أجر المشيِّع واستجابة الدعاء^(٩). وهكذا يظهر التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي الذي ورد بمعنى

(١) مقاييس اللغة (غرق) ٤/٤١٨.

(٢) ينظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم: (غرق) ٨١٣، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (غرق) ٢/١٦١٠.

(٣) ديوان مهلهل بن ربيعة، شرح وتقديم طلال حرب: ٥٣.

(٤) سورة يونس: ٩٠.

(٥) ينظر: معاني الأبنية في العربية: ٨٣-٨٤.

(٦) الكافي ٣/١٤٧، ح ٣.

(٧) ينظر: جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، محمد حسن النجيفي: ٤/١٨٩.

(٨) الكافي: ٣/١٧٣، ح ٧.

(٩) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٤/٢١.

الجمع والغطاء والاستعمال السياقي الذي يدلّ على الجبّة موضوعة في النّعش. أمّا لفظة (التّعزية) فاستعملها في قوله: ((وَقِرَاطٌ لِلتَّعْزِيَةِ))^(١)؛ لبيان فائدتها؛ لأنّها تخفف عن ألم المصيبة، وتصبره على فقدان قريب منه؛ لذا فهي مقاسمة العزاء لذوي الكرب والحزن؛ وذلك بمواساتهم وتسليتهم لما أصابهم، ووجه الفائدة في ذلك إزالة الهمّ والغمّ، ومواساة المسلمين بعضهم بعضاً، فضلاً عمّا يلحق الميّت من ثواب ولا سيّما بالدُّعاء، والتّرحم، والصّلاة.

أمّا عن تحديد استعمال لفظة (التّكلى) في قوله: ((مَنْ عَزَى التَّكْلَى))^(٢)؛ فلأنّه أراد أن يبيّن ثواب عزاء من فقدت ولدها، أو زوجها أو نحو ذلك، فجزاء ذلك إحاطته برحمته الواسعة وعيش كريم يتّسم بالرخاء والعطاء والنعيم يوم لا منجى من عذابه وعقابه^(٣)، وأسلوب الشرط الذي عمد إليه الإمام-عليه السلام- جاء ليبين أنّ الظلّ بعرشه لا يتحقق إلّا بالعزاء، ويظهر أنّ وجه الفائدة في ذلك التقليل من هول المصيبة أو الفاجعة.

وعند الوقوف على استعمال لفظة الغريق في قوله: ((الغريق يُغسَل))^(٤) يُلمح أنّها إشارة لبيان حكمه بعد تيقّن موته، إذ يغسَل بعد إخراجهِ من الغرق؛ لاقتقاره للمواد المطهّرة (ماء السّدر، والكافور، والطّيب)، وإزالة ما عليه من الدّرن^(٥)؛ لذا فحكمه وجوب الغسل بعد إدراك موته. ويُلاحظ أنّ وجه الفائدة في ذلك تكريم الميّت وتنظيفه.

يتبيّن من دراسة هذه الألفاظ أنّ ما اتصفت به وجودها في تراكيب تقترب من الأحكام الفقهية ومنها أحكام التكفين، وأحكام الغريق التي تتصوي تحت آداب الجنائز وحدودها. وفيما يخصّ الظواهر الدلالية يُلمح ثمة تخصص دلالي في لفظة (الأكفان) إذ انتقلت دلالتها من الثياب أو اللباس الذي يرتديه الناس إلى دلالة القماش الذي يُغطى به الميّت.

المجموعة الثانية: ألفاظ المقبرة، وهي: (القبر، وبرّهوت).

(١) الكافي: ١٧٣/٣، ح ٧.

(٢) المصدر نفسه: ٢٢٧/٣، ح ٣.

(٣) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٨٩/١٤.

(٤) الكافي: ٢١٠/٣، ح ٣.

(٥) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٤٢/١٤.

● **القبر:** ورد لفظه تسع مرات^(١) من ذلك كلامه في باب (من يدخل القبر ومن لا يدخل) قال: ((مَضَتِ السَّنَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَدْخُلُ قَبْرَهَا إِلَّا مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا))^(٢).

● **بَرْهُوت:** ذُكِرَ لفظه ثلاث مرات^(٣) من ذلك قوله في باب (في أرواح الكفار) قال: ((شَرُّ بئرٍ في النَّارِ بَرْهُوتٌ الَّذِي فِيهِ أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ))^(٤).

ويمكن بيان المعنى اللغوي لهذه الألفاظ بما يأتي: القبر ورد في اللغة: إنه ((مدفن الإنسان))^(٥) ويُقال: قُبِرَ المَيِّتُ إِذَا جُعِلَ لَهُ قَبْرًا وَدُفِنَ فِيهِ^(٦)، وهو من الجذر (ق،ب،ر) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى غُمُوضٍ فِي شَيْءٍ وَتَطَامُنٍ. مِنْ ذَلِكَ الْقَبْرُ: قَبْرُ الْمَيِّتِ))^(٧). قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾^(٨). فهو مقرّ الإنسان ومستقرّه بعد الموت. وأمّا لفظه (بَرْهُوت) فمن الجذر (ب،ر،ه،ت) وهو وادٍ يقع قرب حضرموت في بلاد اليمن^(٩)، ويُعرّف بأنّه: بئر واسعة وعميقة يُصعّب الوصول إلى قعرها^(١٠)، وبَرْهُوت بفتح الباء والراء ك(جَمَلُون) اسم الموضع الذي ترده أرواح الكافرين عند الموت^(١١).

(١) ينظر: الكافي: ١٩٤/٣، ح ٥، و ٢٣٠/٣، ح ١٠، (٢)، و ٢٣٢/٣-٢٣٣، ح ١ (٦).

(٢) المصدر نفسه: ١٩٤/٣، ح ٥.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٢٤٦/٣، ح ٣، و ٢٤٦/٣، ح ٤، و ٣٨٦/٦، ح ٣.

(٤) المصدر نفسه: ٢٤٦/٣، ح ٣.

(٥) لسان العرب: (قبر) ٦٨/٥.

(٦) ينظر: جمهرة اللغة: (قبر) ٣٢٤/١.

(٧) مقاييس اللغة: (قبر) ٤٧/٥.

(٨) سورة عبس ٢١.

(٩) ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عبد الله بن عبد العزيز البكري: ٣٤٦/١.

(١٠) ينظر: لسان العرب: (برهت) ١٠/٢.

(١١) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (برهت) ٤٤١/٤.

والنَّاظِر لقوله: ((مَضَتِ السَّنَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَدْخُلُ قَبْرَهَا إِلَّا مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا))^(١) يلحظ أَنَّهَا سُبِقَتْ بسياق النهي الذي يدلُّ على التحريم في دخول قبر المرأة إِلَّا محارمها وهم الرُّوج، أو امرأة صالحة، ويتَّضح من النَّص أن دلالة ذلك النهي في دخول قبرها^(٢)، وما يؤيد ذلك قوله: ((إِلَّا مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا)) ووجه الفائدة في ذلك التكريم الإلهي لبني آدم^(٣).

والنَّاظِر لقوله: ((شَرُّ بَثْرٍ فِي النَّارِ بَرَهُوتٌ الَّذِي فِيهِ أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ))^(٤) يجد أَنَّهُ استعمل لفظة (بَرَهُوت) للدلالة على أَنَّهَا أَبْغَضُ بَثْرٍ في بقاع الأرض وأكْرَهَهَا التي تضم أرواح الكافرين، ويستوطنها الجنُّ والأفاعي النادرة، فضلاً عن رائحتها النتنة والأبخرة السَّامة فيها^(٥). ولَمَّا كَانَ وادي بَرَهُوت مَقَرّاً لذلك فقد حُسِرَتْ فِيهِ أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ. ويُلمح أَنَّ ثمة تطوراً دلاليّاً لحق (برهوت) فقد أطلق الإمام-عليه السلام- تسمية دنيوية على معنى أخروي؛ لأنَّه يدلُّ على أَنَّهَا وادٍ من أودية جهنّم، ما يشير إلى تنبيه المسلمين وتحذيرهم خشية عذاب جهنم.

وفي ضوء ما سبق يتضح أن هذه الألفاظ دلَّت على المواضع التي تؤوّل إليها الأموات، لكن لفظة (القبر) هي الأساس في ذلك؛ لأنَّهَا الأصل في مُستقر الإنسان بعد مفارقتها الحياة، بيد أن لفظة (بَرَهُوت) تتسم باحتواء أرواح الكفرة، فضلاً عن بُغْضِهَا، وكرهها، ونفور الناس عنها.

المجموعة الثالثة: أَلْفَاظُ الْقِتَالِ، وَهِيَ: (الْجِهَادُ، وَالْحَرْبُ).

● **الْجِهَادُ:** ورد لفظه خمس مرات^(٦) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في باب (فضل الجهاد) قال: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الْجِهَادَ وَعَظَّمَهُ وَجَعَلَهُ نَصْرَهُ وَنَاصِرَهُ))^(٧).

(١) الكافي: ١٩٤/٣، ح ٥.

(٢) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٩١/١٤.

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (قبر) ٧٨٤/٢، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (قبر) ١٧٦٥/٣.

(٤) الكافي: ٢٤٦/٣، ح ٣.

(٥) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٢٢٧/١٤.

(٦) ينظر: الكافي: ٨/٥، ح ١١، و ٩/٥، ح ١(٤)، و ٣٩/٥، ح ٤.

(٧) المصدر نفسه: ٨/٥، ح ١١.

● **الحَرْب:** جاء لفظه مرتين^(١) من ذلك قوله في باب (ما كان يوصي أمير المؤمنين عليه السلام به عند القتال) قال: ((إِذَا لَقِيتُمْ عَدُوَّكُمْ فِي الْحَرْبِ فَأَقِلُّوا الْكَلَامَ وَادْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُؤَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ فَتُسَخِّطُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَتَسْتَوْجِبُوا غَضَبَهُ؛ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ إِخْوَانِكُمُ الْمَجْرُوحَ وَمَنْ قَدْ نُكِّلَ بِهِ أَوْ مَنْ قَدْ طَمِعَ عَدُوَّكُمْ فِيهِ فَقُوهُ بِأَنْفُسِكُمْ))^(٢).

أما معناهما لغة، فالجهد من الجذر (ج،هـ،د) وله أصل يدل على الطَّاقَة والمَشَقَّة^(٣). وعرفه الأزهري بأنه: ((بلوغك غاية الأمر الذي لا تألوا عن الجهد فيه))^(٤)، ويُقال: جاهدَ الرجلُ يجاهدُ جهاداً فهو مجاهد إذا استفرغ طاقته في محاربة العدو^(٥)، و ورد ذكره في كلام العرب في عصر ما قبل الإسلام، قال الأعشى: [البحر المتقارب]

فَجَالَتْ وَجَالَ لَهَا أَرْعَ جَهْدَنَ لَهَا مَعَ إِجْهَادِهِ^(٦)

ولمَّا جاء الإسلام صار مفهوماً عاماً يدلُّ على القوَّة، والجاه، والسَّلتَة لبيان الحقائق ومواجهتها، والأفكار، والحكم في محاربة الكافرين؛ دفاعاً عن العقيدة^(٧). قال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾^(٨). ودلالة محاربة الأعداء وقتالهم هي المشترك بين لفظي (الجهاد، والحرب) فالحرب من الجذر (ح،ر،ب) ضدَّ السَّلم ونقيضه^(٩)، والأصل فيه: السَّلب والنَّهب،

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٤٢/٥، ح ٥، و ٤١/٥، ح ٤.

(٢) المصدر نفسه: ٤٢/٥، ح ٥.

(٣) ينظر: العين (جهد) ٣/٣٨٦، ومقاييس اللغة: (جهد) ١/٤٨٦.

(٤) تهذيب اللغة: (جهد) ٦/٣٧.

(٥) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (جهد) ١/٤١٠.

(٦) ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس: ٩٥.

(٧) ينظر: تطوّر مفهوم الجهاد دراسة في الفكر الإسلامي المعاصر، محمود محمد أحمد: ٣٧.

(٨) سورة الحج: ٧٨.

(٩) ينظر: العين (حرب) ٣/٢١٣.

ويُقال: حَرَبَ الرَّجُلَ يَحْرُبُ حَرْباً إِذَا نَهَبَ وَهَلَكَ جَمِيعٌ مَا يَمْلِكُ وَالْجَمْعُ حُرُوبٌ^(١). و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى القتال والويل، قال زهير: [البحر الطويل]

وَمَا الْحَرْبُ إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ وَذُنُفُكُمْ وَمَا هُوَ عَنْهَا بِالْحَدِيثِ الْمُرْجَمِ^(٢)

ويبدو أن لفظة الحرب بمفهومها الجاهلي يكاد يقارب مفهومه الإسلامي لولا أن القرآن الكريم قد خصّه للقتال بين فئتين وهم المسلمون لإعلاء كلمة الله والمشركون لكفرهم ومعصيتهم للدين، ورد في الذكر الحكيم بهذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا أَلْوَانَكُمُ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا^(٣)﴾.

أما عن استعمال الألفاظ المذكورة في كلام الإمام-عليه السلام-فيُلمح أنه استعمل لفظة الجهاد في سياق حثّ المؤمنين على التمسك به؛ دفاعاً عن العقيدة، كما في الشاهد: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الْجِهَادَ وَعَظَّمَهُ وَجَعَلَهُ نَصْرَهُ وَنَاصِرَهُ))^(٤)؛ لأنها تدلُّ على ابتغاء وجه الله تعالى، دفاعاً عن النفس والأرض والمال، ونيل الشهادة في سبيل الله -تبارك وتعالى-^(٥) فضلاً عن أنه واجب مقدّس، وما يسوّغ ذلك سلطته التوجيهية. ومما ذكر يتضح أنّ المعنى اللغوي يدلُّ على بذل غاية الوسع والطاقة قد تطوّر في المنظور الإسلامي؛ ليدلُّ على الجهاد في سبيل الله؛ لنشر التوحيد، ونصرة الحقّ.

أما لفظة الحرب فورد استعمالها في سياق ما كان يوصي به أمير المؤمنين عند المعركة إذ قال: ((إِذَا لَقِيتُمْ عَدُوَّكُمْ فِي الْحَرْبِ))^(٦).

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (حرب) ١/١٠٨، ومقاييس اللغة: (حرب) ٢/٤٨، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (حرب) ١/٤٦٣، والمعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، محمد حسن جبل: (حرب) ٤٠٢.

(٢) ديوان زهير بن أبي سلمى: ٦٨.

(٣) سورة محمد: ٤.

(٤) الكافي: ٥/٨، ح ١١.

(٥) ينظر: أخلاق وآداب الحرب في عصر الرسول -صلّى الله عليه وسلّم-، حامد محمد خليفة: ١٦٦، ١٦٤.

(٦) الكافي: ٥/٤٢، ح ٥.

فيلحظ أنه استعمل لفظة (الحرب) إشارة إلى مكان القتال، ولعلّه أراد بها أرض المشركين التي يُقام فيها القتال، والناظر لكلامه يرى أنه يتضمّن تعليمات (آداب الحرب) التي وجهها إلى المقاتلين في ساحات الوغى وتتجسّد في الحكمة والصبر والعفو، والمداومة على ذكر الله، والمؤاخاة فيما بينهم؛ لما فيه من الثبات والقوة في مواجهة الكافرين، وممّا سبق ذكره يُلاحظ التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يدلّ على السلب والنهب، والاستعمال السياقي الذي أراد به القتال بين المسلمين والمشركين.

يتبيّن من دراسة هذه الألفاظ أنّ (الجهاد) لفظ عام شامل لمعنى الحرب وأنواع القتال الأخرى؛ لما في معنى ذلك من مبادئ سامية عادلة تتجسّد في الدّفاع عن الأهل، والعرض، والوطن، والمال، وهذا ما أريد به في معنى الحرب أيضاً فالحرب لا يُراد منها السلب والنهب، بل تقاربت دلالتها الإسلامية مع دلالة الجهاد التي مرّ ذكرها، وبذا يُلمح أنّ ثمة تطوراً دلالياً للفظتين (الجهاد، والحرب) في المنظور الإسلامي، فهما يختلفان عمّا يراد منهما في عصر ما قبل الإسلام.

الفصل الثاني

الألفاظ الإسلامية

- المبحث الأول: الألفاظ الدالة على العبادة والطهارة وما يلحق بها
- المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على الزكاة وما يلحق بها
- المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الصيام وما يلحق بها
- المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الحج وما يلحق بها

الفصل الثاني: الألفاظ الإسلامية

مدخل:

تعدّ العبادات أهم فروع الشريعة الإسلامية التي أمرنا الله تعالى بها، وأوجبها علينا؛ قاصداً القرب والمودة منه، فهي أفضل أعمال المسلمين؛ لأنها تهدف إلى رضا الله-جلّ في علاه-، وغفرانه، وثوابه في الدنيا والآخرة، ولها أثر فعال في بناء شخصية الفرد المسلم، وتهذيبه، وزجره عن المعاصي والآثام^(١).

وتتجسّد فروعها في (الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحجّ...)، ولما كانت الصلاة مفتاح العبادات، وعمود الدين فقد تصدرت الفروع الفقهية الواجبة.

المبحث الأول: الألفاظ الدالة على العبادة و الطهارة وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ العبادة، وهي: (الدعاء، والصلاة، والعبادة، والتسبيح، والعفاف، والاستغفار).

● **الدعاء:** ورد ذكره تسع مرات^(٢) من ذلك كلامه-عليه السلام-: في باب (ان الدعاء سلاح المؤمن) قال: ((الدُّعَاءُ مَفَاتِيحُ النَّجَاحِ وَمَقَالِيدُ الْفَلَاحِ وَخَيْرُ الدُّعَاءِ مَا صَدَرَ عَنْ صَدْرِ نَقِيٍّ وَقَلْبٍ تَقِيٍّ، وَفِي الْمُنَاجَاةِ سَبَبُ النَّجَاةِ، وَبِالْإِخْلَاصِ يَكُونُ الْخَلَاصُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْفَرْعُ فَأَلَى اللَّهُ الْمَفْرَعُ))^(٣).

● **الصلاة:** استعملت خمس مرات^(٤) نحو كلامه-عليه السلام-: في باب (صلاة النوافل) قال: ((صَلَاةُ الزَّوَالِ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ))^(٥).

(١) ينظر: سُئِلَ السَّلام، محمد اليعقوبي: ١٤.

(٢) ينظر: الكافي: ١٦/٢، ح ٣، و ٤٦٧-٤٦٨، ح ٨، و ٤٦٨/٢، ح ٢(٢)، و ٤٦٨/٢، ح ٤، و ٤٧٣/٢، ح ٣، و ٤٧٧/٢، ح ٣، و ٨٨/٤، ح ٢(٢).

(٣) المصدر نفسه: ٤٦٨/٢، ح ٢.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٣٢٠/٣، ح ٤(٢)، و ٣٧٢/٣، ح ٥، و ٤٤٤/٣، ح ١٠(٢).

(٥) المصدر نفسه: ٤٤٤/٣، ح ١٠.

● **العِبَادَة:** ذُكرت مرتين^(١) في كلامه-عليه السلام-: في باب (الإخلاص) قال: ((طُوبَى لِمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ الْعِبَادَةَ وَالِدُعَاءَ، وَلَمْ يَشْغَلْ قَلْبُهُ بِمَا تَرَى عَيْنَاهُ، وَلَمْ يَنْسَ ذِكْرَ اللَّهِ بِمَا تَسْمَعُ أُذُنَاهُ، وَلَمْ يَحْزَنْ صَدْرُهُ بِمَا أُعْطِيَ غَيْرُهُ))^(٢).

● **التَّسْبِيح:** استعمل مرة في كلامه-عليه السلام-: في باب (التسبيح، والتهليل، والتكبير) قال: ((التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ))^(٣).

● **العَفَاف:** استعمل مرة في كلامه-عليه السلام-: من ذلك قوله في باب (العفة) قال: ((أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْعَفَافُ))^(٤).

● **الاستغفار:** استعمل-عليه السلام- لفظه مرتين في كلامه-عليه السلام-: منها في باب (أدب الصائم) قال: ((عَلَيْكُمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِكَثْرَةِ الْإِسْتِغْفَارِ وَالِدُعَاءِ فَأَمَّا الدُّعَاءُ فَيُدْفَعُ بِهِ عَنْكُمْ الْبَلَاءُ وَأَمَّا الْإِسْتِغْفَارُ فَيَمْحَى ذُنُوبَكُمْ))^(٥).

ولمعرفة دلالات هذه الألفاظ لابد من تحقق المعنى اللغوي لها:

الدُّعَاءُ أُخْتَلِفَ فِي جُذْرِهِ فَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: إِنَّهُ مِنَ الْجَذْرِ (د، ع، و) ((وهو أن تميل الشيء إليك بصوتٍ وكلامٍ يكون منك))^(٦)، وذهب الخليل، وابن دريد، والأزهري (ت ٣٧٠هـ)، والجوهري (ت ٣٩٣هـ)، وابن سيده (ت ٤٥٨هـ)، وابن منظور، إلى أنه من الجذر (د، ع، ا) ^(٧) إذ ورد في لسان العرب: ((الدُّعَاءُ: واحد الأدعية، وأصله دُعَاؤٌ، لأنه من دَعَوْتُ، إلا أن الواو لمَّا جاءت بعد الألف هُمَزَتْ، وتقول للمرأة أَنْتِ تدعين، وفيه لغة ثانية أَنْتِ تدعوين، وفيه لغة ثالثة

(١) ينظر: الكافي: ١٦/٢، ح ٣، و ٧٩/٢، ح ٣

(٢) المصدر نفسه: ١٦/٢، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ٥٠٦/٢، ح ٣.

(٤) المصدر نفسه: ٧٩/٢، ح ٣.

(٥) المصدر نفسه: ٨٨/٤، ح ٧ (٢).

(٦) مقاييس اللغة: (دعو) ٢٧٩/٢.

(٧) ينظر: معجم العين: (دعا) ٢٢٢/٢، وجمهرة اللغة: (دعا) ٦٦٦/٢، وتهذيب اللغة: (دعا) ١١٩/٣، والمحکم

والمحيط الأعظم: (دعا) ٣٢٥/٢.

أنت تدعُين، بإشمام العين الضمة، والجماعة أنتن تدعون، مثل الرجال سواءً^(١)، ويبدو أن أصل الهمزة واو، لكنها أبدلت منها؛ لأنها وقعت متطرفة بعد ألف زائدة ليس من أصل الكلمة^(٢)، والدُّعاء يعني: التَّوجُّه إلى الله تعالى، والتَّضَرُّع إليه، الصادر من الإنسان على سبيل التوسُّل^(٣)، وهو على ثلاثة أنواع: النوع الأول بمعنى العبادة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾^(٤)

، والنوع الثاني يتجلَّى في الاستعانة، قال تعالى: ﴿وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾^(٥)، أما النوع الثالث فيظهر فيه معنى طلب الرزق والخير في الدنيا، و يُقال: اللهم أرزقني ما لا وولداً^(٦). وبناءً على ذلك فإن كلمة الدُّعاء تضم معانياً عدّة وهي: المناجاة، والطلب، والرجاء، والرغبة، والعبادة... ودلالة التوجُّه إلى الله تعالى هي الجامعة بين اللفظين (الدُّعاء، والصلاة) وهي من الجذر (ص، ل، ي) وله ((أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا النَّارُ، وَالْآخَرُ جِنْسٌ مِنَ الْعِبَادَةِ))^(٧)، والأصل في ذلك الدُّعاء^(٨)، مصدر معتل اللام بالواو، ويُقال: صَلَّى الرجل إذا دعا ربه ورجاه^(٩)، واختُلِف في اشتقاقها^(١٠) فقيل: إنَّ الأصل فيها اللزوم أي لزوم ما فرض الله تعالى، وقيل: إنَّها من الصلّوين وهما عظمان ناتآن في أعلى فخذَي الناقة والفرس، وقيل: وسط الظهر من الإنسان، و تكلم بها العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الدُّعاء بين الأشخاص، قال الأعشى الكبير: [البحر البسيط]

(١) لسان العرب: (دعا) ٢٥٨/١٤.

(٢) ينظر: المذهب في علم التصريف: ٢٩٧.

(٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: (دعا) ٣٢٥/٢، والكلديات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: ٤٤٧.

(٤) سورة المؤمنون: ١١٧.

(٥) سورة غافر: ٢٦.

(٦) ينظر: لسان العرب: (دعا) ٢٥٧/١٤.

(٧) مقاييس اللغة: (صلى) ٣٠٠/٣.

(٨) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: (صلو) ٣٧٢/٨، ومفاتيح الغيب: ٢٢٨/٢٥، ولسان

العرب: (صلا) ٤٦٥/١٤، والمعجم الوسيط: (صلى) ٥٢٢/١.

(٩) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر الأنباري: ٤٤/١، ومصطلحات الفقه، آية الله المشكيني: ٣٢٥.

(١٠) ينظر: تهذيب اللغة: (صلى) ٢٣٧/١٢، ولسان العرب: (صلا) ٤٦٥/١٤.

عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتَ فَأَغْتَمِضِي يَوْمًا فَإِنَّ لَجَنِبِ الْمِرَّةَ مُضْطَجِعًا ^(١)

أما بعد مجيء الإسلام فقد تطوّر المعنى إذ صار يطلق على ((العبادة المشروعة، الأقوال والأفعال مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم)) ^(٢)، وما يؤيد ذلك ما ورد في الذكر الحكيم: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ ^(٣).

وتُعدّ لفظة (العبادة) الوحدة الأساسية التي تقوم عليها العبادات جميعاً، وهي من الجذر (ع،ب،د) ولها ((أَصْلَانِ صَاحِيحَانِ ... [الأوّل] ... يَدُلُّ عَلَى لِيْنٍ وَذُلٍّ)) ^(٤) والأصل فيه ^(٥): أبلغ درجات الطاعة والخضوع، ويُقال عبدت الله عبادة وتعبدًا بمعنى الإقرار والإذعان له، واستعمله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعانٍ عدّة منها، عبادة الأصنام والأوثان الذين اتخذهم الناس آلهة لهم آنذاك، أو الزعماء المتمردين الذين قادوا الناس إلى الشرك، فضلاً عن عبادتهم الأنبياء والرسل، وأما بعد مجيء الإسلام فقد خصّ بعبادة الله تعالى تعظيماً له و توحيداً ^(٦)، وما يؤيد ذلك ما ورد في الذكر الحكيم: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ ^(٧).

ومن (العبادة) (التسبيح)؛ لأنّه جزء منها في الأفعال والأقوال. من الجذر (س،ب،ح) وله ((أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا جِنْسٌ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَالْآخَرُ جِنْسٌ مِنَ السَّعْيِ)) ^(٨) والأصل في اللغة: المر السريع في الأفعال، سواء أكانت خيراً أم شراً ^(٩) والتسبيح مصدر الفعل سَبَّحَ الرَّجُلُ تَسْبِيحًا

(١) ديوان الأعشى الكبير: ١٠١.

(٢) معجم ألفاظ القرآن الكريم: (صلو) ٦٨٠.

(٣) سورة المائدة: ٥٥.

(٤) مقاييس اللغة: (عبد) ٢٠٦/٤، ٢٠٥.

(٥) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (عبد) ٥٠٣/٢، ولسان العرب: (عبد) ٢٧٣/٣، والقاموس الفقهي: ٢٤٠.

(٦) ينظر: المصطلحات الأربعة في القرآن، أبو الأعلى المودودي: ١٠٧.

(٧) سورة الكهف: ١١٠.

(٨) مقاييس اللغة: (سبح) ١٢٥/٣.

(٩) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: (سبح) ٣٩٢.

بمعنى عظم الله في القول أو الفعل أو النية ويرأه من كل قبيح^(١)، وهو تباعد الحق عن الباطل^(٢) وما ورد في التنزيل الحكيم يقارب المعنى السابق: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾^(٣)، أي: يسبح له ويحمده كل شيء خلقه- سبحانه- من الكائنات الحية (الإنسان والحيوان)، والنباتات والجماد تسبيح لانعلمه.

وبناءً على ما سبق فالتسبيح يعني تنزيه الله-جلّ جلاله- عن المخلوقات والموجودات في الكون.

ومن الاستعمالات الأخرى لألفاظ العبادة (الاستغفار) من الجذر (غ،ف،ر) وله أصل يدل على الغطاء والستر والخفاء، ويُقال: غفرت الثوب إذا سترته برقعة، أو أزلت عنه الدرن^(٤).

ولما جاء الإسلام تطوّر معناه من السّتر والغطاء إلى طلب الغفران والتوبة بعد الشرك والكفر خشية عذاب الجحيم^(٥)، وورد في الذكر الحكيم: ﴿وَمَا كَانَ أَسْتَغْفَرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ﴾^(٦). فالاستغفار إذن رجاء المغفرة بعد رؤية سوء المعصية وتجنّبها^(٧).

(١) ينظر: جمهرة اللغة: (سبح) ٢٧٧/١، وتهذيب اللغة: (سبح) ٣٣٨/٤، والصاح تاج اللغة وصاح العربية: (سبح) ٣٧٢/١.

(٢) التعريفات ٥٧.

(٣) سورة الإسراء: ٤٤.

(٤) ينظر: الصاح تاج اللغة وصاح العربية: (غفر) ٧٧٠/٢، ومجمل اللغة: (غفر) ٦٨٣/١، والوجوه والنظائر: ٥٦، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ١٦٦/٢.

(٥) ينظر: الألفاظ الدالة على الصلّة في القرآن الكريم-دراسة دلالية-أ.م.د. علي فرحان جواد، بحث منشور في مجلة القادسية في الآداب والعلوم التربوية، المجلد (٨)، العدد (٤)، لسنة (٢٠٠٩): ١١٦.

(٦) سورة التوبة: ١١٤.

(٧) التعريفات: ١٨.

وَأَمَّا (العَفَافُ) فَمِنْ الْجَذْرِ (ع،ف،هـ) وَلَهُ ((أَصْلَانِ صَحِيحَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَفُّ عَنْ الْقَبِيحِ، وَالْآخَرُ دَالٌّ عَلَى قِلَّةِ شَيْءٍ))^(١)، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ الْإِخْتِصَارُ فِي اسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ، طَلَباً لِلْعَقَّةِ^(٢)، وَهُوَ الْإِمْتِنَاعُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- وَتَرْكُهُ^(٣)، وَيُقَالُ عَفَّ الرَّجُلُ يَعِفُّ عَقَّةً وَعَفَافاً فَهُوَ عَفِيفٌ بِمَعْنَى الْخَيْرِ السَّيِّدِ إِذَا تَجَنَّبَ ارْتِكَابَ الْفَوَاحِشِ وَالْآثَامِ^(٤) فَالْعَفَافُ إِذْنٌ هُوَ كَبِجْ جَمَاحٍ رَغْبَاتِ النَّفْسِ وَمِيُولَهَا الَّتِي تَذْهَبُ بِصَاحِبِهَا إِلَى الْهَلَاكِ وَالضَّلَالَةِ.

تَبْلُورُ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ الْأَفْظَاظَ تَنْضَوِي تَحْتَ مَسْمًى وَاحِدٍ وَهُوَ الْعِبَادَةُ، لَكِنْ لِكُلِّ مِنْهَا سَمْتٌ الَّتِي تَمَيِّزُهَا مِنْ أُخْتِهَا، فَلَفْظَةُ (الدُّعَاءُ) تَنْصِفُ بِإِمَالَةِ الشَّيْءِ لِلْمُتَحَدِّثِ بِعَنْصَرِي الصَّوْتِ وَالْكَلَامِ، وَانْمَازَتْ لَفْظَةُ (الصَّلَاةِ) بِأَنَّهَا الْعِبَادَةُ الْمَشْرُوعَةُ تَعْظِيمًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى تَتَخَلَّلُهَا حُرُكَاتٌ وَعِبَارَاتٌ وَاجِبَةٌ، أَمَّا لَفْظَةُ (الْعِبَادَةُ) فَاتَّصَفَتْ بِأَسْمَى حَالَاتِ الْخُضُوعِ وَالْإِنْقِيَادِ لِلرَّبِّ، وَاتَّسَمَتْ لَفْظَةُ (النَّسِيحِ) بِالْحُرُوكَةِ السَّرِيعَةِ فِي الْأَشْيَاءِ، وَاتَّسَمَتْ لَفْظَةُ (الِاسْتِغْفَارِ) بِالتَّغْطِيَةِ وَالسُّتْرِ لِلشَّيْءِ، أَمَّا لَفْظَةُ (الْعَفَافِ) فَدَلَّتْ عَلَى الْكَفِّ عَمَّا لَا يَنْبَغِي.

وَالْمُتَأَمِّلُ فِي قَوْلِهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- ((الدُّعَاءُ مَفَاتِيحُ النَّجَاحِ))^(٥) لَعَلَّهُ يَجِدُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الدُّعَاءِ الَّذِي يَجْلِبُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَيُدْفَعُ مَكَارِهَا، وَالْفَوْزَ بِالْآخِرَةِ^(٦).

وَوَجْهُ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ وَالِاسْتِعْمَالِ السِّيَاقِيِّ الْإِفْتِقَارُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالْحَاجَةُ^(٧)؛ لِأَنَّ التَّضَرُّعَ أَقْرَبَ السُّبُلِ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَأَيْسَرُهَا؛ لِذَا فَإِنَّ الدُّعَاءَ يَسْتَلْزِمُ التَّقْدِيسَ وَالتَّمْجِيدَ لِلْخَالِقِ، فَضْلاً عَنْ حَالَةِ الذَّلَّةِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا، وَمِنْ دَوَاعِي

(١) مقاييس اللغة: (عَفَّ) ٣/٤.

(٢) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: (عَفَّ) ٥٧٣.

(٣) ينظر: العين: (عَفَّ) ٩٢/١، وجمهرة اللغة: (عَفَّ) ١٥٥/١، وتهذيب اللغة: (عَفَّ) ١١٦/١، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (عَفَّ) ١٤٠٥/٤، والمحكم والمحيط الأعظم: (عَفَّ) ١٠٢/١، ولسان العرب: (عَفَّ) ٢٥٣/٩.

(٤) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: ٢ (عَفَّ) ١٥٢١.

(٥) الكافي: ٤٦٨/٢، ح ٢.

(٦) ينظر: شرح أصول الكافي: ٢٣٣/١٠.

(٧) ينظر: العقائد، محمد باقر المجلسي: ٩٦، وشرح أصول الكافي: ٢٢٨/١٠.

استعمال هذه اللفظة أنه أراد بها الجنس^(١) أي الدّعاء الشامل لجميع الحاجات والمقاصد والمطالب، و قوله: ((صَلَاةُ الْأَوَابِينَ))^(٢) يُلمح أنه يُحيل به إلى طاعة العبد، وتوبته عمّا فعله من الذنوب والمعاصي التي تتجسّد في الرّجاء والعفو^(٣)، وهكذا يظهر التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يتجلّى في الدّعاء و الاستعمال السياقي الذي يدلّ على العبادة المخصوصة قصد التوبة، ومن دواعي استعمال لفظة الصلاة؛ لأنّها فرع من فروع الدّين الإسلامي الذي يمثّل الذريعة التي يتقرّب العبد بها إلى الخالق-عزّ وجلّ- تعظيماً وتكريماً، وهي سبب لصلاح الفرد وزجر النفس عن الآثام.

والناظر لكلامه-عليه السلام-: ((طُوبَى لِمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ الْعِبَادَةَ))^(٤)، يجد أنّ المراد (بالعبادة) الأداة التي تصل العبد إلى المعبود (الله تعالى) وتتجسّد في الخشوع والخضوع، والرّهد في الدنيا وترك ملذاتها وشهواتها^(٥).

ويُلمح من ذلك التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي في اللين والذلة، والاستعمال السياقي الذي يتجلّى في العبادة الخالصة إلى الله تعالى تنزيهاً له، و ذُكرت لفظة (العبادة)؛ لأنّها أداة لإصلاح الفرد وتهذيبه، وبها يتمّ الانصراف عن الذنوب والمعاصي والضلالة.

وأما قوله-عليه السلام-: ((التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ))^(٦)، فلعلّه عبّر به عن فضل التّسبيح ومنزلته عند البارئ-سبحانه- الذي يمثّل الذريعة التي تقرّب العبد إلى الخالق-سبحانه- ابتغاء مرضاته وثوابه يوم الحساب ، علماً أنّ التسبيح المقصود لم يشغل حيزاً في الفراغ؛ كي يملأ نصف الميزان ، وإنّما هو كناية عن تكثير العدد أي تسبيحاً له في

(١) ينظر: شرح أصول الكافي: ٢٣٣/١٠.

(٢) الكافي: ٤٤٤/٣، ح ١٠.

(٣) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٤٠٠/١٥.

(٤) الكافي: ١٦/٢، ح ٣.

(٥) ينظر: شرح أصول الكافي: ٥٠/٨.

(٦) الكافي: ٥٠٦/٢، ح ٣.

كلّ وقت؛ لزيادة الأجر عند الله -تعالى- وتعظيمه^(١) ولما كان التسبيح خالصاً إلى الله وحده اقتضى تعظيمه وتمجيده وتحميده؛ لذا فهو من الأمور المتصلة بالعقائد والتوحيد التي تستلزم تقديسه وتنزيهه وتكبيره.

وأما قوله: ((عَلَيْكُمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِكَثْرَةِ الاسْتِغْفَارِ))^(٢)، فالناظر للتركيب يجده في أسلوب الأمر لوجود إحدى صيغته (عليكم) التي تُعدّ من أساليب الإغراء، وتأتي بمعنى الزم، أو احفظ، أو خذ، والمتأمل لكلامه-عليه السلام- ((عَلَيْكُمْ...بِكَثْرَةِ الاسْتِغْفَارِ)) يجده يحثّ على الإكثار من الاستغفار^(٣)، وما يسوّغ ذلك سلطته التوجيهية التي أتاحت له قوة الخطاب وحرية؛ وذلك مؤشّر على أنّه الذريعة التي يتقرّب بها العبد إلى الله تعالى توسّلاً وتضرّعاً؛ لإصلاح ما فاتته، وتكفيراً لذنوبه، ودفعاً لأنواع البلاء^(٤).

ويظهر أنّ المعنى اللغوي الدال على الستر والغطاء تطوّر ليدلّ على العبادة المعروفة، ومن دواعي استعمال لفظه؛ لأنّه يُطَيّب النفوس ويُهذّب الأخلاق، ويجعل لكلّ هم فرجاً ولكلّ ضيق مخرجاً.

وأما (العفاف) في قوله-عليه السلام-: ((أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْعَفَافُ))^(٥) فلعلّه كنى بها عن هدم القوة الشهوية، وميولها لدى الإنسان بسلاح العبادة لما تجلبه من الفساد والشرّ و تتجسّد في قطع القلب عن الأطماع والمحارم الدنيوية^(٦). وممّا ذكر يظهر أنّ المعنى اللغوي الدال على قلة الشيء تطوّر بالمنظور الإسلامي ليعني غنى النفس وقناعتها؛ لذا فإنّه من أسمى أنواع العبادات وأسّها الذي يتجسّد في الزهد والإعراض عن الملذّات^(٧).

(١) ينظر: شرح أصول الكافي: ٢٩٦/١٠.

(٢) الكافي: ٨٨/٤، ح ٧.

(٣) ينظر: استراتيجيات الخطاب في الحديث النبوي، دليّة قسميّة (رسالة ما جستير): ١٠٥.

(٤) ينظر: استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، عبد الهادي بن ظافر الشهري: ٣٤٢.

(٥) الكافي: ٧٩/٢، ح ٣.

(٦) ينظر: شرح أصول الكافي: ٢٥٢/٨.

(٧) ينظر: الذريعة إلى مكارم الشريعة، الراغب الأصفهاني: ٢٢٤.

ممّا سبق يمكن القول: إنّ ثمة ظواهر دلالية قد طرأت على بعض الألفاظ، (الدُّعاء) قد انتقلت دلالتها من إمالة الصوت إلى ثلاثة أضرب بعد مجيء الإسلام أحدهما العبادة، وثانيهما الاستعانة، وثالثهما طلب الرزق؛ لذا فهو من ألفاظ المشترك اللفظي، أمّا (الصَّلَاة) فقد تطورت دلالتها من معنى الدُّعاء بين الأشخاص إلى معنى العبادة المفروضة، وتخصّصت (العبادة) من الخضوع والانقياد للمعبود إلى عبادة الله تنزيهاً له، وانتقل (التسبيح) من الحركة السريعة إلى عبادة المخلوقات والحيوانات والنباتات والجمادات، وأمّا (الاستغفار) فقد انتقلت دلالتها من التغطية والخفاء إلى المغفرة والتوبة، و(العفاف) انتقلت من قلة الشيء إلى غنى النفس وقناعتها.

المجموعة الثانية: الألفاظ الدالة على الطهارة، وهي: (الطُّهْر، والغُسل، والتَّيْمَم، والوُضوء).

● **الطُّهْر، والغُسل:** أمّا اللفظ الأول فاستعمل مرتين من ذلك كلامه في باب (وجوب الغسل يوم الجمعة) إذ قال: ((وَاللّٰهُ لَأَنْتَ أَعْجَزُ مِنَ التَّارِكِ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّهُ لَا يَزَالُ فِي طَهْرٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى))^(١)، وورد اللفظ الثاني مرة واحدة في قوله نفسه^(٢).

● **التَّيْمَم:** ورد مرة في كلامه -عليه السلام- في باب (من تكره الصلاة خلفه والعبد يؤمُّ القوم ومن أحق أن يؤمّ) قال: ((لَا يَوْمُ الْمُقَيَّدِ الْمُطْلَقِينَ وَلَا يَوْمُ صَاحِبِ الْفَالِجِ الْأَصْحَاءِ وَلَا صَاحِبِ التَّيْمَمِ الْمُتَوَضِّئِينَ))^(٣).

● **الوُضوء:** استعمل مرة في كلامه -عليه السلام- من ذلك قوله في باب (صفة التيمم) قال: ((لَا وُضُوءَ مِنْ مُوْطَأٍ... يَعْنِي مَا تَطَأَ عَلَيْهِ بِرَجْلِكَ))^(٤).

(١) ينظر: الكافي: ٤٢/٣، ح ٥، و ٤٩١/٣-٤٩٢، ح ٢.

(٢) المصدر نفسه: ٤٢/٣، ح ٥.

(٣) المصدر نفسه: ٣٧٥/٣، ح ٢.

(٤) المصدر نفسه: ٦٢/٣، ح ٥.

ولمعرفة دلالات هذه الألفاظ لابد من تحقق المعنى اللغوي لها:

الطُّهْر مأخوذ من الجذر (ط،ه،ر) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى نَقَاءٍ وَزَوَالِ دَنَسٍ))^(١)، والطُّهْر خلاف الحيض، وضده^(٢)، ويُقال: طهر الشيء طهارة فهو طاهر والاسم الطهر والجمع الأطهار نقيض الدن، ويُقال: اغتسلت المرأة إذا طهرت وانقطع الدم^(٣)، وورد في كلام العرب إذ انشد ابن الأعرابي: [بحر الوافر]

أَضَعْتُ الْمَالَ لِلْأَحْسَابِ، حَتَّى خَرَجْتُ مَبْرَأً طَهَرَ الثِّيَابِ^(٤)

وعليه فالطهر يعني إزالة الأحداث والجنابة من (الجسم، والملبس، والمكان). ودلالة تنقية الشيء وطهارته التي أشار إليها ابن فارس هي المشترك بين اللفظين الطُّهْر والغُسْل، وهو من الجذر (غ،س،ل) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَطْهِيرِ الشَّيْءِ وَتَنْقِيَتِهِ...وَالْغُسْلُ الْإِسْمُ. وَالْغُسُولُ: مَا يُغْسَلُ بِهِ الرَّأْسُ مِنْ خِطْمِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ...))^(٥)، ويُقال: اغتسل الرجل إذا غسل أجزاء جسده كلها؛ وذلك بإفاضة الماء من أعلى رأسه إلى أسفل قدمه، والغسل الماء الذي يُتَطَهَّرُ به من الدنس وما شابه ذلك^(٦)، وهو لفظ عام يشتمل على الاغتسال بأنواعه سواء أكان الماء الذي يتطهر به أم غسل الجسم للعبادات نحو الوضوء وغيره. أمَّا (التَّيَمُّمُ) فقد جاء في اللغة: إنَّه ((القصد والتوخي والتعمد))^(٧)، وهو من الجذر (أ،م،م)، ويُقال: أَمَمْتُ الرَّجُلَ، وَأَمَمْتُهُ، وَتَيَمَّمْتُهُ، والمعنى واحد إذا قصدته وتوخيته^(٨)، وذكرته العرب في عصر ما قبل الإسلام بالمعنى اللغوي نفسه (القصد والتوخي) من ذلك قول الأعشى الكبير: [البحر المتقارب]

(١) مقاييس اللغة: (طهر) ٤٢٨/٣.

(٢) ينظر: العين: (طهر) ١٨/٤، وتهذيب اللغة: (طهر) ١٧٠/٦.

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (طهر) ٧٢٧/٢، والمحكم والمحيط الأعظم في

اللغة: (طهر) ٢٤٥/٤.

(٤) لسان العرب: (طهر) ٥٠٤/٤.

(٥) مقاييس اللغة: (غسل) ٤٢٤/٤.

(٦) ينظر: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم القونوي: ٥٠، والقاموس الفقهي لغة

واصطلاحاً: ٢٧٤.

(٧) العين (أم) ٤٣٠/٨، والزاهر في معاني كلمات الناس: ٤١/١، والصحاح تاج اللغة وصحاح: (بم) ٢٠٦٤.

(٨) تهذيب اللغة: (أم) ٦٤١/١٥.

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ مِنْ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمِهِ ذِي شَرَنِ^(١)

ولما جاء الإسلام شاع استعماله وتطور معناه وصار يطلق على مسح الوجه واليدين بالتراب الطاهر المباح عندما لا يتوفر الماء أو تعذر حصوله^(٢)، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾^(٣) والمراد بالتيمم: القصد، والصعيد: وجه الأرض (التراب، والرمل، والأحجار) والمعنى فاقصدوا عند التيمم التراب الطاهر المباح^(٤)، وعليه فالتيمم: ((التوضؤ بالتراب، على البدل وأصله من الأول لأنه يقصد التراب فيمتسح به))^(٥)، وهو من الطهارات الترابية الواجبة بدلاً عن الوضوء إذا تعذر حصول الماء؛ لإزالة الأوساخ. أما لفظة (الوضوء) فمن الجذر (و،ض،هـ) والهمزة) وله ((كلمة واحدة تدل على حسن ونظافة))^(٦)، ويقال: وضوء الشيء وضاءة، بمعنى صار ذا شيئاً حسناً أي خالف القبح وضده^(٧)، ومنه الوضوء الماء الذي يتطهر به للصلاة، ويقال: توضأ الرجل يَوضُؤُ وضُوءاً ووضاءةً إذا تنظف، وتَجَمَّل للصلاة^(٨)، وتداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الحسن، ورد قول النابغة الذبياني: [البحر الطويل]

عُلِينَ بِكَدْيُونٍ، وَأَبْطَنَ كَرَّةً فَهِنَّ وَضَاءٌ صَافِيَاتُ الْغَلَائِلِ^(٩)

ولم يرد مصطلح (الوضوء) بلفظه الصريح في الذكر الحكيم، وإنما جاء يضم أركانه، قال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ

(١) ديوان الأعشى الكبير: ١٩.

(٢) ينظر: الرسالة الفخرية في النية، المطهر الحلي: ٤٢.

(٣) سورة النساء: ٤٣.

(٤) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٢٣٣/٥.

(٥) لسان العرب: (أمم) ٢٣/١٢.

(٦) مقاييس اللغة: (وضأ) ١١٩/٦.

(٧) ينظر: جمهرة اللغة: (وضأ) ٧٧/٧.

(٨) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٣٩/١، ولسان العرب: (وضأ) ١٩٤/١.

(٩) ديوان النابغة الذبياني: ١٤٧.

إِلَى الْمَرَافِقِ وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴿١﴾ يُلْحِظُ أَنَّ غَسْلَ الْوَجْهِ، واليدين، ومسح الرأس والأرجل يحيل إلى أجزاء الوضوء الذي يعدّ من موجبات الصلّة (٢). ولما جاء الإسلام تطوّر معناه وتخصّص بالمصطلح الإسلامي بعد أن كان يدلّ على الحسن والبهجة (٣).

وأما استعمال الألفاظ في كلامه-عليه السلام- فيُلحِظُ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ لَفْظَةَ (الطُّهْر) في قوله: ((وَأَنَّهُ لَا يَزَالُ فِي طُهُرٍ)) (٤) إشارة إلى أهمية الطُّهْر الذي يُعدُّ مفتاح العبادة التي يؤديها المسلمون (الصلاة، والصوم، والحج...) إذ لاتصح من دون الطهارة (٥). ويُلمح التطور الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يعني النقاء والزوال، والاستعمال السياقي الذي يتجسّد في وجوب الطهارة، إذ لا يجوز أي عبادة من دون طهارة، وخصّ لفظه؛ لأنّه شرط واجب لا يصح إسقاطه في العبادات لأي سبب كان.

والم تأمل لقوله-عليه السلام-: ((وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَعْجَزُ مِنَ التَّارِكِ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ)) (٦) يجده عبّر (بالغسل) عن أنواع الأغسال الذي يدعى بالأغسال الزمانية (غسل يوم الجمعة، وغسل عيد الفطر، وغسل عيد الأضحى)، وهو من الأعمال المستحبة جوازاً على المشهور في الجمعة، وتُغني عن الوضوء، وغسل الجنابة، وغسل الحيض، وكذلك يغني عن كلّ غسل واجب أو مستحب منوى عليه (٧).

ويبدو أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي التّعظيم لذلك اليوم عن باقي الأيام الأخرى، ويتضح التغاير الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يتجلّى في تطهير الشيء وتنقيته، والاستعمال السياقي الذي يدلّ على غسل الجمعة، وخصّ لفظه (الغسل يوم الجمعة)؛ لبيان مكانته ومنزلته بين أنواع الغسل، فضلاً عن استحبابه

(١) سورة المائدة: ٦.

(٢) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٢٢٤/٥.

(٣) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن، عودة خليل أبو عودة: ١٨٥.

(٤) الكافي: ٤٢/٣.

(٥) ينظر: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: ٤٦.

(٦) الكافي: ٤٢/٣.

(٧) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٢٨/١٣، ومنهج الصالحين، محمد الصدر ٩٨-٩٩.

في الفرائض والأدعية والطاعات، واستعمل (التَّيَمُّم) في كلامه-عليه السلام-: ((لَا يَوْمٌ... صَاحِبُ التَّيَمُّمِ الْمُتَوَضِّئِينَ))^(١) إشارة إلى مسألة شروط إمام الجماعة في الصَّلَاة، ومنها إمامة التَّيَمُّمِ للمتوضِّئ؛ وذلك إذا تعذَّر حصول الماء، أو لأي سبب يُمنع ذلك، أو كان مريضاً.

أمَّا لفظة (الوضوء) في قوله-عليه السلام-: ((لَا وُضُوءَ مِنْ مُوطِئٍ))^(٢) فعَلَّه كَتَّى به عن بعض أحكام التَّيَمُّم، ومنها أنَّه لا يجوز التَّيَمُّمُ إِلَّا من التراب المطلق (الخالص) إذ أشار إلى كراهته من الطرق والأماكن الموطأة التي يطأها الماشية بأرجلهم^(٣).

ويبدو أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي الاختصاص والعناية؛ لأنَّه ركن واجب في الصلاة وبخلافه تبطل، ويظهر أنَّ المعنى اللغوي يدلُّ على النظافة والزينة، غير الاستعمال السياقي الذي يتمثَّل في أنَّه ركنٌ واجبٌ في الصَّلَاة، ومن دواعي استعماله؛ لأنَّه عنصر أساس في أنواع العبادات والفرائض الواجبة والمستحبة، وهو من الطهارات الواجبة.

وممَّا ذُكر يظهر أنَّ الألفاظ (الطُّهْر، والغُسل، والوضوء، والتَّيَمُّم) تشترك بدلالة واحدة وهي إزالة الدنس، إِلَّا أنَّ المتصدَّر لها (الطُّهْر)؛ لأنَّها تتضمَّن نقاء و زوال، فضلاً عن طهارة البدن والثوب والمكان، وأمَّا (الغُسل) فيدلُّ على إفاضة الماء من أعلى الرأس حتى باطن القدم، في حين يدلُّ (الوضوء والتَّيَمُّم) على غسل الجوارح ومسحها التي يُسجد بها خضوعاً إلى الخالق-سبحانه-، ويُلَمَّح ثمة تطور دلالي قد طرأ على (التَّيَمُّم) إذ تخصَّصت دلالاته من القصد والتوخي إلى مسح الأعضاء التي يُسجد بها، و(الوضوء) توسَّعت دلالاته إلى ضربين، أحدهما الوضوء المعنوي الذي يعني التَّجَمُّل والحسن والبهجة، وثانيهما الوضوء الحسِّي الذي يدلُّ على مسح أعضاء الصَّلَاة، ويتضح لمتدبر النصوص وضوح الأحكام الفقهية، ومنها سمات التَّيَمُّمُ إذ يحرم

(١) الكافي: ٣/٣٧٥.

(٢) المصدر نفسه: ٣/٦٢.

(٣) ينظر: تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد، محمد بن الحسن الطوسي: ١/١٨٧.

التيتم من الأماكن التي يطأها الماشية بأرجلهم، فضلاً عن ذكره لاستحباب الغسل في يوم الجمعة.

المجموعة الثالثة: ألفاظ مقدّمت الصلاة، وهي: (المسجد، والقِبلة)

● **المسجد:** ورد ذكره ثلاث مرات^(١) من ذلك كلامه-عليه السلام- في باب (فضل المسجد الأعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه والمواضع المحبوبة فيه) قال: ((فَبِعِ رَاحِلَتِكَ وَكُلِّ زَادَكَ وَصَلِّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَإِنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ فِيهِ حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ وَالنَّافِلَةُ غُمْرَةٌ مَبْرُورَةٌ وَالْبَرَكَةُ فِيهِ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ مِثْلًا ، يَمِينُهُ يُمْنٌ وَيَسَارُهُ مَكْرٌ وَفِي وَسْطِهِ عَيْنٌ مِنْ دُهْنٍ وَ عَيْنٌ مِنْ لَبَنٍ وَ عَيْنٌ مِنْ مَاءٍ شَرَابٍ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ عَيْنٌ مِنْ مَاءٍ طَهُرٍ لِلْمُؤْمِنِينَ...))^(٢).

● **القِبلة:** ذكرت مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في باب (من تكره الصلاة خلفه والعبد يؤم القوم ومن أحق أن يؤم) قال: ((لَا يَوْمُومُ الْأَعْمَى فِي الصَّحَرَاءِ إِلَّا أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ))^(٣).

أما المعنى اللغوي للألفاظ فيمكن بيانه بالآتي:

المسجد من الجذر (س، ج، د) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَرِّدٌ يَدُلُّ عَلَى تَطَامُنٍ وَذُلٍّ))^(٤) وهو اسم مكان على وزن مَفْعِل بكسر العين للدلالة على حدوث الفعل وعدم حدوثه والأولى فتحه^(٥).

(١) ينظر: الكافي: ٤٩١/٣، ح ٢، و ٤٩٢/٣، ح ٣ (٢).

(٢) المصدر نفسه: ٤٩٢/٣، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ٣٧٥/٣، ح ٢.

(٤) مقاييس اللغة: (سجد) ١٣٣/٣.

(٥) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (سجد) ٤٨٤/٢، وأبنية الصرف في كتاب سيبويه، خديجة

الحديثي: ٢٨٩.

وقيل: هو مشتق من سجد سجوداً إذا اشتدّ نظره باتجاه الأرض^(١)، والمسجد اسم جامع لفعل السجود سواء أوقع الفعل أم لم يقع فيه، وقيل: هي الأعضاء (الجبّهة، والأنف، واليدين، والركبتان والرجلان) التي ينحني بها العبد على التراب تذلاً إلى الله - عزّ وجلّ - وخشوعاً، ويُقال: سجد الرجل إذا تطأطأ وتطامن رأسه على التربة إلى الخالق^(٢)، ولا يفوتنا أن نذكر شيوع هذا المصطلح في عصر ما قبل الإسلام وتداوله بمعنى التحية التي تتجلّى في إظهار مشاعر الولاء والطاعة، ولما جاء الإسلام خُصّ بمواضع العبادة إلى الله - عزّ وجلّ -^(٣)، وعليه فالمسجد هو الموضع الذي وُضع لأداء الطقوس الدينية (العبادة) وما يؤيد ذلك ما ورد في الذكر الحكيم: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ﴾^(٤).

و(القبلة) من الجذر (ق، ب، ل) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ تَدُلُّ كَلِمُهُ كُلُّهَا عَلَى مُوَاجَهَةِ الشَّيْءِ لِلشَّيْءِ))^(٥)، ويُقال: ليس لكلام الرجل قبلة أي ناحية^(٦)، والأصل في ذلك ((اسم للحالة التي عليها المقابل نحو: الجلسة والقعدة، وفي التعارف صار اسماً للمكان المقابل المتوجّه إليه للصلاة))^(٧)، قال تعالى: ﴿فَلَنُؤَيِّتَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(٨)، وقيل: إنّما سميت بذلك؛ ((لأنّ المصلي يقابلها وتقابله))^(٩)، فالقبلة المكان أو الجهة التي يستقبلها المسلمون في صلاتهم (الكعبة المشرفة) ويصلون باتجاهها.

(١) ينظر: جمهرة اللغة: (سجد) ٤٤٧/١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: (سجد) ٤٤٧/١، والزاهر في معاني كلمات الناس: ٤٧/١، وتهذيب

اللغة: (سجد) ٥٧٠/١٠، وتاج العروس من جواهر القاموس: (سجد) ١٧٤/٨.

(٣) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن: ١٩٣.

(٤) سورة الأعراف: ٢٩.

(٥) مقاييس اللغة: (قبل) ٥١/٥-٥٢.

(٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (قبل) ١٧٩٥/٥.

(٧) مفردات ألفاظ القرآن: (قبل) ٦٥٤.

(٨) سورة البقرة: ١٤٤.

(٩) مجمع البحرين ومطلع النيرين، فخر الدين الطريحي: ١٤٣٤/٣.

وأما استعمال الألفاظ في كلامه -عليه السلام-: ((فَبِعَ رَاحِلَتِكَ وَكُلِّ زَادِكَ وَصَلَّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ))^(١) فيلاحظ أنه وظّف لفظة (المسجد) إشارة لخصائص (مسجد الكوفة) التي تتجسّد في عظمته وتاريخه؛ فهو من أعظم المساجد التي عُرفت في الإسلام، إذ صلّى فيه أعظم الأنبياء والأوصياء من نبي الله آدم إلى نبينا محمد وأهل بيته الطاهرين-صلوات الله عليهم جميعاً- وعلاوة على ذلك فقد صلّى فيه الرسول الأكرم ليلة الإسراء والمعراج، فضلاً عن رياض الجنة التي انتشرت في جوانبه جميعها^(٢)، وما يفسّر ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَوَيْتُهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾^(٣)، إذ ورد في تفسير قوله إن: ((الرّبوة: الكوفة؛ والقرار: المسجد؛ والمعين: الفرات))^(٤).

ومما ذكر يظهر أن العلاقة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي التفضيل للمسجد، فضلاً عن أنّ المعنى اللغوي الذي يدلّ على النّظام والذلّ، غير الاستعمال السياقي الذي يمثّل خصائص مسجد الكوفة.

ولفظ (القبلة) في كلامه -عليه السلام-: ((لَا يَوْمُ الْأَعْمَى فِي الصَّحَرَاءِ إِلَّا أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ))^(٥) فلعلّ المعنى الذي يريده -عليه السلام- ضرورة معرفة القبلة والتوجّه إليها في بقاع العالم جميعاً؛ لأنّها الأساس في الصلوات، والفرائض، والقبور، والمساجد، والأدعية، والطاعات، ولا تتم إلّا بها؛ لذا فهي حكم ثابت وواجب على المسلمين^(٦).

ومن دراسة الألفاظ يتبيّن أن لكل لفظ وظيفة تخصّه فالمسجد هو المكان الذي أُسّس لإقامة الشعائر الدّينية بوساطة (الجبهة، والأنف، واليدان، والركبتان والرجلان)، تقدّيساً إلى الخالق -عزّ وجلّ- وتوحيداً، وأما القبلة فهي إحدى الشروط التي يستوجب توافرها في الصّلاة إذ لا تستقيم الصّلاة إلّا بها؛ لذا فهي فرض واجب.

أمّا فيما يخصّ الظواهر الدّلالية فيلمح ثمة تطور دلالي طرأ على لفظة المسجد إذ انتقلت دلالتها من التحية التي تتجلّى في الولاء والطاعة إلى أماكن العبادة، فضلاً عن

(١) الكافي: ٤٩٢/٣.

(٢) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٤٨٧/١٥.

(٣) سورة المؤمنون: ٥٠.

(٤) معاني الأخبار، أبو جعفر الصدوق: ٣٧٣، وينظر: البرهان في تفسير القرآن: ٣٣٩/٥.

(٥) الكافي: ٣٧٥/٣.

(٦) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٢٥٩/١٥، والميزان في تفسير القرآن: ٣٢٣/١.

دلالتها الاستعمالية التي تجسّدت في مزايا مسجد الكوفة المعظم، ولفظة القبلة انتقلت دلالتها من مقابلة الشيء للشيء إلى قبلة المسلمين.

المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على الزكاة وما يلحق بها

يضمّ هذا المبحث عدداً من ألفاظ الزكاة التي وردت في كلام الإمام علي-عليه السلام- وهي: (الصدقة، والخراج، والزكاة، والنفقة).

● **الصدقة:** جاء ذكرها ثلاث مرات^(١) من ذلك كلامه-عليه السلام- في باب (إنّ الصدقة تدفع

البلاء) قال: ((كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الصَّدَقَةَ تُدْفَعُ بِهَا عَنِ الرَّجُلِ الظَّلُومِ))^(٢).

● **الخراج:** استعمل مرتين من ذلك كلامه-عليه السلام- في باب (أدب المصدق) قال: ((انْظُرْ خَرَاجَكَ فَجِدْ فِيهِ وَلَا تَتْرُكْ مِنْهُ دِرْهَمًا فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَجَّهَ إِلَى عَمَلِكَ فَمُرَّ بِ...إِنَّ الَّذِي سَمِعْتَ مِنِّي خُذْهُ إِيَّاكَ أَنْ تَضْرِبَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فِي دِرْهَمِ خَرَاجٍ أَوْ تَبِيعَ دَابَّةَ عَمَلٍ فِي دِرْهَمٍ فَإِنَّمَا أَمَرْنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنْهُمْ الْعَقُوقَ))^(٣).

● **الزكاة:** ورد لفظها مرة واحدة في معرض كلامه-عليه السلام- عن باب (البخل والشح) إذ قال-عليه السلام-: حينما سمع رجلاً يقول: إنّ الشحيح أغدر من الظالم ((كَذَبْتَ إِنَّ الظَّالِمَ قَدْ يَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ وَيَزِدُّ الظُّلُمَةَ عَلَى أَهْلِهَا وَالشَّحِيحُ إِذَا شَحَّ مَنَعَ الزَّكَاةَ وَالصَّدَقَةَ وَصِلَةَ الرَّحِمِ وَقَرِي الضَّيْفِ وَالنَّفَقَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...))^(٤).

● **النفقة:** ورد لفظها مرتين^(٥) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في باب (من يلزم نفقته)

قال: ((اُخْذُوا بِنَفَقَتِهِ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنْهُ مِنَ الْعَشِيرَةِ كَمَا يَأْكُلُ مِيرَاثَهُ))^(٦).

(١) ينظر: الكافي: ٤/٥٠، ح ٤، و ٤/٤٤، ح ١، و ٤/٥٧، ح ١.

(٢) المصدر نفسه: ٤/٥٠، ح ٤.

(٣) المصدر نفسه: ٣/٥٤٠، ح ٨.

(٤) المصدر نفسه: ٤/٤٤، ح ١.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٤/١٣، ح ٢، و ٤/٤٤، ح ١.

(٦) المصدر نفسه: ٤/١٣، ح ٢.

ويُلاحظ أنَّ المعنى اللغوي لهذه الألفاظ يدلُّ على ما يأتي: الصَّدقة من الجذر (ص، د، ق) وتعني: ((ما يتصدق به المرء عن نفسه وماله))^(١)، ويُقال: تصدَّق الرَّجُل يتصدق تصدَّقاً فهو متصدق إذا أخرج من ماله صدقة تطوعاً للفقراء، وقرباً إلى الله تعالى^(٢)، وهي اسم على وزن (فَعلة) والجمع (صدقات)، وورد ذكرها في قوله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾^(٣). أمَّا الخَرَج فهو من الجذر (خ، ر، ج) وله ((أَصْلَانِ... فالأوَّل: النَّقْاذُ عَنِ الشَّيْءِ... وَالْخَرَجُ وَالْخَرْجُ: الْإِثَاوَةُ؛ لِأَنَّهُ مَالٌ يُخْرِجُهُ الْمُعْطِي))^(٤)، ويُقال: أعطى الرَّجُل خَرَجَ أرضه بمعنى دفع غَلَّتْهَا^(٥) التي يؤديها الناس في السنة بمبلغ معلوم^(٦).

ولمَّا جاء الإسلام خُصَّ مفهومها بالضريبة التي يُلزم أداؤها شرعاً لبيت المال في السنة غَلَّةً عن أرض زُرعت أو دار أُنحو ذلك. قال تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَجُ رَبِّكَ خَيْرٌ﴾^(٧). ولفظة الزكاة من الجذر (ز، ك، ا) وتعني: النماء والزيادة، مشتق من الفعل زكا الزرع يزكو زكاءً، إذا نما زرعُه^(٨)، وتداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بالمعنى نفسه الذي يدلُّ على زيادة الشيء وريعانه؛ لأنَّهم كانوا يطلقون على الشخص الواحد خسا وعلى الاثنين زكا^(٩)، والزَّكَاة اسم على وزن (فَعلة) نحو

(١) مقاييس اللغة: (صدق) ٣/٣٣٩.

(٢) ينظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، محمد حسن جبل: (صدق) ١٢١٠.

(٣) سورة التوبة:

(٤) مقاييس اللغة: (خرج) ٢/١٧٥.

(٥) ينظر: جمهرة اللغة: (خرج) ١/٤٤٣، وأساس البلاغة: (خرج) ١/٢٣٧.

(٦) ينظر: تهذيب اللغة: (خرج) ٧/٤٨.

(٧) سورة المؤمنون: ٧٢.

(٨) ينظر: العين: (زكو) ٥/٣٩٤، ومقاييس اللغة: (زكى) ٣/١٧.

(٩) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن: ٢١١.

(الصدقة)، إِلَّا أَنهَا أُعْلَتْ بِقَلْبِ حَرْفِ الْوَائِ فَتَحْرُكُهُ وَانْفَتْاحُ مَا قَبْلَهُ^(١)، وَأَمَّا مفهومها في الذكر الحكيم: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾^(٢) فورد بمعنى مبلغ من المال واجب إخراجها للمستحقين شرعاً.

ودلالة إعطاء الأموال وإنفاقها في سبيل الله هي المشترك بين اللفظتين (الزكاة والنفقة)، وهي من الجذر (ن، ف، ق) وله ((أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى انْقِطَاعِ شَيْءٍ وَذَهَابِهِ... نَفَقَ الشَّيْءُ: فَتَنِي يُقَالُ قَدْ نَفَقَتْ نَفَقَةُ الْقَوْمِ))^(٣). واشتق لفظه من الفعل نفق الرجل ماله ينفق نفاقاً إذا افتقر وذهب ما عنده^(٤)، والنفقة اسم جامع لما ينفق من الدراهم وغيرها^(٥). قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا﴾^(٦).

ولألفاظ الزكاة ومتعلقاتها دلالات متنوعة في كلام سيد البلغاء-عليه السلام-منها قوله: ((إِنَّ الصَّدَقَةَ تُدْفَعُ بِهَا عَنِ الرَّجُلِ الظُّلُمِ))^(٧) فقد استعمل لفظة الصدقة؛ لأنها الذريعة التي يُغفر بها الذنوب، وتُحمى بها السيئات، ويُقبل بها الدعاء، ويُدفع بها البلاء، ويزداد بها الرزق. ودليل ذلك ما روي عن أبي عبد الله-عليه السلام- أنه قال: ((داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا الرزق بالصدقة))^(٨). وبذلك يتضح أن المعنى اللغوي الانقطاع وذهاب الشيء، تطوّر بالمنظور الإسلامي؛ ليعني إعطاء المال لمستحقه قريباً إلى الله-جلّ في علاه-.

(١) ينظر: سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني: ٥٨١/٢.

(٢) سورة البقرة: ٤٣.

(٣) مقاييس اللغة: (نفق) ٤/٤٥٤.

(٤) ينظر: العين: (نفق) ٥/١٧٧، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (نفق) ٤/١٥٦٠، ومقاييس

اللغة: (نفق) ٤/٤٥٤، والمحکم والمحيط الأعظم: (نفق) ٦/٤٤٧، ولسان العرب: (نفق) ١٠/٣٥٧، والمعجم

الوسيط: (نفق) ٢/٩٤٢.

(٥) ينظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم: (نفق) ٢٢٤٢.

(٦) سورة البقرة: ٢٧٠.

(٧) الكافي: ٤/٥، ح ٤.

(٨) المصدر نفسه: ٤/٣، ح ٥.

والناظر لقوله-عليه السلام-: ((إِيَّاكَ أَنْ تُضْرِبَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فِي دِرْهَمٍ خَرَجٍ))^(١) يجده استعمال لفظة (الْخَرَج) إشارة إلى سمات مهنة جباية الأموال ومنها العفو، والعدل في جمع الزكاة، ودليل ذلك ما روي عن الإمام جعفر عن أبيه-عليهما السلام-قال: ((كان علي صلوات الله عليه إذا بعث مصدقه قال له: إذا أتيت على رب المال فقل له: تصدق رحمك الله ممّا أعطاك الله، فإن ولى عنك فلا تراجع))^(٢). وفي ضوء ما سبق يتضح أنّ المعنى اللغوي يدلّ على ما يخرج من باطن الأرض يقارب الاستعمال السياقي الذي يدلّ على الغلّة التي تُؤخذ عن الأرض شرعاً.

وأما قوله-عليه السلام-: ((وَالشَّحِيحُ إِذَا شَحَّ مَنَعَ الزَّكَاةَ))^(٣) فيُلحظ أنه استعمال لفظة الزكاة -في معرض كلامه عن صفات الشحيح ومنها البخل في دفع الزكاة- إشارة إلى عظمتها وأهميتها، فهي من الفروع الواجبة في الإسلام التي تُقرب العبد إلى الله تعالى، وتثبت إيمانه. وممّا ذكر يظهر ثمة تقارب دلالي بين المعنى اللغوي الذي يدلّ على الزرع والزيادة و الاستعمال السياقي الذي يعني أنها فرع في الدين الإسلامي يجب دفعها، فضلاً عن أنها تزيد من كرمه، وسخائه، وسماحته.

والمتأمل لكلامه -عليه السلام-: ((خُذُوا بِنَفَقَتِهِ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنْهُ))^(٤) يجده تطرّق إلى مسألة حقّ اليتيم في النفقة، ومن يلزم نفقته، إذ استعمال لفظة (نفقته) إشارة إلى الشخص الذي يُنفق عليه (بحكم شرعية القرابة) متمثلاً في الوالدين، والأخ، والأخت؛ لأنّهم يأكلون ميراثه^(٥). ويظهر من ذلك عناية الإمام-عليه السلام-في اليتيم إذ أولى عناية خاصة؛ لما يكفل حقّه في العيش الكريم استعاضة عمّا فقده من الحنان والحرمان.

(١) الكافي: ٥٤٠/٣، ح ٨.

(٢) المصدر نفسه: ٥٣٨/٣، ح ٤.

(٣) المصدر نفسه: ٤٤/٤، ح ١.

(٤) المصدر نفسه: ١٣/٤، ح ٢.

(٥) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٦/١٣٩.

ومما ذكر يتضح أنَّ المعنى اللغوي الذي يدلُّ على الفناء والتَّفاد غير الاستعمال السياقي الذي يدلُّ على حق اليتيم في النفقة طاعة إلى الله -جلَّ في علاه- وإخلاصاً له.

يُستشف ممَّا ذكر أنَّ (الزَّكاة) اللفظ العام الذي تشتمل عليه الألفاظ الأخرى، إذ يتسم بإخراج قدر معلوم من المال واجب شرعاً، ويُلَمَح ثَمَّة تطوُّر دلالي طرأ على لفظة (الخِراج) إذ انتقلت دلالتها من الاسم الذي يُطلق على ما يستخرج من باطن الأرض إلى الغلَّة التي تؤخذ شرعاً عن الأرض؛ لذا فهي من الألفاظ الإسلامية.

أمَّا لفظة (الزَّكاة) فقد تطوَّرت دلالتها من زيادة الشيء وربعانه إلى طهارة المال بإعطاء حقه الشرعي.

المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الصيام وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ أوقات الصيام، وهي: (الهلال، وليلة القدر).

● **الهلال**: استعمله الإمام -عليه السلام- في كلامه مرتين منها، باب ما (يقال في مستقبل شهر رمضان) قال: ((إِذَا رَأَيْتَ الْهَالَ فَلَا تَبْرَحْ وَقُلْ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ وَفَتْحَهُ وَنُورَهُ وَنَصْرَهُ وَبَرَكَتَهُ وَطَهُورَهُ وَرِزْقَهُ، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِيهِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ اللَّهُمَّ ادْخُلْهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالْبَرَكَاتِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى"))^(١).

● **ليلة القدر**: ذكرها -عليه السلام- مرة واحدة في باب (ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم، عليهم السلام)، قال: ((إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ وَلِذَلِكَ الْأَمْرُ وَلَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ-،... أَنَا وَأَحَدُ عَشَرَ مِنْ صُلْبِي أُنْمَةُ مُحَدَّثُونَ))^(٢).

أما الدلالة اللغوية لهما فنتجسد بالآتي: الهلال من الجذر (ه، ل، ل) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى رَفْعِ صَوْتٍ))^(٣)، وتكلم به العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الكوكب الذي يقع في السماء، قال الأعشى الكبير: [البحر المتقارب]

إِلَى مَلِكٍ كَهَالِ السَّمَاءِ أَرْكَى وَفَاءً وَ مَجْدًا وَخَيْرًا^(٤)

واختلف في تسميته فقيل: إنه ((غرة القمر حين يهله الناس في غرة الشهر))^(٥).

(١) ينظر: الكافي: ٧٦/٤، ح ٨، و ٧٧/٤، ح ٤.

(٢) المصدر نفسه: ٥٣٢/١-٥٣٣، ح ١١.

(٣) مقاييس اللغة: (هل) ١١/٦.

(٤) ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس: ٩٧.

(٥) العين: (هل) ٣/٣٥٢.

وقيل: إنه أول الليالي الثلاث، ثم يصير قمراً^(١) وجمعه أهلة، وقيل: يطلق الهلال، ويراد به الجمل المهزول؛ لانحنائه وتقوسه، أو هو ضرب من الأفعى، وسلخها، أو هو البياض الذي يظهر في أصل الأظافر، أو هو الماء القليل في البئر^(٢)، والجامع بين هذه المعاني اللغوية الشكل؛ لذا فهو من الاشتراك اللفظي، وسمي هلال السماء هلالاً؛ لأن الناس إذا نظروا إليه رفعوا أصواتهم مكبرين وداعين^(٣)، وعلى ذلك فالهلال الليالي الثلاث الأوائل من القمر الذي يُعدّ دليلاً زمنياً لمعرفة أوقات الحج، والصيام، والتجارة، والمزارع، والأعمال وغير ذلك. وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(٤).

ودلالة الزمن لمعرفة مواقيت العبادة وغيرها هي المشترك بين لفظي (الهلال، وليلة القدر) التي تتركب من لفظين، الأول (ليلة) من الجذر (ل، ي، ل) وهو الليل نقيض النهار وضده، ومفرده ليلة^(٥)، ويبدأ من غروب الشمس إلى ظهور الفجر، ويقال: ليلٌ أليل، أي: أشدُّ ظلمة^(٦)، وتداولها العرب في عصر ما قبل الإسلام، قال بشر: [البحر الوافر]

فَبَاتَتْ لَيْلَةً، وأديمَ يومٍ
على الممهي، يُجَزُّ لها النُّعَامُ^(٧)

أما القدر فهو من الجذر (ق، د، ر) وله ((أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على مَبْلَغِ الشَّيْءِ وَكُنْهِهِ وَنِهَائِيَّتِهِ))^(٨)، والقدر: إظهار مقدار الشيء وعدده أو كميته، ويقال: قَدَرْتُ الشيء وقَدَرَهُ أي أوهبه القوة والقدرة^(٩)، واختلف في سبب التسمية فقيل: إنها الليلة التي تُقسَم فيها أعمال الناس، وأرزاقهم،

(١) ينظر: الألفاظ، يعقوب بن إسحاق المعروف بابن السكيت: ٢٨٧، والصاحح تاج اللغة وصحاح

العربية: (هلال) ١٨٥١/٥

(٢) ينظر: ما اتفق لفظه واختلف معناه، هبة الله بن علي ابن الشجري: ٤٨٤، ولسان العرب: (هلال) ١١/٧٠٤.

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور: ١٩٥/٢.

(٤) سورة البقرة: ١٨٩.

(٥) ينظر: مقاييس اللغة: (ليل) ٢٢٥/٥.

(٦) ينظر: لسان العرب: (ليل) ١١/٦٠٧.

(٧) ديوان بشر بن أبي خازم الأسدي: ١٣٠.

(٨) مقاييس اللغة: (قدر) ٦٢/٥.

(٩) ينظر: الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (قدر) ٢/٧٨٦.

وتجارتهم، وخيراتهم طيلة سنة كاملة^(١)، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾^(٢)، وقيل: لعظيم قدرها وجلّ شرفها، وذلك لنزول القرآن الكريم على رسوله الكريم -صلى الله عليه وآله وسلم-، وقيل: لضيق الأرض بسبب نزول الملائكة^(٣)، وكذلك اختُلف في أي ليلة هي، فقيل: إنها إحدى الليالي العشر الأواخر من شهر رمضان، أو ليلة إحدى وعشرين، أو ليلة ثلاث وعشرين، أو ليلة سبع وعشرين، ليلة تسع وعشرين^(٤).

ولألفاظ الصيام ومتعلقاته استعمالات عدّة وردت بدلالات مختلفة تبعاً للسياق في كلامه -عليه السلام- والمتأمل لقوله: ((إِذَا رَأَيْتَ الْهَلَالَ...))^(٥) يجده يحيل إلى آداب رؤية الهلال إذ يُستحب قراءة الدعاء، متوجّهاً للقبلة، واقفاً أمامه، رافعاً يديه تضرّعاً إلى الله -جلّ في علاه- قبل الزوال عنه. وفحواه أدخله علينا بالخير، واليمن، والبركة، وأكفنا شرّه، وأرزقنا فتحه، ونوره، ويفهم من هذا الدعاء أنّه ليس له خصوصية عند رؤية هلال شهر معين وإنّما يعمّ هلال أي شهر^(٦). وهكذا يظهر التطور الدلالي بين المعنى اللغوي الدال على رفع الصوت، أو الكوكب الواقع في السماء والاستعمال السياقي للفظ الذي يشير إلى تحديد الوقت، وذكر لفظه؛ لأنّه الدليل الشرعي لمواقيت الحج، وفريضة الصيام.

أمّا دلالة لفظة (ليلة القدر) في كلامه: ((إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ))^(٧)، فلعلّه إشارة إلى تكرار حدوثها في كلّ سنة من الشهر الكريم، وفيها تُعيّن أمور السماوات والأرض، وأمور الأمة الإسلامية، وفيها قُدرت ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي

(١) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٣٧٩/٢، والأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي: ٣٤٦/٢٠.

(٢) سورة الدخان: ٤.

(٣) ينظر: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٣٤٧/٢٠.

(٤) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٣٨٢/٢٠.

(٥) الكافي: ٧٦/٤، ح ٨.

(٦) ينظر: الحديقة الهلالية شرح دعاء الهلال من الصحيفة السجادية، محمد بن الحسين العاملي: ٧٦، ومجمع البحرين ومطلع النيرين: ١٨٧٨/٣.

(٧) الكافي: ٥٣٢/١-٥٣٣، ح ١١.

طالب-عليه السلام-والأئمة من ولده إلى يوم الدين^(١)، وما يؤيد ذلك ما روي عن أمير المؤمنين-عليه السلام-قال: ((قال لي رسول الله -صلى الله عليه وآله-: يا علي أتدري ما معنى ليلة القدر؟ فقلت: لا يا رسول الله، فقال-صلى الله عليه وآله-: إن الله تبارك وتعالى قدر فيها ما هو كائن إلى يوم القيامة فكان فيما قدر عز وجل ولايتك وولاية الأئمة من ولدك إلى يوم القيامة))^(٢)، ويتمثل التطور الدلالي بين المعنى اللغوي في أنه مبلغ الشيء ونهايته، والاستعمال السياقي في أنه أعظم ليلة عند الله، و ذكرت (ليلة القدر)؛ لأنها أفضل الليالي والأيام عند الله تعالى، وفيها أنزل الذكر الحكيم، لا يعلم منزلتها وكنهها إلا -سبحانه- فعبادتها وتسبيحها خير من ألف شهر.

المجموعة الثانية: ألفاظ الصيام وملحقاته، وهي: (شهر رمضان، والصيام، والإفطار).

● **شَهْرُ رَمَضَانَ**: ورد ذكره أربع مرات^(٣) منها، باب (في النهي عن قول رمضان بلا شهر) إذ قال: ((لَا تَقُولُوا: رَمَضَانَ وَلَكِنْ قُولُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا رَمَضَانُ))^(٤).

● **الصَّيَام**: ورد استعمال هذا اللفظ خمس مرات^(٥) في كلامه-عليه السلام-منها في باب (فضل صوم شعبان وصلته برمضان وصيام ثلاثة أيام في كل شهر)، قال: ((صِيَامُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبَنَّ بِلَابِلِ الصُّدُورِ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ...))^(٦).

● **الإفطار**: ورد ذكره مرة واحدة من ذلك كلامه: ((أَكَلْتُمْ وَأَنْتُمْ مُفْطِرُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: يَهُودُ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَنَصَارَى؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَدْيَانِ مُخَالِفِينَ لِلْإِسْلَامِ؟

(١) ينظر: معاني الأخبار: ٣١٦، وعلل الشرائع، الصدوق: ٣٨١/٢.

(٢) معاني الأخبار: ٣١٥.

(٣) الكافي: ٦٩/٤، ح (٣)، و ٨٨/٤، ح ٧.

(٤) المصدر نفسه: ٦٩/٤، ح ١.

(٥) ينظر: المصدر نفسه ٧٣/٤-٧٤، ح ٤، و ٩١-٩٢، ح ٦ (٣)، و ٩٣/٤، ح ١٠.

(٦) المصدر نفسه: ٩٢/٤، ح ٦.

قالوا: بَلْ مُسْلِمُونَ، قال: فَسَفَرُ أَنْتُمْ؟ قالوا: لا، قال: فَيَكُمُ عِلَّةٌ اسْتَوْجَبْتُمْ الْإِفْطَارَ لَا نَشْعُرُ بِهَا فَإِنَّكُمْ أَبْصَرُ بَأْنَفُسِكُمْ... قالوا: فَأَصْبَحْنَا مَا بَنَّا عِلَّةً...^(١).

أما معاني الألفاظ لغوياً، فشهر رمضان يتركب من لفظين، الأول من الجذر (ش،هـ،ر) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى وُضُوحٍ فِي الْأَمْرِ وَإِضَاءَةٍ. مِنْ ذَلِكَ الشَّهْرُ، وَهُوَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْهَلَالُ، ثُمَّ سُمِّيَ كُلُّ ثَلَاثِينَ يَوْماً بِاسْمِ الْهَلَالِ، فَقِيلَ شَهْرٌ))^(٢)، ويُقال: شَهْرُ الرَّجُلِ فِي الْمَكَانِ إِذَا سَكَنَهُ وَأَقَامَ فِيهِ شَهْرًا^(٣)، وأشار ابن سيده إلى سبب تسميته إذ قال: ((وَالشَّهْرُ: الْعَدَدُ الْمَعْرُوفُ مِنَ الْأَيَّامِ، سُمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُشْهَرُ بِالْقَمَرِ، وَفِيهِ عَلَامَةٌ ابْتِدَائِهِ وَانْتِهَائِهِ، وَالْجَمْعُ أَشْهُرٌ وَشُهُورٌ))^(٤)، والشهر أحد أشهر السنة (الإثنا عشر) وعدده ثلاثون يوماً في الغالب، مشتق من الشهرة والمشاهدة، بمعنى الوضوح والظهور، و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام، قال الأعشى الكبير: [البحر الوافر]

تَخَيَّرَهَا أَخُو عَانَاتٍ شَهْرًا وَرَجَى أَوْلَهَا عَامًا فَعَامًا^(٥)

أما لفظة (رمضان) فمن الجذر (ر،م،ض) وله ((أَصْلٌ مُطَرَّدٌ يَدُلُّ عَلَى حَدَّةٍ فِي شَيْءٍ مِنْ حَرٍّ وَغَيْرِهِ))^(٦)، ويُقال: رَمَضَ الرَّجُلُ الْأَغْنَامَ إِذَا رَعَاهَا فِي الْحَرِّ^(٧). واختلف في اشتقاقه، قيل: إنه مشتق من (الرَّمَض) نوع من الأمطار يسقط قبل فصل الخريف لإزالة الأتربة^(٨)، أو مشتق من (الرَّمْضَاء) مصدر رَمَضَ يرمض رَمْضًا، إذا اشْتَدَّ وَقُوعُ حَرَارَةِ الشَّمْسِ عَلَى الْأَرْضِ، وَلْتَحْمَلَهُم

(١) المصدر نفسه: ٤/١٨١-١٨٢، ح ٧.

(٢) مقاييس اللغة: (شهر) ٣/٢٢٢.

(٣) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: (شهر) ٤٦٨.

(٤) المحكم والمحيط الأعظم: (شهر) ٤/١٨٥.

(٥) ديوان الأعشى ميمون بن قيس: ١٩٧.

(٦) مقاييس اللغة: (رمض) ٢/٤٤٠.

(٧) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (رمض) ٣/١٠٨٠.

(٨) ينظر: العين: (رمض) ٧/٣٩.

شدة الجوع وعناء الحر^(١)، وسُمِّي في عصر ما قبل الإسلام ناتقاً؛ لأنه كان يزعجهم ويضجرهم^(٢)، وأنشد المفضل: [البحر الطويل]

وفي ناتقٍ أجلتُ، لدى حومةِ الوغى وولت على الأدبارِ فرسانُ خنُعما^(٣)

وقيل: لأنهم كانوا يرمضون سلاحهم في رمضان ويتوقفون عن الحرب ثم يقضوا ذلك في شوال قبل مجيء الأشهر الحرم^(٤).

وقيل: لأنه يحرق الذنوب كما تحرق النار الحطب، وذلك بالأعمال الصالحة والعبادات والطاعات^(٥).

ويبدو أنَّ الرَّاجح فيه أنَّهم عندما غيروا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالآزمنة التي وجدت فيها فسموه رمضان قياساً لشدة الحر آنذاك^(٦)، ولما جاء الإسلام صار مصطلحاً إسلامياً. قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾^(٧). والصَّيَام من الجذر (ص، و، م) وله ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى إِمْسَاكِ وَرُكُودٍ فِي مَكَانٍ))^(٨) وهو التوقف عن الطعام

(١) ينظر: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ٣٨١/١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٣٨١/١.

(٣) لسان العرب: (نتق) ٣٥٢/١٠.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة و آي الفرقان: ١٥٠/٣.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ١٥٠/٣.

(٦) ينظر: جمهرة اللغة (رمض): ٧٥١/٢، ومجمع البحرين ومطلع النيرين: ٧٣٣/٢.

(٧) سورة البقرة: ١٨٥.

(٨) مقاييس اللغة: (صوم) ٣٢٣/٣.

والشراب والحركة والكلام والجماع^(١)، و ذكر العرب في عصر ما قبل الإسلام هذا المعنى ، إذ قال النابغة الذبياني: [البحر البسيط]

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ تَحْتَ الْعَجَاجِ وَأُخْرَى تَعْلُكُ اللُّجْمَا^(٢)

ويُقال: صام الرجل يصوم صوماً وصياماً^(٣)، إذا أمسك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، والأصل فيه صوماً، لكنها أعلت بقلب الواو ياء لتطرفها وكسر ما قبلها ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾^(٤). ويُلحظ ثمة فارق دلالي بين لفظتي (الصيام والصوم) إذ إنّ سياق الآية يحيل إلى تشريع، وفرض أحد أركان الدين الإسلامي، وهو الصيام الذي يعني الامتناع عن الأغذية، والأشربة، والجماع، والنميمة، والغيبة، والنظر غير الشرعي، وسائر المفطرات من الفجر إلى المغرب مع اشتراط النِّيَّة^(٥)، في حين يدلّ الصَّوم على الكف عن هذه الأمور من دون اشتراط النِّيَّة^(٦)، ويُلحظ أنّ لفظة (الصِّيَام) من الألفاظ المتداولة في عصر ما قبل الإسلام لكنها خصّصت بعد مجيء الإسلام حتى صارت من الألفاظ الإسلامية.

أمّا لفظة الإفطار فهي من الجذر (ف، ط، ر) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى فَتْحِ شَيْءٍ وَإِبْرَازِهِ. مِنْ ذَلِكَ الْفِطْرُ مِنَ الصَّوْمِ))^(٧)، ويُقال: أفطر الصائم يفطر إفطاراً فهو مفطرٌ إذا شرب الماء

(١) ينظر: العين: (صوم) ١٧١/٧، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (صوم) ١٩٧٠/٥، ولسان العرب: (صوم) ٣٥٠/١٢.

(٢) ديوان النابغة الذبياني: ٢٤٠.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة: (صوم) ١٣٣٧/١.

(٤) سورة البقرة: ١٨٣.

(٥) ينظر: الصحابي في فقه اللغة العربية وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس: ٨٥.

(٦) ينظر: الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري: ٣٢٥، والحدود والأحكام الفقهية، مجد الدين الشاهرودي: ٢٥.

(٧) مقاييس اللغة: (فطر) ٥١٠/٤.

وأكل الطعام وذلك بعد حلول وقت الإفطار، فهو خلاف الصيام وضده^(١). ونظراً لذلك هو ترك الصيام بعد غروب الشمس، أو هو تناول وجبة الفطور في الصباح بعد الإمساك.

والمتمائل للنص في قوله: ((لَا تَقُولُوا: رَمَضَانَ وَلَكِنْ قُولُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ))^(٢) يجد أنّ بناء التركيب له أثر كبير في دلالة لفظة (رمضان) وتحول المعنى بتغيير عناصر التركيب التي تحيط باللفظ إذ سبق الفعل الأول (المضارع) بـ (لا) الناهية الجازمة للكفّ عن القول باللفظ مجرداً، أمّا الفعل الثاني (الأمر) فقد أضيف إليه لفظة (شهر) للتخصيص والتفضيل، وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾^(٣). إذ علل ابن عاشور ذلك قائلاً: ((فالمعنى أن الجزء المعروف بشهر رمضان من السنة العربية القمرية هو الذي جعل ظرفاً لأداء فريضة الصيام المكتوبة في الدين فكلما حلّ الوقت المعيّن من السنة المسمّى بشهر رمضان فقد وجب على المسلمين أداء فريضة الصوم فيه. ولما كان ذلك حلوله مكرراً في كل عام كان وجوب الصوم مكرراً في كل سنة...))^(٤)، فإنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الاختصاص والتفضيل؛ لأنّه أفضل الشهور وغرّتها (شهر الله)، ويتبيّن من ذلك التطور الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يدلّ على شهر الحرّ والجوع والاستعمال السياقي الذي يدلّ على أنّه شهر الله، ومن دواعي استعمال لفظه؛ لأنّه شهر الله وفيه أنزل القرآن هداية للناس وتطهيراً لهم.

وفي ضوء ماسبق يتضح أنّ (رمضان) من الألفاظ التي تطورت دلالتها بعد مجيء الإسلام إذ صار يدلّ على شهر إسلامي فرضه الله تعالى.

(١) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: (فطر) ١٥٣/٩، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (فطر) ١٧٢١/٣.

(٢) الكافي: ٤/٦٩، ح ١.

(٣) سورة البقرة: ١٨٥.

(٤) التحرير والتنوير: ١٧١/٢.

والمتأمل لكلامه-عليه السلام-: ((وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ))^(١)، يرى أنه استعمل لفظة (الصَّيَام) ؛ لأنه أراد أن يبين فضله عند الله تعالى، إذ روي عن رسول الله-صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: ((من صام ثلاثة أيام في الشهر فقليل له: أنت صائم الشهر كله؟ فقال: نعم، فقد صدق))^(٢)؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٣). ومما يُلاحظ في كلامه-عليه السلام- تكرار لفظة (الصَّيَام)؛ لأنه أراد توجيه المسلمين على سبيل النصيح والإرشاد إلى بعض الأعمال المستحبة (صيام ثلاثة أيام من كلِّ شهر)؛ لما فيها مصلحتهم ونيل مرضاة الله-جلَّ في علاه-ويُلحَّح أنَّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي التفضيل والمساواة؛ لأنَّ الصيام من أنواع العبادات المفضَّلة، وللمساواة بين الناس من حيث الغنى والفقر وسائر الأحكام والعبادات^(٤).

وهكذا يظهر أنَّ المعنى اللغوي يُراد به: الإمساك والركود تطوُّر بالمنظور الإسلامي؛ ليدلَّ على العبادة المستحبة.

أمَّا قوله: ((فِي كُلِّ عِلَّةٍ اسْتَوْجِبْتُمْ الْإِفْطَارَ))^(٥) فالتأمل للتركيب يجده استفهاماً يتضمَّن الإنكار الذي يُراد به التوبيخ عن معنى الإفطار ولم تكن لهم عِلَّة (المرض، أو السفر...) تُذكر في ذلك، مع اشتراط وجوبه عليهم (إنَّهم مسلمون)^(٦)، ويُلحَّح أنَّ الرسول الكريم-صلى الله عليه وآله وسلم- قد وجَّه الناس في كلامه إلى ضرورة وجوب الصَّيَام على المسلمين كافة ما لم توجد عِلَّة تُذكر، وذلك مؤشِّر على سلطته العليا في توجيههم ونصحهم، وعمد-عليه السلام- إلى

(١) الكافي: ٩٢/٤-٩٣، ح ٦.

(٢) البرهان في تفسير القرآن: ١٢٥/٣-١٢٦.

(٣) سورة الأنعام: ١٦٠.

(٤) ينظر: مصنفات الشيخ الصدوق (فضائل الأشهر الثلاثة)، أبو جعفر القمي: ٤٢٤، ٤٥١.

(٥) الكافي: ١٨١/٤-١٨٢، ح ٧.

(٦) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم، محمد عبد الخالق عزيمة: ٩٨/٣.

استعمال هذا اللفظ ليدلّ على مكانة الإفطار المتعمّد وبشاعته عند الله - سبحانه -؛ لأن الدين الإسلامي لا يتمّ إلّا بإتمام أركانه ومنها الصيام.

يُخلص ممّا سبق أنّ الألفاظ (الهلال، وليلة القدر) تتضوي تحت معنى (أوقات الصيام)، إلّا أنّ لكل منهما سمته الخاصة، إذ يتسم الهلال بأنّه مؤشر شرعي لمواقيت العبادات، في حين انمازت ليلة القدر بعظيم قدرها وجلّ شأنها بين الليالي، ويُلح أنّ الهلال يُطلق على غرّة القمر، أو يطلق على الليلة الأولى، أو الليلة الثانية، أو الليلة الثالثة من الشهر، كما يطلق على أصوات الناس عند رؤيته؛ لذا فهو من ألفاظ المشترك اللفظي، وأمّا لفظة شهر رمضان فقد تطورت دلالتها من الشهر الذي يتصف بارتفاع درجات حرارته إلى شهر الله الفضيل، والعلاقة بين لفظة (الصيام) وبقية الألفاظ علاقة اشتمال، والعلاقة بين (شهر رمضان، وليلة القدر) جزئية؛ لأنّ ليلة القدر هي جزء من شهر رمضان، والعلاقة بين لفظة (الصيام، والإفطار) علاقة تضاد.

المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الحج وما يلحق بها

يضمّ هذا المبحث عدداً من الألفاظ، وهي: (الحجّ الأكبر، والعُمْرة، والكَعْبَة، والحَرَم، ومكّة، والمَدِينَة).

● **الحجّ الأكبر:** ورد ذكره ثلاث مرات^(١) من ذلك كلامه-عليه السلام- في باب (الحجّ الأكبر، والحجّ الأصغر) قال: ((الحجّ الأكبر يَوْمُ النَّحْرِ))^(٢).

● **العُمْرة:** استعملت مرة واحدة من ذلك كلامه-عليه السلام- في باب (من أحرم دون الوقت) قال: ((إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلُ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِهِ))^(٣).

● **الكَعْبَة، والحَرَم:** ورد ذكرهما مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (نادر) من ذلك قوله: ((لَأَنَّ الْكَعْبَةَ بَيْتُهُ وَالْحَرَمَ بَابُهُ فَلَمَّا قَصَدُوهُ وَافِدِينَ وَقَفَهُمْ بِالْبَابِ يَنْضَرَعُونَ))^(٤).

● **مكّة، والمَدِينَة:** جاء لفظهما مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في باب (تحريم المدينة) قال: ((مَكَّةُ حَرَمُ اللَّهِ وَالْمَدِينَةُ حَرَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالْكُوفَةُ حَرَمِي لَا يُرِيدُهَا جَبَّارٌ بِحَادِثَةٍ إِلَّا قَصَمَهُ اللَّهُ))^(٥).

أما معنى هذه الألفاظ لغة، فالحجّ الأكبر يعني: ((كثرة القصد إلى من يُعْظَم))^(٦)، وهو من الجذر (ح، ج، ج) و يُقال: حجّ الرجل المكان يحجّه حجّاً، إذا قصده وعظّمه^(٧)، و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام، واستعملوه في الذهاب إلى زيارة

(١) ينظر: الكافي: ٢٩٠/٤، ح ٣(٢)، و ٣٢٢/٤، ح ٥.

(٢) المصدر نفسه: ٢٩٠/٤، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ٣٢٢/٤، ح ٥.

(٤) المصدر نفسه: ٢٢٤/٤، ح ١.

(٥) المصدر نفسه: ٥٦٣/٤، ح ١.

(٦) العين: (حج) ٩/٣.

(٧) ينظر: تهذيب اللغة: (حج) ٣/٣٨٧، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (حجج) ١/٤٤٤.

الكعبة المشرفة مرة في كل عام؛ للتجارة، وحضور المحافل الأدبية التي تُقام آنذاك، فضلاً عن عبادة الأصنام^(١)، ومن ذلك قول زهير: [البحر الطويل]

وَقَفْتُ بِهَا مِنْ بَعْدِ عِشْرِينَ حِجَّةً فَلَأَيَّ عَرَفْتُ الدَّارَ بَعْدَ تَوَهُمٍ^(٢)

والأصل فيه: ((القصد للزيارة... خصّ في تعارف الشرع بقصد بيت الله تعالى إقامة للنسك))^(٣)، ولما جاء الإسلام صار مفهوماً خاصاً يُراد به زيارة بيت الله؛ لأداء عبادة مخصوصة. قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾^(٤).

ودلالة القصد والزيارة للبيت هي المشترك بين لفظي (الحجّ الأكبر، والعمرة) وهي من الجذر (ع،م،ر) ((ويدلُّ عَلَى شَيْءٍ يَغْلُو، مِنْ صَوْتٍ أَوْ غَيْرِهِ))^(٥)، ويُقال: اعتمر المسلمُ يَعْتَمِرُ اعتماراً فهو معتمرٌ، بمعنى ذهب إلى بيت الله قاصداً زيارته، ورافعاً صوته بالتلبية، والجمع العُمَرُ والعُمَرَاتُ^(٦). والمتتبع لكلام العرب في عصر ما قبل الإسلام يجد أنّ لفظة (العمرة) وردت في كلامهم بالمعنى الشائع الذي يتجسّد في زيارة البيت الحرام فقط من دون ذكر خصائص هذه الزيارة^(٧)، ورد في قول رجلٍ من بني زبيد: [البحر الخفيف]

وَمُحْرَمٍ شَعْبٌ لَمْ يَقْضِ عُمْرَتَهُ يَا لِلرِّجَالِ بَيْنَ الْحَجْرِ وَالْحَجَرِ^(٨)

ولما جاء الإسلام صارت مفهوماً إسلامياً يُرادُ به: ((شعيرة غير مقيدة بزمن، وهي كالحج فيما عدا الوقوف بعرفة))^(٩). قال تعالى: ﴿وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

(١) ينظر: الكعبة على مرّ العصور، علي حسني الخربوطلي: ٥٢.

(٢) ديوان زهير بن أبي سلمى: ٦٥.

(٣) مفردات ألفاظ القرآن (حج): ٢١٨.

(٤) سورة التوبة: ٣.

(٥) مقاييس اللغة: (عمر) ١٤٠/٤-١٤١.

(٦) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٩٩/١، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (عمر) ١٥٥١/٢.

(٧) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم: ٢٣٢.

(٨) الأوائل، أبو هلال العسكري: ٥٨.

(٩) معجم ألفاظ القرآن الكريم: (عمر) ٧٩١.

أَلْهَدَى ﴿١﴾ وعلى هذا فالعمرة إذن طواف المعتمر وسعيه بين الصفا والمروة، وتجاوز في أشهر السنة كلها؛ رغبة ومودة منه (٢).

ودلالة العلو والارتفاع التي أشار إليها ابن فارس هي المشترك بين لفظي (العمرة، والكعبة) وهي من الجذر (ك، ع، ب) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى نُسُوٍّ وَارْتِفَاعٍ فِي الشَّيْءِ)) (٣). ويُقال: كَعَبَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ إِذَا عَمَلَ عَلَى تَرْبِيعِهِ وَتَدْوِيرِهِ بِشَكْلِ مَرْتَفَعٍ، وَالْجَمْعُ كَعَبَاتٌ، وَكَعَبَاتٌ (٤)، وَالْأَصْلُ فِيهَا ((كُلُّ بَيْتٍ عَلَى هَيْئَتِهِ فِي التَّرْبِيعِ. وَبِهَا سُمِّيَتِ الْكَعْبَةُ)) (٥). واخْتَلَفَ فِي اسْتِقَاقِهَا، فَقِيلَ: إِنَّهَا ((الْكَعْبُ: الْعِظَمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مَلْتَقَى السَّاقِ وَالْقَدَمِ)) (٦)، وَقِيلَ: إِنَّهَا اسْتَقَّتْ مِنَ الْعُلُوِّ وَالْارْتِفَاعِ (٧)، وَقِيلَ: إِنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْكَوَاعِبِ جَمْعُ كَاعِبٍ، أَوْ الْكَعَابِ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا الْبُرُوزُ وَالِاسْتِدَارَةُ كَمَا يُقَالُ: كَعَبَتِ الْجَارِيَةُ إِذَا نَهَدَتْ يَدَيْهَا (٨)، وَقِيلَ: ((إِنَّهَا كَلِمَةٌ رُومِيَّةٌ أَطْلَقَتْ عَلَى كَعْبَةِ مَكَّةَ لِتَكْعِيبِهَا، وَأَنَّ بِنَاءً مِنَ الرُّومِ عَمَلَ فِي بَنَائِهَا وَهَنْدَسَتَهَا فَاسْتَعِيرَ اسْمَهَا مِنَ اللُّغَةِ الرُّومِيَّةِ)) (٩).

ويبدو أنَّ تربيعةا وتدويرها هو الأقرب للصواب؛ لاتصافها بهما في الشكل. وتداولها العرب في عصر ما قبل الإسلام بدلالة التقديس والتمجيد، قال النابغة الذبياني في اعتذارياته: [البحر البسيط]

(١) سورة البقرة: ١٩٦.

(٢) ينظر: لسان العرب: (عمر) ٦٠٤/٤.

(٣) مقاييس اللغة: (كعب) ١٨٦/٥.

(٤) ينظر: العين (كعب) ٢٠٧/١، وتهذيب اللغة: (كعب) ٣٢٥/١، ومعجم اللغة العربية

المعاصرة: (كعب) ١٩٤١/٣.

(٥) مفردات ألفاظ القرآن: (كعب) ٧١٢.

(٦) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (كعب) ٢١٣/١، وينظر: مجمل اللغة: (كعب) ٧٨٧/١.

(٧) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (كعب) ١٧٩/٤، ولسان العرب: (كعب) ٧١٨/١.

(٨) ينظر: لسان العرب: (كعب) ٧١٩/١، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٣٥٥/٤، ومجمع

البحرين ومطلع النيرين: ١٥٧٥/٣.

(٩) مطلع النور، عباس محمود العقاد: ٩٨.

فَلَا لَعَمْرُ الَّذِي مَسَّحْتُ كَعْبَتَهُ وما هُرِّيقَ عَلَى الْأَنْصَابِ مِنْ جَسَدٍ^(١)

ونظراً لذلك فإنّها من الألفاظ الشائعة في عصر ما قبل الإسلام بيد أنّها خصّصت بعد مجيء الإسلام بالبيت الحرام^(٢)، قال تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾^(٣). وأمّا الحرّم فيراد به كلّ ما يحيط بالبيت الشريف، ويمنع انتهاكه؛ لحرّمته^(٤). وأمّا لفظة مكّة فهي من الجذر (م،ك،ك) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى انْتِقَاءِ الْعَظْمِ))^(٥). واختلف في اشتقاقها فقيل: إنّها مشتقة من المكّ، إذ يُقال: مكّ الرضيع صدر أمه يمكّه مكّا بمعنى أهلكه واستقصاه في الرضاعة، وقيل: لصعوبة استخراج المياه منها وقتلتها^(٦)، وقيل: لأنّها تمكّ من قصدها بالظلم والعدوان^(٧)، وقيل: لأنّها واقعة بين جبلين مرتفعين وهي في وادٍ منهما تدعى المكوك^(٨). و المتتبع للفظه في عصر ما قبل الإسلام يجدها تداولت بمعنى التصفير والتصفيق، قال الراجز: [بحر الرجز]

يا مَكَّةَ، الفاجر مَكِّي مَكّا ولا تمكّي مذحجا وعكّا^(٩)

وما يؤيد ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾^(١٠).

(١) ديوان النابغة الذبياني: ٢٥.

(٢) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم: ٢٣٦.

(٣) سورة المائدة: ٩٧.

(٤) ينظر: العين: (حرم) ٢٢١/٣.

(٥) مقاييس اللغة: (مكّ) ٢٧٤/٥.

(٦) ينظر: العين: (مكّ) ٢٨٧/٥، وجمهرة اللغة: (مكك) ١٦٦/١، وتهذيب اللغة: (مكّ) ٤٦٨/٩، والصاحح تاج اللغة

وصاحح العربية: (مكك) ١٦٠٩/٤، والنهاية في غريب الحديث والأثر: (مكك) ٣٤٩/٤.

(٧) ينظر: لسان العرب: (مكك) ٤٩١/١٠، ومجمع البحرين ومطلع النيرين: ١٧١١/٣.

(٨) ينظر: معجم البلدان: ١٨٢/٥.

(٩) لسان العرب: (مكك) ٤٩١/١٠.

(١٠) سورة الأنفال: ٣٥.

أما في الاستعمال الإسلامي فقد ورد ذكرها في التنزيل الحكيم: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيِّدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾^(١). بمعنى: ((البلد الحرام، مقر بيت الله ومقصد الحجاج))^(٢).

وأما المدينة فهي اسم على بناء (فَعِيلَة)، وتعني مدينة الرسول الأعظم -صلى الله عليه وآله وسلم-^(٣).

والمتتبع لألفاظ الحجّ يجدها وُظِّفَتْ بدلالات مختلفة لاختلاف سياقاتها، والناظر لقوله -عليه السلام-: ((الحجّ الأكبر يوم النحر))^(٤) يجده عمداً إلى بيان (الحجّ الأكبر) وتعريفه الذي يُعدُّ الشرط الخامس من واجبات الحجّ، إذ يفترض فيه القرية والإيقاع نهاراً، ترك الذبح ليلاً، وإن كان سهواً، ويُشترط فيه أن يكون الذبح في منى، ويُستحب أن يكون نهار العيد^(٥).

ويبدو أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي البين والإفصاح؛ ((لأنّه اليوم الذي تُرمى فيه الجمرة، وينحر فيه الهدي، وينقضي فيه الحج))^(٦). ويتضح ممّا سبق التطور الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يدلُّ على القصد والتعظيم والاستعمال السياقي الذي يعني أنّه اليوم الأعظم عند الله ويجتمع فيه المسلمون؛ لإنهاء مناسك الحج وختامه.

وأما قوله: ((إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ))^(٧) فيُلحظ أنّه استعمل لفظة (العمرة) في سياق يدور حول آداب زيارة العمرة ومنها المواقع التي ينبغي للمعتمر الأخذ بها، ومنها إذا كان منزل المعتمر خلف الميقات إلى مكة يجوز له الإحرام من بيته، كما يجوز له ذلك من المواقع الأخر المخصّصة لذلك.

وهكذا يُلمح التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يدلُّ على القصد والودّ في الزيارة، والاستعمال السياقي الذي يدلُّ على شروط العمرة مع نيّة القصد.

(١) سورة الفتح: ٢٤.

(٢) معجم ألفاظ القرآن الكريم: (مكك) ١٠٥٣.

(٣) ينظر: العين: (مدن) ٥٣/٨.

(٤) الكافي: ٤/٢٩٠، ح ٣.

(٥) ينظر: منهج الصالحين: ٢/٢١٤-٢١٥.

(٦) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: ١٠/١٠٨.

(٧) الكافي: ٤/٣٢٢، ح ٥.

والناظر لقوله: ((لَأَنَّ الْكَعْبَةَ بَيْتُهُ))^(١) يجده استعمال لفظة (الكعبة) إشارة إلى بيت الله الحرام الذي يأمه الناس من كل أصقاع العالم؛ فهو أول بيت وضع لعبادة الله وتنزيهه. ولما كانت الكعبة محاطة بالجبال اقتضى الوقوف عليها قصد التوسل والخشوع والتضرع^(٢)، وعلى هذا فإن المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الحُرمة والتفضيل؛ ((لَأَنَّ مواضع العبادة لا تتفاضل من جهة العبادة، إذ هي في ذلك سواء، ولكنها تتفاضل بما يحفّ بذلك من طول أزمان التعبد فيها، وينسبها إلى بانيها... وقد جمعت الكعبة جميع هذه المزايا، فكانت أسبق بيوت العبادة الحق، وهي أسبق من بيت المقدس بتسعة قرون))^(٣).

ويظهر الفارق الدلالي بين المعنى اللغوي الذي يدل على كل بيت مربع الشكل، غير الاستعمال السياقي الذي يدل على بيت الله.

والمأمل لقوله-عليه السلام-: ((مَكَّةُ حَرَمُ اللَّهِ))^(٤) يجده استعمال لفظة (مكة) إشارة إلى قدسية المكان ومنزلته عند الله-جلّ في علاه- فهي أعظم البقاع على وجه الأرض. إذ يُحرم الحرب والقتال فيها، ويُحرم إصدار الأحكام والحدود فيها، و يُحرم صيد الحيوانات والطيور فيها، ويُحرم قطف النباتات وقطعها فيها، وما يؤيد ذلك ما ورد عن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- ((أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهِيَ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ لَمْ تَحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحَلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي وَلَمْ تَحَلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ))^(٥).

ويبدو أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي التفضيل^(٦)؛ فهي أحبُّ أرض إلى الله-جلّ في علاه- وأزكاها على وجه المعمورة، إذ زارها أنبياء الله ورسله جميعاً وأفضل عباده، ولم تخل من الملائكة والجن الذين يطوفون حولها ويحرسونها؛ لذا فهي من البلاد

(١) الكافي: ٤/٢٢٤، ح. ١.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير: ٤/١٤.

(٣) التحرير والتنوير: ٤/١٥.

(٤) الكافي: ٤/٥٦٣، ح. ١.

(٥) المصدر نفسه: ٤/٢٢٦، ح. ٤.

(٦) ينظر: فضائل مكة والسكن فيها، الحسن البصري: ٢٠، ٢٦.

الآمنة، ويتضح أنّ المعنى اللغوي الذي يعني المكان الجاف، أو المكاء وما شابه ذلك تطوّر بالمنظور الإسلامي ليبدّل على المكان المحرّم شرعاً.

مما سبق يتضح أنّ الألفاظ (الحجّ الأكبر، والعمرة، والكعبة، ومكة) تتربط فيما بينها بعلاقات دلالية، والأساس فيها (الحجّ الأكبر)؛ فهو ينماز بسمة القصد والتعظيم بشروطٍ مخصوصةٍ، وبوقتٍ معينٍ، أمّا (العمرة) فهي مثل الحجّ لكنّها غير مقيدة بزمنٍ محدّدٍ، والعلاقة بينها وبين (الحجّ الأكبر) تنافر؛ لأنّ القول: محمّد حاج، يعني أنّه ليس معتمراً، وأمّا العلاقة بين (الكعبة، ومكة) علاقة جزئية؛ لأنّ الكعبة المشرفة ضاحية من ضواحي مدينة مكة المكرمة.

الفصل الثالث

الألفاظ الدالة على المعاملات

- المبحث الأول: الألفاظ الدالة على العلاقات الاجتماعية وما يلحق بها
- المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على الأحكام وما يلحق بها
- المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الطعام والشراب وما يلحق بها
- المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الزينة والتجمل وما يلحق بها

الفصل الثالث: الألفاظ الدالة على المعاملات

مدخل:

المعاملات باب من أبواب الفقه الإسلامي الذي شرّعه الله -جلّ في علاه- مثل العبادات التي يشترط فيها وجوب القصد إلى الله تعالى، إذ تمثل نظاماً محكماً وشاملاً لحقوق الأفراد، وينظم أمورهم في التجارة، والزراعة، والصناعة، والسوق وما شابه ذلك.

وهي على نوعين^(١)، النوع الأول: العقود ويشترط وقوعها بين طرفين، نحو التجارة التي تقوم بين عرض البائع، وقبول المشتري، وعقد الزواج الذي يتضمن عرض الزوجة، وموافقة الزوج.

النوع الثاني: الإيقاعات ويجوز لها أن تتعلق بطرف واحد نحو الطلاق أو لا يكون كذلك، وتتجسد في الأحكام، مثل المواريث والحدود.

المبحث الأول: الألفاظ الدالة على العلاقات الاجتماعية وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ انفصال الرجل عن المرأة، وهي: (الطلاق، والإيلاء).

● **الطلاق:** ورد ذكره سبع مرات^(٢) في كلامه -عليه السلام- منها قوله في باب (من طلق لغير الكتاب والسنة) قال: ((أَذْهَبْ فَإِنَّ طَلَّاقَكَ لَيْسَ بِشَيْءٍ))^(٣).

● **الإيلاء:** استعملت مرتين^(٤) في كلامه -عليه السلام- إحداها في قوله في باب (الإيلاء) قال: ((لَيْسَ فِي الْإِصْلَاحِ إِيْلَاءٌ))^(٥).

(١) ينظر: سبل السلام: ١٣-١٤.

(٢) ينظر: الكافي: ١٦٧/٦، ح ٢ (٢)، و ٦٠/٦، ح ١٤، و ٦٩/٦، ح ٩ (٤).

(٣) المصدر نفسه: ٦٠/٦، ح ١٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٣٢/٦، ح ٦، و ١٣٤/٦، ح ٤.

(٥) المصدر نفسه: ١٣٢/٦، ح ٦.

أما معاني هذه الألفاظ لغة، فالطلاق من الجذر (ط،ل،ق) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ مُطَرِّدٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ يَذُلُّ عَلَى التَّخْلِيَةِ وَالْإِرْسَالِ))^(١) وَيُقَالُ: أُطْلِقَ الْأَسِيرَ إِذَا فُكَّ قَيْدُهُ، وَأُطْلِقَتِ النَّاقَةُ إِذَا أُرْخِيَ عَقْلُهَا، وَمِنْهُ اسْتَعِيرَ قَوْلُهُمْ: طُلِّقَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا خُلِعَتْ أَوْ قُطِعَتْ عَنْ زَوْجِهَا^(٢)، قَالَ الْأَعَشَى الْكَبِيرُ: [البحر الطويل]

يَا جَارَتِي بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ يَا جَارَتِي بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقُهُ^(٣)

فالطلاق إذن في الاستعمال اللغوي الإخلاء والإرسال، وبعد مجيء الإسلام خُصَّ معناه بفعل خاص أوجبه الله -جلَّ في علاه- وهو فكُّ عقد النكاح بين الرجل والمرأة بالكيفية التي نصَّ عليها القرآن الكريم في آياته وسوره، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٤). ويشترك اللفظ الأول مع اللفظ الثاني (الإيلاء) بدلالة الابتعاد عن مقاربة الزوج للزوجة، وهو من الجذر (أ،ل،ى)، والأصل فيه: الأليَّة أي: اليمينُ مطلقاً سواء أكان في الرِّق أم العتق أم الطلاق أم نحو ذلك، و يُقَالُ: أَلَى فلانٌ على كذا يُؤَلِّي إِيْلَاءً والجمع أَلَايا إذا عهد عليه^(٥)، ولَمَّا كان معناه في عصر ما قبل الإسلام يميناً عاماً، فقد خُصَّ معناه بعد مجيء الإسلام بالقسم الذي يُرمى على الطلاق، إذ يُقال: أَلَى الرَّجُلُ امرأته إذا حلف عليها بالله تعالى أو بصفاته بالامتناع عن مقاربتها، لوقتٍ معلومٍ قدره أربعة أشهر قال -جلَّ في علاه-: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾^(٦) فالإيلاء إذن: ((اليمين على ترك وطء الزوجة ولا ينعقد بغير اسم الله تعالى))^(٧).

(١) مقاييس اللغة: (طلق) ٣/٤٢٠.

(٢) ينظر: أساس البلاغة: (طلق) ١/٦١١، وتاج العروس من جواهر القاموس: (طلق) ٢٦/٩٢-٩٣.

(٣) ديوان الأعشى الكبير: ٢٦٣.

(٤) سورة البقرة: ٢٢٧.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (ألى) ١/٦٢.

(٦) سورة البقرة: ٢٢٦.

(٧) منهج الصالحين: ٤/١٠٧.

يُستدل ممّا ذكر أنّ الطّلاق هو الانقطاع التّام أو الحقيقي للرّجل عن المرأة، وذلك بإنهاء عقد الزواج بينهما بصيغة مخصوصة تتجسّد في إزالة ولايته عنها مع كراهة حدوثه، ولا يحقّ لها الزواج من غيره إلّا بإكمال عدّتها، في حين الإيلاء يشير إلى إطلاق يمين الطّلاق (القسم) بالامتناع عن مقاربتها لأيّام معدودة يُلزم فيها إكمال العدّة مع بقاء العقد، وبذا يكون الإيلاء تابعاً للطّلاق بسماته الدّلالية.

والمتمأل لدلالات الألفاظ لكلام الإمام-عليه السلام- في نصوصه الشريفة يجد اختلاف دلالتها من سياق إلى آخر من ذلك قوله: ((اذْهَبْ فَإِنَّ طَلَاكَ لَيْسَ بِشَيْءٍ))^(١) يُلحظ أنّه استعمل لفظة (الطلاق) في كلامه لبيان آداب الطّلاق في ضوء كتاب الله تعالى، والسّنة النبوية الكريمة ومنها الإشهاد أي شهادة رجلين مسلمين عادلين بالغين متكاملين لسائر الشروط، فضلاً عن ظهور المرأة في ذلك^(٢)، قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَلُ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارُقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾^(٣). ويُلحظ أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال اللغوي الاختصاص والعناية؛ لأنّ خطابه جاء يتضمّن شرائط صحة وقوع الطّلاق بالكيفية التي علمناها الله تعالى ورسوله-صلّى الله عليه وآله وسلّم-؛ لضمان حقوق المسلمين وإرشادهم، وخُصّ لفظه بالذكر؛ لتأكيد أثره في إصلاح ذات البين.

ولفظة الإيلاء وظّفها الإمام-عليه السلام- في قوله: ((لَيْسَ فِي الْإِصْلَاحِ إِيلَاءٌ))^(٤)؛ لأنّه أراد أن يُبيّن للمسلمين ويحدّد لهم حكم وقوع الإيلاء، إذ ليس فيه إصلاح ما دام حدوثه في الأذى والغضب بعيداً عن القناعة والمنفعة بينهما الذي يتجسّد في منعها من حقّها في المتعة الجنسية^(٥)، إذلالاً، وتكياً، ويُلحظ أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي الاختصاص؛ لأنّه من الأحكام الشّرعية التي تُمثّل سبباً لحرمة الرّوج عن زوجته.

(١) الكافي: ٦/٦٠، ح ١٤٤.

(٢) ينظر: منهج الصالحين: ٤/٧٩.

(٣) سورة الطلاق: ٢.

(٤) الكافي: ٦/١٣٢، ح ٦.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (ألى) ٦٢/١.

وفي ضوء ما سبق يُستشف أنّ ما انماز به اللفظان (الطلاق، والإيلاء) في كلام الإمام- عليه السلام- هو وجودهما في سياق يقترب من تشريع الأحكام الفقهية وفرائضها، ومنها وجوب الشهادة في الطلاق. ويتّضح لمتدبّر النصوص العلوية أثر المرجعية اللغوية من القرآن الكريم مثل قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَمَّا طَلَّقْتَ مَتْعُ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(١). أمّا فيما يخصّ الظواهر الدلالية فيتضح ثمة تطور دلالي ظهر في لفظة (الطلاق) إذ تطوّرت دلالتها من الإخلاء والإرسال إلى حلّ عقد النكاح بعد مجيء الإسلام، ولفظة (الإيلاء) التي تخصّصت دلالتها من المعنى العام اليمين المطلق إلى المعنى الخاص الذي يتجلى في فعل اليمين على وقت محدد، كذلك لا يفوتنا ذكر العلاقات المتحصّلة بين الألفاظ التي مرّ ذكرها، فالعلاقة بين لفظي الطلاق والإيلاء علاقة الجزء بالكل؛ لأنّ الثاني جزء من الأول.

المجموعة الثانية: ألفاظ حقوق الزوجة، وهي: (المهر، والصّداق، والمنّعة).

● **المهر:** ذُكر مرتين^(٢) في كلامه- عليه السلام- منها قوله في باب (المكاتب) قال: ((يَرُدُّ عَلَيْهَا مَهْرٌ مِثْلُهَا وَتَسْعَى فِي قِيَمَتِهَا، فَإِنْ عَجَزَتْ فِيهِ مِنْ أُمّهَاتِ الْأَوْلَادِ))^(٣).

● **الصّداق:** ورد لفظه مرة واحدة في كلامه- عليه السلام- في باب (ما يستدل به من المرأة على المحمّدة) قال: ((تَزَوَّجَهَا عَيْنَاءَ سَمْرَاءَ عَجَزَاءَ مَرْبُوعَةً فَإِنْ كَرِهَتْهَا فَعَلِيَ الصّدَاقُ))^(٤).

● **المنّعة:** استعملت مرة واحدة في كلامه- عليه السلام- في باب (عدة المختلعة والمبارأة ونفقتهما وسكناهما) قال: ((لِكُلِّ مُطَلَّقةٍ مَنْعَةٌ إِلَّا الْمُخْتَلَعَةَ فَإِنَّهَا اشْتَرَتْ نَفْسَهَا))^(٥).

وعند الوقوف على معاني هذه الألفاظ لغة، يُلاحظ أنّ لفظة المهر مأخوذة من الجذر (م، هـ، ر) وله ((أَصْلَانِ يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى أَجْرِ فِي شَيْءٍ خَاصٍّ، وَالْآخَرُ شَيْءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ))^(٦)، ويُقال:

(١) سورة البقرة: ٢٤١.

(٢) ينظر: الكافي: ٣٣٥/٥، ح ٢، و ١٨٨/٦، ح ١٦.

(٣) المصدر نفسه: ١٨٨/٦، ح ١٦.

(٤) المصدر نفسه: ٣٣٥/٥، ح ٨.

(٥) المصدر نفسه: ١٤٤/٦، ح ٨.

(٦) مقاييس اللغة (مهر) ٢٨١/٥.

مَهَرُ الْمَرْأَةِ يَمُهرُهَا مَهْرًا إِذَا قُطِعَ لَهَا مَبْلَغًا لِقَاءِ زَوْجِهَا فَهِيَ مَمْهُورَةٌ، والجمع المَهْور يسوقه أبوها، أو أخوها، أو المرأة نفسها، والذي يَقْدَمُهُ الرَّجُلُ لِلْمَرْأَةِ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ وَيَكُونُ عاجلاً أو آجلاً^(١)، و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بالمعنى المعروف عندهم من دون ذكر حدوده، قال سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْةٍ: [البحر الطويل]

إِذَا مُهَرَّتْ صُلْبًا قَلِيلًا عِرَافُهُ تَقُولُ أَلَا أَرْضَيْتَنِي فَتَقَرَّبِ^(٢)

وَيُسْتَدَلُّ مِمَّا ذُكِرَ أَنَّ الْمَهْرَ فِي عَصْرِ مَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ كَانَ مُصْطَلِحًا عَامًّا يَقْدَرُهُ أَبُو الْمَرْأَةِ، أو أخوها، أو المرأة نفسها، ولكن بعد نزول القرآن الكريم تغير معناه بحقها الشرعي مقابل الزواج قال-جل في علاه:- ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^(٣) ؛ لذا فهو فريضة واجبة في الدين الإسلامي.

ودلالة وجوب الإنفاق على المرأة هي المشترك مع لفظة الصَّدَاق من الجذر (ص،د،ق) وله ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةٍ فِي الشَّيْءِ قَوْلًا وَغَيْرَهُ))^(٤)، ويُقال: أَصْدَقَ الْمَرْأَةَ إِذَا سَاقَ لَهَا الصَّدَاقَ (المهر)^(٥)، وقيل: إِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقُوَّةِ الَّتِي يُلْزَمُ بِهَا الرَّجُلُ؛ لِإِعْطَائِهَا حَقَّهَا الشَّرْعِي، والجمع أَصْدِيقَةٌ، وَصَدُوقٌ^(٦)، قال تعالى: ﴿وَأَتَوْا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾^(٧). يظهر ممَّا سبق أَنَّ الْمَهْرَ اسم جامع لما يُعْطَى فِي الزَّوْجِ وَغَيْرِهِ، فِي حِينِ أَنَّ الصَّدَاقَ هُوَ مَا يُلْزَمُ دَفْعُهُ لِلْمَرْأَةِ لِقَاءِ نِكَاحِهِ إِياها^(٨).

(١) ينظر: العين: (مهر) ٥٠/٤، والمحكم والمحيط الأعظم: (مهر) ٣١٦/٤، والمعجم الوسيط: (مهر) ٨٨٩/٢،

ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (مهر) ٢١٣٣/٣.

(٢) ديوان الهذليين: ٢٢١/١.

(٣) سورة النساء: ٢٤.

(٤) مقاييس اللغة: (صدق) ٣٣٩/٣.

(٥) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ١٤/١، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (صدق) ١٢٨٢/٢.

(٦) ينظر: مقاييس اللغة: (صدق) ٣٣٩/٣، والمعجم الوسيط: (صدق) ٥١١/١.

(٧) سورة النساء: ٤.

(٨) ينظر: الفروق اللغوية: ٣١٠.

ولفظة المتعة من الجذر (م، ت، ع) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى مَنَفَعَةٍ وَامْتِدَادٍ مُدَّةٍ فِي خَيْرٍ))^(١)، ويُقال: مَتَعَ الرَّجُلُ يَمْتَعُ مَتْعَةً وَمَتَاعاً أي ما ينتفع به من نعم الدنيا (العيش، والطعام، والملبس)^(٢)، و تَكَلَّمَ بِهَا الْعَرَبُ فِي عَصْرِ مَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِالْمَعْنَى الْمَشْهُورِ الَّذِي يَعْنِي مَتْعَةَ الزَّادِ وَالطَّعَامِ، قَالَ الْأَعْشَى الْكَبِيرُ: [البحر البسيط]

حَتَّى إِذَا ذَرَّ قَرْنُ الشَّمْسِ صَبَحَتْهَا ذُؤَالُ نَبْهَانَ يَبْغِي صَحْبَهُ الْمُتْعَا^(٣)

ولمّا جاء الإسلام تعددت أنواع المتعة ومنها متعة الحج، ومتعة الزواج، ومتعة المطلقة إذ يُقال: مُنِعَ الْمُطَلَّقةُ بِمَعْنَى أُعْطِيَ الزَّوْجُ لَزْوَجَتِهِ مَا تَسْتَحِقُّهُ شَرْعاً مِنْ حَقُوقِهَا بَعْدَ الطَّلَاقِ الَّتِي تَتَجَلَّى فِي الْمَالِ، وَالْمَأْكَلِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ^(٤)، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا طَلَّقْتَ مَتْعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(٥). فالمفهوم القرآني يحيل إلى أي شيء تستمتع به المرأة، وتتزود منه. فالمُتْعَةُ إذن حقوق المرأة التي تتلذذ بها من الرجل لطلاقه إياها.

والمتمائل لاستعمال هذه الألفاظ في كلام الإمام-عليه السلام- يُلاحظ أنّه وظّف لفظة (المهر) في قوله: ((يَرُدُّ عَلَيْهَا مَهْرَ مِثْلِهَا وَتَسْعَى فِي قِيَمَتِهَا))^(٦)؛ لأنّه أراد أن يُبيّن للمسلمين ويحدّد لهم حكم الجارية (المكاتبَة) التي يطؤها مولاهما فإذا حملت منه وجب عليه أن يقطع لها مهراً مساوياً لمثيلاتها أو قريباتها من النساء، فإن لم يستطع جعلها من أمّهات أبنائه، ووجه الفائدة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي تحصيلها وفكّ رقبتها من العتق، وضمان حقوقها، وإنقاذها من الظلم والاستعباد الذي حلّ بها. ولفظة الصّدّاق وظّفها في قوله: ((فَعَلِيَ الصّدّاقُ))^(٧)؛ لأنّ خطابه هذا ورد لإظهار الخصائص الجسمية والعقلية للمرأة الصالحة التي يُراد تزويجها إذ

(١) مقاييس اللغة: (متع) ٢٩٣/٥.

(٢) ينظر: العين: (متع) ٨٣/٢.

(٣) ديوان الأعشى الكبير: ١٠٥.

(٤) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (متع) ١٨٤/٢٢، والمعجم الوسيط: (متع) ٨٥٣/٢.

(٥) سورة البقرة: ٢٤١.

(٦) الكافي: ١٨٨/٦، ح ١٦.

(٧) المصدر نفسه: ٣٣٥/٥، ح ٨.

يستوجب سلامة جسدها من العاهات والعيوب^(١)، ما يدلّ على أنّ المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي تتجلى في التكريم الإلهي الذي خصّها به الله-جلّ في علاه-؛ لأنّه حقّ من حقوقها.

والناظر لقوله: ((لِكُلِّ مُطَلَّقةٍ مُتعةٌ))^(٢) يرى أنّه استعمل لفظة (المتعة) في معرض كلامه عن حقوق المرأة بعد الطلاق، فهي فرض لازم على المطلق يجب دفعه للمطلقة التي سيق لها الصّدق أو لم يُسَق، سواء أدخل بها أم لم يدخل^(٣)، ومما ذُكر يُلمح أنّ المعنى اللغوي مقارب للاستعمال السياقي الذي يتجلى في ضمان حقوق المرأة.

يُستنتج من دراسة الألفاظ التي تحيل إلى حقوق الزوجة (الحرّة، والمملوكة) أنّ الإمام-عليه السلام- قد بيّن الأحكام الشرعية لها، من ذلك حكم المُكَاتِبَةِ التي تحمل من مالها فحكمه أن يسوق لها مهراً مساوياً لمثيلاتها.

ويتبيّن أنّ الألفاظ كانت متداولة في الاستعمال العربي بالمعنى المعجمي الذي يشير للفائدة المبتغاة من الأشياء جميعها، أمّا الظواهر اللغوية التي طرأت على تلك الألفاظ في الإسلام فتجسّد في التخصص الدلالي للفظ (المهر) إذ انتقلت دلالتها من الأجر لقاء شيء معين إلى الأجر الذي يسوقه مالك المرأة، أو أخوها، لقاء زواجها من الرّجل، ثمّ تخصص فيما بعد بالأجر الذي تحدده المرأة نفسها أو وليها ضماناً لها.

وثمة تطور دلالي في لفظة (المتعة) إذ انتقلت دلالتها من الانتفاع في شيء ما سواء أكان في العيش أم الطعام أم الملبس إلى متعة المطلقة في الإسلام وغيرها، ويظهر من ذلك أنّ علاقة التقارب هي الرابطة بين ألفاظ الصّدق، والمهر، والمتعة.

المجموعة الثالثة: ألفاظ أصناف النساء وصفاتهن، وهي: (نساء بني إسرائيل، والسّمراء، والعجّزاء، والعنّاء، والمربوعة، والهيئة اللينة، والمؤاتية).

(١) ينظر: مواصفات الزوجة الصالحة في منهج أهل البيت-عليهم السلام-(مقال منشور): <https://forums.alkafeei.net>.

(٢) الكافي: ١٤٤/٦، ح ٨.

(٣) ينظر: حكم المتعة للمطلقات (بحث منشور) في موقعه <http://majles.alukah.net/t>

● **نساء بني إسرائيل:** ورد لفظه ثلاث عشرة مرة^(١) في كلامه-عليه السلام-منها قوله في باب (النهي عن خلال تكره لهن) قال: ((إِنَّمَا هَلَكْتُ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ قَبْلِ الْقِصَصِ وَنَقْشِ الْخَضَابِ))^(٢).

● **السَّمَاءُ، وَالْعَجْزَاءُ، وَالْعَيْنَاءُ، وَالْمَرْبُوعَةُ:** وردت هذه الألفاظ مرتين^(٣) في كلامه-عليه السلام-أولاهما في قوله في باب (ما يستدل به من المرأة على المحمّدة) قال: ((تَزَوَّجُوا عَيْنَاءَ سَمَاءَ عَجْزَاءَ مَرْبُوعَةً فَإِنْ كَرِهَتْهَا فَعَلَيَّ مَهْرُهَا))^(٤).

● **الهِبَّةُ اللَّيْنَةُ، وَالْمُؤَاتِيَةُ:** استعملت هذه الألفاظ مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (خير النساء) قال: ((خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْخَمْسُ...، الْهِبَّةُ اللَّيْنَةُ، الْمُؤَاتِيَةُ الَّتِي إِذَا غَضِبَ زَوْجُهَا لَمْ تَكْتَحِلْ بِغُمْضٍ حَتَّى يَرْضَى وَإِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا حَفِظَتْهُ فِي غَيْبِهِ فَتِلْكَ عَامِلٌ مِنْ عَمَالِ اللَّهِ وَعَامِلٌ اللَّهُ لَا يَخِيبُ))^(٥).

والمعنى اللغوي لهذه الألفاظ يتضح بالآتي:

لفظة النساء مأخوذة من الجذر (ن،س،و) والأصل فيه اسم جنس جمعي لا مفرد لها من لفظها؛ لذا فهي جمع للفظ امرأة؛ لأنها ليس لها مفردة تجمع^(٦)، وإذا نُسب إليها يُقال: نِسْوِيٌّ، وقيل: تجمع على نِسْوَةٍ في القلة، والنِّسْوَانِ والنِّسْوُنِ، وتصغيرها: نُسْيَةٌ، و نُسْيَاتٌ، وهو تصغير الجمع^(٧). والسَّمَاءُ وردت في اللغة: إنها المرأة ذات لون سُمرٍ أي مائل بين السَّوَادِ والبَيَاضِ^(٨)،

(١) ينظر: الكافي: ٣٣٧/٥، ح ٥، ٣٣٧/٥، ح ٦، ٣٣٨/٥، ح ١، ٤٤٦/٥، ح ١٤، ٥١٦/٥، ح ٢، و

٥١٧/٥، ح ٥، ٥١٨/٥، ح ٩، ٥٢٠/٥، ح ١، ٥٣٥/٥، ح ١، ٥٣٧/٥، ح ٦ (٢)، ٥٤٩/٥، ح ٣، ١٦٧/٦، ح ٢.

(٢) المصدر نفسه: ٥٢٠/٥، ح ١.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٣٥/٥، ح ٢، ٣٣٥/٥، ح ٨.

(٤) المصدر نفسه: ٣٣٥/٥، ح ٢.

(٥) المصدر نفسه: ٣٢٥/٥، ح ٥.

(٦) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (نسو) ٦٩/٤٠.

(٧) ينظر: العين: (نسو) ٣٠٣/٧، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (نسا) ٢٥٠٨/٦.

(٨) ينظر: لسان العرب: (سمر) ٣٧٦/٤، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (سمر) ١١٠٦/٢.

من الجذر (س،م،ر) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْبَيَاضِ فِي اللَّوْنِ))^(١). و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام فسمّوا حديث الليل في الظلّمة سمرّاً حملاً على ظلّ القمر^(٢)، قال عمرو بن أحمَر: [البحر الكامل]

مِنْ دُونِهِمْ إِنْ جِئْتَهُمْ سَمَرًا عَزَفُ الْقِيَانِ وَمَجْلِسُ غَمْرٍ^(٣)

ويُقال: رجل سامر إذا سمر في الليل، وترك عبادة الله-جلّ في علاه- قال تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾^(٤).

في حين اشتقت لفظة العجزاء من الجذر(ع،ج،ز) ولها أصل ((يَدُلُّ...عَلَى مُؤَخَّرِ الشَّيْءِ))^(٥) وهي المرأة الممتلئة المؤخرة، وقيل: هي ما كَبُرَتْ بطنها وعَظُمَتْ مَأْكَمَتُهَا^(٦)، والعيناء يُراد بها ذات العين الواسعة وتتصف بكبر سوادها مع عظيم واتساع بياضها^(٧)، من الجذر (ع،ي،ن) ولها ((أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى عَضُوٍّ بِهِ يُبْصَرُ وَيُنْظَرُ، ثُمَّ يُشْتَقُّ مِنْهُ))^(٨)، ويُقال: امرأة عيناء وهي التي اتسعت عينها وحسنت. قال تعالى: ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عَيْنٍ﴾^(٩)، ونُطْلَقُ المربوعة على المرأة وسيطة القامة^(١٠)، ويُقال: امرأة وسيطة إذا توسّطت في الطول والقصر، وتكلّم بها العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الرّمح المربوع أي الذي ليس بطويل ولا قصير، قال لبيد: [البحر الرمل]

رَابِطُ الْجَاشِ عَلَى فَرْجِهِمْ أَعْطَفُ الْجَوْنَ بِمَرْبُوعٍ مِثْلٍ^(١١)

(١) مقاييس اللغة: (سمر) ١٠٠/٣.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة: (سمر) ٤٢٠/١٢.

(٣) شعر عمرو بن أحمَر الباهلي، تحقيق د. حسين عطوان: ٩٢.

(٤) سورة المؤمنون: ٦٧.

(٥) مقاييس اللغة: (عجز) ٢٣٢/٤.

(٦) ينظر: المصدر نفسه: (عجز) ٢٣٣/٤، و لسان العرب: (عجز) ٣٧١/٥.

(٧) ينظر: العين (عين) ٢٥٥/٢.

(٨) مقاييس اللغة: (عين) ١٩٩/٤.

(٩) سورة الدخان: ٥٤.

(١٠) ينظر: أساس البلاغة: (ربع) ٣٣١/١، والمعجم الوسيط: (ربع) ٣٢٥/١.

(١١) ديوان لبيد بن ربيعة العامري: ١٢٨.

ويبدو أن هذه الصفات التي مرّ ذكرها، هي السمات الجسدية للمرأة المرغوبة في الزواج. ولفظة الهيئة اللينة مشتقة من الجذر (ه،و،ن) وله ((أَصِيلٌ يَدُلُّ عَلَى سُكُونٍ أَوْ سَكِينَةٍ أَوْ ذُلٍّ))^(١). ويُقال: مشى فلان على هونه بمعنى كان وقوراً، وساكناً، وسهلاً في مشيه، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: [البحر الطويل]

إذا ما الضَّحِيحُ ابتزَّها مِنْ ثيابها تميلُ عَلَيْهِ هَوْنَةً غيرِ مِجبالٍ^(٢)

فالهَوْنُ إذن مصدر الفعل هان عليه الأمر يهونُ هَوْنًا فهو هَيِّنٌ بزنة فَعِيلٍ، بمعنى سهل ويسر أمره إذا هَوَّنَه الله تعالى عليه^(٣)، يؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَى هَيْئٍ﴾^(٤) والمؤاتية من الجذر (ء،ت،ى) ويُراد به: المطاوعة والموافقة^(٥)، ويُقال: آتَيْتُ الرَّجُلَ عَلَى أَمْرِهِ بمعنى وافقته وطاوعته فيه^(٦)، قال لبيد: [البحر الكامل]

بَصْبُوحٍ صَافِيَةٍ وَجَذَبٍ كَرِيْنَةٍ بِمُؤْتَرٍ تَأْتَا لَهُ إِنْهَامُهَا^(٧)

وهو اسم فاعل على بناء (مؤاتٍ) ومؤنثه مؤاتية بتسهيل الهمزة و تنقيطها مأخوذ من الفعل (أتى)^(٨) الذي يدلُّ على المرأة الملائمة والمنسجمة مع زوجها. قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾^(٩).

(١) مقاييس اللغة: (هون) ٢١/٦.

(٢) ديوان امرئ القيس: ٣١.

(٣) ينظر: العين: (هون) ٩٢/٤، والصاحح تاج اللغة وصاحح العربية: (هون) ٢٢١٨/٦، ومعجم اللغة العربية

المعاصرة: (هون) ٢٣٧٦/٣.

(٤) سورة مريم: ٩.

(٥) ينظر: مقاييس اللغة: (أتى) ٥١/١.

(٦) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (أتى) ٤٠/٣٧.

(٧) ديوان لبيد بن ربيعة العامري: ٢٢٩.

(٨) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (أتى) ٥٩/١.

(٩) سورة مريم: ٩٣.

والمتأمل للفظ (نساء بني إسرائيل) يلحظ أنه استعملها في سياق النهي إشارة إلى كراهة هذه الصفات السيئة التي تتصف بها هذه النسوة ومنها نقوش الحناء والتبرج والزينة لغير زوجها؛ لما تخلفه من ضرر بين المسلمين ما يؤدي إلى غواية الرجال ووقوع الفتنة بين أبناء المجتمع الإسلامي، ووجه المصلحة في ذلك نصح المسلمين وتوجيههم لما فيه خير.

وفيما يخص ألفاظ النساء الدالة على المحمودة فيلحظ أنها ذكرت في سياق الأمر؛ لأنه أراد بيان دلائل المرأة المحببة والمهذبة في الزواج الإسلامي، واصفاً ملامحها وصفاً دقيقاً.

ويُستدل من ذلك أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الاختصاص والتفضيل؛ لاحتواء خطابه على نصائح مهمة، وهي كيفية اختيار الزوجة الصالحة، والامتنال لهذه النصائح يتم الزواج المثالي.

والناظر للفظ (الهيئة اللينة) يرى أنه استعملها إشارة إلى صفات الزوجة المثالية التي أوصى بها الإسلام، ومنها المتسامحة الوفرة الفطنة اليسيرة في معاملة زوجها، والعفيفة في حيائها، لما تنسم به من الرفق والعطف واللين في جذب زوجها، وخصها بالذكر؛ لأنها من الصفات المشبهة التي تدل على الثبوت والاستقرار^(١) ويظهر مما سبق وضوح التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي للفظ الذي يعني الهدوء والرزانة.

ولفظ (المؤاتية)؛ استعملت لوصف المرأة المطيعة لزوجها فيما يحب ويكره، فضلاً عن حسن معاملتها، وكثرة إتيانها لزوجها، واستجابتها لرغباته، وخصها بالذكر؛ لأنه يدل على ذكائها وحكمتها ومهارتها في طاعة زوجها والتجاوب معه، ويظهر من ذلك التقارب الدلالي بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الذي يدل على الموافقة.

وفي ضوء ما سبق يُلمح أنه الإمام-عليه السلام- ذكر نساء بني إسرائيل إشارة إلى أصنافهن التي يكره النكاح منها، وكانت أغلب الألفاظ التي وردت في كلامه-عليه السلام- مستعملة بدلالاتها اللغوية؛ ما يدل على احتفاظها بدلالاتها الاستعمالية، ولا تشتمل هذه الألفاظ على بعضها، فالعلاقة بينها علاقة التناظر.

(١) ينظر: معاني الأبنية في العربية: ٦٥.

المبحث الثاني: الألفاظ الدالة على الأحكام وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ الحدود ، وهي: (الدَّيَّة، والحدّ، والحكم، والقضاء، والضَّمان).

● **الدَّيَّة:** جاء لفظها تسع عشرة مرة^(١) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (النَّوادر) قال: ((إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ خَمْسَةَ أَشْبَارٍ افْتُصَّ مِنْهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَلَغَ خَمْسَةَ أَشْبَارٍ قُضِيَ بِالْدَّيَّةِ))^(٢).

● **الحدّ:** استعمل لفظه تسع مرات^(٣) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (شهادة القاذف والمحدود) قال: ((لَيْسَ يُصِيبُ أَحَدٌ حَدًّا فَيُقَامَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَتُوبُ إِلَّا جَازَتْ شَهَادَتُهُ))^(٤).

● **الأحكام:** ورد لفظها مرتين^(٥) في كلامه-عليه السلام- إحداها في قوله: ((وَلَا مُضِيعٌ لِأَحْكَامِكَ بَلْ مُطِيعٌ لَكَ وَمُتَّبِعٌ سُنَّةَ نَبِيِّكَ))^(٦).

● **القضاء:** استعمل مرتين^(٧) في كلامه-عليه السلام- إحداها في باب (أدب الحكم) قال: ((مَنْ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ فَلْيُؤَاسِ بَيْنَهُمْ فِي الْإِشَارَةِ، وَفِي النَّظَرِ، وَفِي الْمَجْلِسِ))^(٨).

● **الضَّمان:** جاء مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (الإيقاع)، قال: ((إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اخْتَصِمَ إِلَيْهِ فِي رَجُلٍ أَخَذَ عَبْدًا أَبَقًا وَكَانَ مَعَهُ ثُمَّ هَرَبَ مِنْهُ، قَالَ: يَحْلِفُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا سَلَبَهُ ثِيَابُهُ وَلَا شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ وَلَا بَاعَهُ وَلَا دَاهَنَ فِي إِرْسَالِهِ فَإِذَا حَلَفَ بَرًّا مِنْ الضَّمانِ))^(٩).

(١) ينظر: الكافي: ١١/٧، ح ٧، و ٢٨١/٧، ح ٣، و ٣٠٢/٧، ح ١، و ٣٠٧/٧، ح ١(٢)، و ٣١٣/٧، ح ١٣(٢)، و

٣١٤/٧، ح ١٧، و ٣٢٣/٧، ح ٧، و ٣٤٢-٣٤٣/٧، ح ١(٦)، و ٣٥٤/٧، ح ١(٤).

(٢) المصدر نفسه: ٣٠٢/٧، ح ١.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٧/٧، ح ١(٨)، و ٣٩٧/٧، ح ٤.

(٤) المصدر نفسه: ٣٩٧/٧، ح ٤.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٧/٧، ح ١، و ٤٣٢/٧، ح ٢٠.

(٦) المصدر نفسه: ١٨٧/٧، ح ١.

(٧) ينظر: المصدر نفسه: ٢٤/٧، ح ١، و ٤١٣/٧، ح ٣.

(٨) المصدر نفسه: ٤١٣/٧، ح ٣.

(٩) المصدر نفسه: ٢٠١/٦، ح ٨.

ودلالة هذه الألفاظ لغوياً بإرجاعها إلى جذورها يُلاحظ أن لفظة الدية مأخوذة من الجذر (و،د،ي) ويُقال: وَدِيتُ المقتولَ أدبُه ديةً إذا دفعت لوليه الدية، والجمع ديات مصدر الفعل ودى، وأصله الودية ثم حذفت الواو، وعُوِضَ عنها بالتاء، وهي المال الذي يُعطى لأهل القتل بالخطأ أو بالعمد عوضاً عن دمه^(١).

ولما جاء الإسلام أثبت بعض الأحكام وعدلّها بعدما كانت عامة ومنها الدية^(٢)، قال تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾^(٣).

ومن الألفاظ الأخرى الحدّ من الجذر (ح،د،د) وأصله المنع^(٤)، ويُقال: حُدّ فلان من الأمر إذا نُهي عن حرية التصرف فيه، ويُقال: لأمين السجن والباب حدّاداً؛ لمنعهما الخروج والمعاودة^(٥)، و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام، أنشد النابغة الذبياني: [البحر البسيط]

إِلَّا سُلَيْمَانَ إِذْ قَالَ الْمَلِكُ لَهُ قُمْ فِي الْبَرِيَّةِ فَاحْدُدْهَا عَنِ الْفَنَدِ^(٦)

فالحدّ بهذا المعنى (الفصل والتمييز بين الأمرين)، أمّا بعد مجيء الإسلام فقد توسّع معناه على قسمين^(٧)، الأول: الحدّ في النّهي عن الطّعام، والشّراب، والنّكاح، والثاني: الحدّ في العقوبات التي وُضعت لمن لم يكفّ عمّا مُنع عنه، نحو السرقة، والزّنا، والقذف. وعُرف في

(١) ينظر: جمهرة اللغة: (ودي) ٢٣٣/١، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (ودي) ٢٥٢١/٦، ولسان العرب: (ودي) ٣٨٣/١٥.

(٢) ينظر: فجر الإسلام، أحمد أمين: ٢٢٧، والمعجم الوسيط: (ودي) ١٠٢٢/٢.

(٣) سورة النساء: ٩٢.

(٤) ينظر: جمهرة اللغة: (حدّ) ٩٥/١، ومقاييس اللغة: (حدّ) ٣/٢، والنهاية في غريب الحديث والأثر: (حدّ) ٣٥٢/١.

(٥) ينظر: مقاييس اللغة: (حدّ) ٣/٢.

(٦) ديوان النابغة الذبياني: ٢٠.

(٧) ينظر: تهذيب اللغة: (حدّ) ٤١٩-٤٢٠.

الشرع بأنه: ((عقوبة مقدرة في الشرع لأجل حق الله تعالى))^(١)، قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾^(٢) فالحدود إذن الأحكام التي فرضت في الإسلام.

ودلالة المنع والتمييز هي المشترك بين لفظي الحدّ، والحكم، ورد في اللغة: إنّه القضاء^(٣)، وهو مشتق من الجذر (ح،ك،م) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْمَنْعُ. وَأَوَّلُ ذَلِكَ الْحُكْمُ، وَهُوَ الْمَنْعُ مِنَ الظُّلْمِ))^(٤)، ويُقال: حَكَمَ عَلَى فُلانٍ يَحْكُمُ حُكْمًا والجمع أحكاماً إذا قضى عليه وله^(٥)، وقيل إنّما سُمِّيَ بذلك؛ لأنّه مشتق من ردّ الظلم والأذى عن الناس ومنعه، ويُقال: أحكمت الدّابة إذا منعته، وأحكمت السّفية إذا منعته عن الجهل والفساد^(٦)، والحكم هو العلم، واليقين، والتّفقه، والقضاء، بالعدل، والإحسان أمام الله تعالى^(٧) قال تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾^(٨). وترتبط لفظة الحكم بالقضاء بدلالة الفصل بين الخصمين، وهو من الجذر (ق،ض،ي) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِحْكَامِ أَمْرٍ وَاتِّقَانِهِ وَإِنْفَادِهِ لِحُجَّتِهِ))^(٩)، ويُقال: قضى القاضي يقضي قضاء إذا حكم وفصل بين الخصمين^(١٠)، وأصله قضاى بالياء ولمّا سُبِقَتْ بالألف قُلِبَتْ همزة؛ لتطرفها وسكون

(١) ينظر: الحدود والتعزيرات عند ابن القيم دراسة موازنة، بكر بن عبد الله أبي زيد: ٢٣.

(٢) سورة البقرة: ١٨٧.

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (حكم) ١٩٠١/٥، والمحكم والمحيط الأعظم: (حكم) ٤٩/٣، ولسان العرب: (حكم) ١٤١/١٢، تاج العروس من جواهر القاموس: (حكم) ٥١٠/٣١.

(٤) مقاييس اللغة: (حكم) ٩١/٢.

(٥) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: (حكم) ٤٩/٣.

(٦) ينظر: مقاييس اللغة: (حكم) ٩١/٢.

(٧) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (حكم) ٤١٩/١.

(٨) سورة مريم: ١٢.

(٩) مقاييس اللغة: (قضى) ٩٩/٥.

(١٠) ينظر: العين: (قضى) ١٨٥/٥، لسان العرب: (قضى) ١٨٦/١٥.

ما قبلها^(١) وله معان عدة منها: إتمام الأمر، وتنفيذ العمل، والفتح المبين، والإعلام والتوصية^(٢)،

وقيل: إنما سُمِّيَ به؛ لآتاه مأخوذ من الحكم والفصل بين الناس^(٣)، قال تعالى: ﴿فَأَقْضَ مَا أَنْتَ

قَاضٍ﴾^(٤). ومن الاستعمالات الأخرى لفظة الضَّمان، وهي من الجذر (ض،م،ن) وتعني الوكالة

والحفظ^(٥)، ويُقال: ضمن الرجل أخيه فهو ضامن له بمعنى كفله وصار وكيلًا عنه في

أمره^(٦)، والأصل فيه إدماج شيء في شيء آخر يشتمل عليه ويضمّنه فهو داخل في ذمته^(٧)

فالضَّمان (الضَّامن) هو الكفيل أو الوكيل الذي يلتزم في تأدية ما قصر عن أدائه الطرف الآخر.

وأما استعمال هذه الألفاظ في كلامه-عليه السلام فيلحظ تنوّع دلالتها، ومنها لفظة (الدِّيّة)

في قوله: ((قُضِيَ بِالْذِّبَةِ))^(٨) يلحظ أنّه وظّفها في معرض كلامه عن حكم الصبي الصغير الذي

لم يبلغ طوله خمسة أشبار إذا قتل شخصاً وجب عليه إعطاء الدِّيّة كفارة عنه، ويظهر أنّ وجه

المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي التعويض أو الضمان الاجتماعي؛ رغبة في

إصلاح المسلمين وتخليصهم من الحقد والكراهية، وزرع بذور المحبة بينهم، وإطفاء نار الفتنة،

وخصّها بالذكر؛ للمحافظة على أرواح المسلمين، وخشية الاستهانة بالأنفس التي حرّمها الله-جلّ

في علاه-.

والناظر لقوله: ((لَيْسَ يُصِيبُ أَحَدٌ حَدًّا))^(٩) يرى أنّه استعمل لفظة (الحدّ) إشارة للعقوبة

الجسدية التي تقع على الشخص على أثر اقتراف جرم معين، وتتجسّد هذه العقوبة في الشريعة

بالجلد والرّجم، ويتضح أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي الحد في

(١) ينظر: سر صناعة الإعراب: ٩٢/١.

(٢) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٤٨٦/١.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: (قضي) ٩٩/٥.

(٤) سورة طه: ٧٢.

(٥) ينظر: المعجم الوسيط: (ضمن) ٥٤٤/١.

(٦) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (ضمن) ١٣٧٠/٢.

(٧) ينظر: مقاييس اللغة: (ضمن) ٣٧٢/٣.

(٨) الكافي: ٣٠٢/٧، ح ١.

(٩) المصدر نفسه: ٣٩٧/٧، ح ٤.

الأمر؛ لأنه يمثل عنصراً شرعياً في المحافظة على الأمن للمسلمين في أنفسهم ودينهم وكرامتهم، فضلاً عن تطهيرهم وزجرهم عن الآثام.

والتأمل للفظ (الأحكام) في قوله: ((وَلَا مُضِيعٌ لِأَحْكَامِكَ))^(١)، يلحظ أنه ورد إشارة إلى إقراره وتصديقه وتسليمه لأوامره سبحانه وحدوده ونواهيه التي وردت في كلامه تبارك وتعالى والسنة الشريفة، ويظهر من ذلك أن المعنى اللغوي الذي يدل على المنع تطوّر بالمنظور الإسلامي ليدلّ على الإقرار لأوامر الله تعالى، وسنة نبيه-صلى الله عليه وآله وسلم-. والتأمل للفظ (القضاء) في قوله: ((مَنْ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ))^(٢) يجدها تحيل إلى بيان آداب القضاء الذي يتجسّد في الضمير، أو الأب، أو المجتمع... وتتجلّى في مساواته وعدالته بين الطرفين المتخاصمين، بدءاً من السلام، و المشاهدة، والمحادثة معهما، والإنصات لهما، بعيد عن ميل وتقلبات العاطفة لمن يحب^(٣)، ويُسْتَدَلُّ ممّا ذُكِرَ أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الإنصاف والمساواة؛ لما يمثله القضاء من أثر كبير في إقامة العدل بين الناس وإرجاع الحقوق لأصحابها، وفضّ النزاع، وإنقاذهم من الظلم والجور.

والناظر لقوله: ((فَإِذَا حَلَفَ بَرَأَ مِنَ الضَّمَانِ))^(٤) يُلحَظ أنّه-عليه السلام- استعمل لفظ (الضمان) في جملة شرطية (فإذا حلف برأ من الضمان) تنصّرها أداة الشرط (إذا) التي تشتمل على الفعلين الماضيين: (حلف، وبرأ) وبذلك فإن وقوع فعل الوكالة والحفظ (الضمان) على الرّجل متعلّق بحدوث الفعلين لا بالضمان عينه، وأسلوب الشرط عمد إليه الإمام-عليه السلام- باستعمال أداة الشرط (إذا)؛ تأكيداً للدلالة على القطع واليقين في حدوث الأفعال ولأنّه يمثل تعليل عام لدلالة الأفعال الماضية على المستقبل^(٥)، ويتّضح أنّ وجه المناسبة بين المعنى

(١) الكافي: ١٨٧/٧، ح ١.

(٢) المصدر نفسه: ٤١٣/٧، ح ٣.

(٣) ينظر: شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المحقق الحلي: ٣٢٦/٤، ومروءة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٢٧٧/٢٤.

(٤) الكافي: ٢٠١/٦، ح ٨.

(٥) ينظر: معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي: ٤٧/٤، ٦١.

اللغوي و الاستعمال السياقي البراءة، وتخلية سبيله لقاء الادعاء الموجّه إليه من المالك؛ لذا جعل الإمام-عليه السلام- منه حكماً شرعياً.

وفي استقراء الظواهر اللغوية لهذه الألفاظ، يُلمح التقارب الدلالي بين لفظي (الحكم، والقضاء)؛ لدالتهما على الفصل والقطع بين الأمرين، بيد أنّ القضاء أخصّ منه؛ لأنّه يقتضي قطع الأمر على التمام، فضلاً عن أنّها من ألفاظ المشترك اللفظي الذي يدلّ على تمام الأمر واكتماله، وتنفيذ العمل، والفتح المبين، والإعلام والتوصية، ويُلاحظ ثمة تخصص دلالي في لفظة (الدّية) التي كانت تُطلق على المال الذي يُدفع لأهل القتل عمداً أو خطأ، ثمّ صارت فيما بعد تُطلق على دفع المال لأهل القتل خطأ لا غير، أمّا لفظة (الحدّ) فقد تطوّرت من دلالة المنع والنهي إلى دلالة العقوبة المقدّرة شرعاً في المحارم، ولفظة (الحكم) التي انتقلت دلالتها من الردع والزجر إلى العلم أو التفقّه في القضاء، وتطورت لفظة القضاء من الإحكام في الأمر واتقانه إلى القضاء الذي يتجسّد في الضمير، أو الأب، ونحوه.

المجموعة الثانية: الألفاظ الدالة على أحكام المسلمين، وهي: (الشّهادة، واليمين).

● **شهادة الزور:** ورد لفظها إحدى عشرة مرة^(١) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (النوادر) قال: ((لَا تُؤْسِرُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ بِشَهَادَاتِ الزُّورِ فَمَا عَلَى امْرِئٍ مِنْ وَكَفٍ فِي دِينِهِ وَلَا مَأْثِمٍ مِنْ رَبِّهِ أَنْ يَدْفَعَ ذَلِكَ عَنْهُ كَمَا أَنَّهُ لَوْ دَفَعَ بِشَهَادَتِهِ عَنْ فَرْجٍ حَرَامٍ وَسَفْكَ دِمٍ حَرَامٍ كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ وَكَذَلِكَ مَالُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ))^(٢).

● **اليمين:** ورد لفظه ثلاث مرات^(٣) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (النوادر) قال: ((أَحْكَامُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى ثَلَاثَةٍ: شَهَادَةٍ عَادِلَةٍ، أَوْ يَمِينٍ قَاطِعَةٍ، أَوْ سُنَّةٍ مَاضِيَةٍ مِنْ أُمَّةٍ الْهُدَى))^(٤).

(١) ينظر: الكافي: ١٨٣/٧، ح ٢، و ١٨٦-١٨٧، ح ١ (٥)، و ٣٨٩/٧، ح ٥، و ٣٨٩/٧، ح ١، و ٣٩٧/٧، ح ٤،

٣٩٨/٧، ح ٣، و ٤٠٢/٧، ح ٣ (٢).

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٤٠٢/٧، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ٤٣٢/٧، ح ٢٠، و ٤٤٨/٧، ح ٥، و ٤٤٨/٧، ح ٦.

(٤) المصدر نفسه: ٤٣٢/٧، ح ٢٠.

والمعنى اللغوي للألفاظ يُعرّف بالآتي: لفظة الشهادة من الجذر (ش، هـ، د) وله ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى حُضُورٍ وَعِلْوٍ وَإِعْلَامٍ))^(١)، ويُقال: شَهِدَ عَلَى فُلَانٍ يَشْهَدُ شَهَادَةً إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلًا فِي الْمَشْهَدِ^(٢)، فالشهادة هي لفظة متداولة في كلام العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعناه المعروف الذي يعني الحضور والمعاينة في المشهد^(٣)، قال الأعشى الكبير: [البحر المتقارب]

فَقُلْتُ لِمِنْصَفِنَا أَعْطِهِ فَلَمَّا رَأَى حَضَرَ شُهَادَهَا^(٤)

ولمّا جاء الإسلام توسّع معناها إلى الإقرار والاعتراف الذي يصدر عن علم ببصرٍ أو بصيرة في مشهد ما^(٥) أمّا إذا لم تكن صادرة عن علم وبقين فهي شهادة الزور، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾^(٦) التي تعني: ((الشَّهَادَةُ بِالْكَذِبِ لِيَتَوَصَّلَ بِهَا إِلَى الْبَاطِلِ مِنْ إِتْلَافِ نَفْسٍ أَوْ أَخْذِ مَالٍ أَوْ تَحْلِيلِ حَرَامٍ أَوْ تَحْرِيمِ حَلَالٍ))^(٧). ولفظة اليمين مأخوذة من الجذر (ي، م، ن) والأصل فيه القدرة والقوّة^(٨)، قال الشَّمَّاخ: [البحر الوافر]

إِذَا مَا رَايَةً رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ^(٩)

وله في كلام العرب ضروب عدّة منها: يطلق على اليد اليمنى للإنسان، والحلف والقسم، ويُقال: ذهب الرجل أيمن اليمين إذا رحل لليمن^(١٠).

(١) مقاييس اللغة: (شهد) ٢٢١/٣.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (شهد) ١٢٤٠/٢.

(٣) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن: ١٧٨.

(٤) ديوان الأعشى الكبير: ٧١.

(٥) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: (شهد) ٤٦٥.

(٦) سورة الفرقان: ٧٢.

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر: ٤١٢/١٠.

(٨) ينظر: تهذيب اللغة (يمن): ٥٢٣/١٥، ومقاييس اللغة: (يمن) ١٥٨/٦.

(٩) ديوان الشَّمَّاخ بن ضرار الذبياني: ٤٦٣.

(١٠) ينظر: تهذيب اللغة (يمن): ٥٢٣/١٥.

وقيل: إنما سمّي باليمين؛ لأنهم حينما كانوا يتحالفون فيما بينهم يضرب كل واحد منهم على يمين الآخر^(١).

وعن استعمال اللفظين في كلامه-عليه السلام- يُلاحظ أنَّ لفظ (شهادة الزور) الذي ورد في كلامه: ((لَا تُؤْسِرُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ بِشَهَادَاتِ الزُّورِ))^(٢) سبق في سياق النص ((لا تؤسروا أنفسكم وأموالكم)) وهو أسلوب النّهي أُريد به الامتناع عن الافتراء والكذب ممّا لك به علماً أو يقيناً، فالإمام نهى المسلمين عن قول الزور مطلقاً، الذي يمثّل أداة لحبس الناس وكثرة أموالهم التي تُكسب بها^(٣)، ويظهر أنَّ دلالة الاستعمال للفظة هي التحريم؛ لما تخلفه من سيادة الباطل والكذب، وظلم الناس بسبب هدر حقوقهم^(٤).

والمتأمل للفظة (اليمين) في قوله: ((أَوْ يَمِينٍ قَاطِعَةٍ))^(٥) يُلمح أنَّ في كلامه بياناً لجانب من جوانب القضاء عند المسلمين؛ لأنّه يمثّل دليلاً قاطعاً لإثبات ادّعاء أحد المتخاصمين في الشريعة الإسلامية لفضّ النزاع، وورد في الحديث الشريف: ((البينة على من ادّعى واليمين على من ادّعى عليه))^(٦)، ووجه الفائدة في ذلك نصرة المظلومين وإثبات حقوق الناس.

وفي ضوء ما ذكر يتّضح ثمة تطور دلالي طرأ على اللفظين إذ تطورت دلالة لفظة (الشهادة) من المشاهدة، أي مشاهدة الشيء بحضورٍ وعلمٍ وإعلام، ثم تطورت دلالتها فصارت الشهادة المعروفة، وكذلك لفظة اليمين تطوّرت، فأصلها أن يضرب الرجل بيده اليمينى على يد الرجل الآخر عند القسم، ثم صارت تطلق على القسم عامة.

(١) ينظر: أساس البلاغة: (يمن) ٣٩١/٢.

(٢) ينظر: الكافي: ٤٠٢/٧، ح ٣.

(٣) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٢٥٩/٢٤.

(٤) ينظر: من أنواع الكذب شهادة الزور، الشيخ ندا أبو أحمد (مقال منشور) <http://www.alukah.net/sharia/>

(٥) الكافي: ٤٣٢/٧، ح ٢٠.

(٦) المصدر نفسه: ٤١٥/٧، ح ١.

المجموعة الثالثة: أَلْفَاظُ أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ وَالْوَصِيَّةِ، وَهِيَ: (الْوَصِيَّةُ، وَالْمِيرَاثُ، وَالْفَرِيضَةُ، وَالذَّيْنُ).

● **الْوَصِيَّةُ:** ورد ذكرها تسع مرات^(١) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (من أوصى بوصية فمات الموصي له قبل الموصي أو مات قبل أن يقبضها) قال: ((الْوَصِيَّةُ لَوَارِثِ الَّذِي أَوْصَى لَهُ،... وَمَنْ أَوْصَى لِأَحَدٍ شَاهِدًا كَانَ أَوْ غَائِبًا فَتُوفِّيَ الْمُوصَى لَهُ قَبْلَ الْمُوصِي، فَالْوَصِيَّةُ لَوَارِثِ الَّذِي أَوْصَى لَهُ إِلَّا أَنْ يَرْجَعَ فِي وَصِيَّتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ))^(٢).

● **الميراث:** ورد لفظه خمس مرات^(٣) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (آخر منه) قال: ((يُتْرَكُ حَتَّى يَنَامَ ثُمَّ يُصَاحُ بِهِ فَإِنْ انْتَبَهَا جَمِيعًا مَعًا كَانَ لَهُ مِيرَاثٌ وَاحِدٌ وَإِنْ انْتَبَهَ وَاحِدٌ وَبَقِيَ الْآخَرُ نَائِمًا يُورَثُ مِيرَاثَ اثْنَيْنِ))^(٤).

● **الفريضة:** ورد لفظها ثلاث مرات^(٥) في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (إن الميراث لمن سبق إلى سهم قريبه وأن ذا السهم إحق ممن لا سهم له) قال: ((إِذَا كَانَ وَارِثٌ مِمَّنْ لَهُ فَرِيضَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْمَالِ))^(٦).

● **الدين:** استعمل لفظه مرتين في كلامه-عليه السلام- إحداهما في باب (من أوصى وعليه دين) قال: ((إِنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، ثُمَّ الْوَصِيَّةُ عَلَى إِثْرِ الدَّيْنِ، ثُمَّ الْمِيرَاثُ بَعْدَ الْوَصِيَّةِ، فَإِنَّ أَوَّلَ الْقَضَاءِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ))^(٧).

وللكشف عن دلالة الألفاظ لابد من تحقيق المعنى اللغوي لفظة الوصية مأخوذة من الجذر (و،ص،ي) ولها ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى وَصَلِ شَيْءٍ بِشَيْءٍ. وَوَصَيْتُ الشَّيْءِ: وَصَلْتُهُ))^(٨)

(١) ينظر: الكافي: ١١/٧، ٤(٢)، و ١١/٧، ٧، و ١٣/٧، ١(٣)، و ٢٤/٧، ١(٣).

(٢) المصدر نفسه: ١٣/٧، ١.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١١/٧، ٤(٢)، و ٢٤/٧، ١، و ١٥٩/٧، ١(٢).

(٤) المصدر نفسه: ١٥٩/٧، ١.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٧٧/٧، ٢، و ٧٨/٧، ١، و ٧٨/٧، ٢.

(٦) المصدر نفسه: ٧٧/٧، ٢.

(٧) المصدر نفسه: ٢٤/٧، ١(٢).

(٨) مقاييس اللغة: (وصى).

ويُقال: وصيت النباتات على الأرض إذا تشابكت مع بعضها، وقيل: جريد النخيل الذي يوقد^(١)، فهي الوصل، والعهد المطلق، أما بعد مجيء الإسلام فقد حُملت تشبيهاً على فعل خاص يتجسد فيما يعهده ويتركه الميت بعد موته من مال و نحوه لورثته^(٢) قال تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾^(٣). ودلالة وصل الشيء وعهده هي المشترك بين لفظي (الوصية، والميراث) فهو من الجذر (و،ر،ث) وأصله المورث، إلا أن الواو قُلبت لسكونها وانكسار ما قبلها^(٤)، ويعني: ((أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ لِقَوْمٍ ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى آخَرِينَ بِسَبَبٍ أَوْ سَبَبٍ))^(٥) ويُطلق على معنيين^(٦): الأول: الثبوت والبقاء، ومنه اسم البارئ-عز وجل- الوارث، والآخر: انتقال الشيء من إنسان لآخر بنوعيه الحسي (الأموال، والأغراض) أما المعنوي فيتجلى في (العلم، والأخلاق) و تناولها العرب في عصر ما قبل الإسلام على أسس باطلة قائمة على الهوى والضلالة فلم يعطوا الأطفال، والنساء، والضعاف حقوقهم، ولمّا جاء الإسلام أقرّ مبادئ الميراث على أطر ثابتة بحسب مستحقيها شرعاً من دون تمييز سابق^(٧) قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُفْقَهُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٨). و دلالة انتقال الأشياء من شخصٍ إلى آخر هي المشترك بين لفظي (الميراث، والفريضة) وهي من الجذر (ف،ر،ض) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَأْثِيرٍ فِي شَيْءٍ))^(٩) ويُقال: فُرِضَت الماشية فريضةً بمعنى حقوق الزكاة التي وُجبت على الإبل والبقر

(١) ينظر: لسان العرب: (وصي) ٣٩٣/١٥، والقاموس المحيط: (وصى) ١٣٤٣

(٢) ينظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم: (وصى) ١١٨٢.

(٣) سورة النساء: ١١.

(٤) ينظر: سر صناعة الإعراب: ٧٣٢/٢.

(٥) مقاييس اللغة: (ورث) ١٠٥/٦.

(٦) ينظر: أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية، جمعة محمد براج: ٢٣.

(٧) ينظر: المصدر نفسه: ٦٠، ٥٦.

(٨) سورة الحديد: ١٠.

(٩) مقاييس اللغة: (فرض) ٤٨٨/٤.

وغيرها من بيت المال^(١)، ثم اتسع معناها وتطور فصار يُطلق على ما يُفرض على الرَّجل دفعه للمرأة من صدّاق ونحوه، ومنه اشق لفظه؛ لأنّه نحو الأثر البائن الذي يظهر في الشيء^(٢)، ومنه الفرائض جمع فريضة((علم تعرف به قسمة الموارث الشرعية))^(٣). قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ^ط فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ^ط﴾^(٤). ومن الاستعمالات الأخرى لفظة الدَّين وهي من الجذر (د،ي،ن) قال الخليل: ((كلُّ شيءٍ لم يكن حاضراً فهو دَيْنٌ))^(٥)، ويُقال: أدنت الرَّجل ديناً إذا أعطيته مالاً ونحوه إلى أجل مسمى^(٦) والجمع ديون، وهو مأخوذ من اللزوم؛ لأنّه لا يُسقط عن الرَّجل إلّا بتسديده^(٧)؛ لذا فهو قرض من المال يُدفع في مدّة معيّنة. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ^ط﴾^(٨).

وفي ضوء ما سبق يُلمح أنّ المحور الذي ترتكز عليه هذه الأحكام لفظة (الوصيّة) إذ تتسم بالعهد والوصل بين تركة الميت وورثته؛ لأنّها تشمل الورثة أو غيرهم، ومن الأحكام التي وردت متصلة بها لفظة (الميراث) الذي يعني انتقال التركة بالقرابة والأسباب، أمّا لفظة (الفريضة) فتتسم بقسمة التركة على الورثة الشرعيين كما أمر الله تعالى، أمّا لفظة (الدَّين) فيدلُّ على إبراء ما في ذمته أولاً سواء أكان حياً أم ميتاً ثمّ التقسيم. ونظراً لذلك فإنّ العلاقة المشتركة بين هذه الأحكام التقسيم الشرعي للورثة.

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (فرض) ١٠٩٨/٣، والنهاية في غريب الحديث

والأثر: (فرض) ٤٣٢/٣، لسان العرب: (فرض) ٢٠٣/٧.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة: (فرض) ٤٨٩/٤.

(٣) المعجم الوسيط: (فرض) ٦٨٣/٢.

(٤) سورة التوبة: ٦٠.

(٥) العين: (دين) ٧٢/٨.

(٦) ينظر: مقاييس اللغة: (دين) ٣٢٠/٢.

(٧) ينظر: الوجوه والنظائر: ٢١٧.

(٨) سورة البقرة: ٢٨٢.

والناظر لقوله: ((الْوَصِيَّةُ لِوَارِثِ الَّذِي أُوصِيَ لَهُ))^(١) يرى أنه عمد إلى استعمال لفظة (الوصية) إشارة إلى حكمها التي يوصى بها إلى الموصي له فيموت، فإن وارثه يحل محله في قبول الوصية، ويحق له حرية التصرف فيها كما يحق للموصي له، وخصه بالذكر؛ لما في ذلك من أثر في التكافل الاجتماعي، والعيش الكريم.

ولفظة (الميراث) في قوله: ((يُتْرَكُ حَتَّى يَنَامَ ثُمَّ يُصَاحُ بِهِ فَإِنْ انْتَبَهَا جَمِيعاً مَعاً كَانَ لَهُ مِيرَاثٌ وَاحِدٌ وَإِنْ انْتَبَهَ وَاحِدٌ وَبَقِيَ الْآخَرُ نَائِماً يُوْرَثُ مِيرَاثَ اثْنَيْنِ))^(٢) استعملها إشارة لبيان حكم الإنسان في الميراث إذا ولد وله رأسان وصدران في حق واحد، فالحكم فيه إيفاض أحدهما عند النوم، فإذا انتبه الاثنان فالميراث واحد، أما إذا انتبه واحد فحكمه ميراثان، ووجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي التملك؛ وذلك لأن طبيعة الإنسان وفطرته مبنية على حبه للمال، وخصه بالذكر رغبة لفض النزاع الناشيء بين أقارب الميت^(٣). والمتأمل للفظ (الفريضة) في قوله: ((إِذَا كَانَ وَارِثٌ مِمَّنْ لَهُ فَرِيضَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْمَالِ))^(٤) يلحظ أنه استعملها لبيان أثر ذوي الأرحام في قسمة التركة؛ لأنه نصيب محدد شرعاً مبيّناً حق كل واحد من الورثة (الزوج، الزوجة، الأب، الأم، الجدّ الصحيح، الجدة الصحيحة، البنت، بنت الابن، الأخ، الأم، الأخت الشقيقة، الأخت لأب، الأخت لأم) ولا يحق لأي شخص التصرف فيه^(٥)، ويظهر أن وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي، ضمان حقوق الورثة الشرعيين؛ لنلا تضيع حقوق الأطفال، والنساء، والضعفاء.

ولفظة (الدين) في قوله: ((إِنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، ثُمَّ الْوَصِيَّةُ عَلَى إِثْرِ الدَّيْنِ، ثُمَّ الْمِيرَاثُ بَعْدَ الْوَصِيَّةِ، فَإِنَّ أَوَّلَ الْقَضَاءِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ))^(٦) استعملها مبيّناً الحقوق الواجبة المتعلقة بتركة الميت فهو حق شرعي واجب على الميت؛ لأنه متعلق به قبل وفاته وبعدها يجب تسديده فالحكم

(١) الكافي: ١٣/٧، ح ١.

(٢) المصدر نفسه: ١٥٩/٧، ح ١.

(٣) ينظر: أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية: ٤٣.

(٤) الكافي: ٧٧/٧، ح ٢.

(٥) ينظر: أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية: ٢٢، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (فرض) ١٦٩٢/٣.

(٦) الكافي: ٢٤/٧، ح ١.

فيه القضاء وذلك بقيام وارثه بدفع الديون جميعاً، ووجه المصلحة في ذلك قضاء ما في ذمته؛ ((لأنه حق غريم ثابت))^(١).

يُستشف ممّا ذكر أنّ ما انمازت به هذه الألفاظ هو وجودها في سياق يقترب من الأحكام الفقهية الواجبة في نصوص تشريعية دلّت على التوزيع العادل للورث. ولا يفوتنا أن نذكر الظواهر الدلالية التي وردت في بعض الألفاظ، وهي: ثمة تقارب دلالي بين لفظي (الفريضة، والميراث)، إذ تشتركان في بعض الملامح الدلالية ومنها انتقال الوراثة بسبب قرابة النسب والمصاهرة، والتطور الدلالي الذي طرأ على لفظة (الفريضة) إذ انتقلت دلالتها من زكاة الماشية إلى صدّاق المرأة ثم توسّعت دلالتها فصارت تُطلق على قسمة الموارث، ولفظة (الميراث) التي انتقلت دلالتها من التوزيع على وفق الهوى إلى التوزيع الشرعي. أمّا لفظة (الدين) فقد بيّن الإمام-عليه السلام- استعمالها بتبعيتها للمرجعية اللغوية؛ ما يدلّ على احتفاظها بدلالاتها اللغوية وثباتها.

المجموعة الرابعة: ألفاظ الأحرار والعبيد، وهي: (الأحرار، والسُرّيّة، والعبوديّة).

● الأحرار، والعبودية: وردتا مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- منها قوله في باب (نواذر) قال: ((إِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَحْرَارٌ إِلَّا مَنْ أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْعُبُودِيَّةِ وَهُوَ مُدْرِكٌ مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ وَمَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ بِالرَّقِّ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا))^(٢).

● السُرّيّة: استعملت مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (أمهات الأولاد) قال: ((أَيُّمَا رَجُلٍ تَرَكَ سُرِيَّةً لَهَا وَلَدٌ أَوْ فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ أَوْ لَا وَلَدَ لَهَا فَإِنْ أَعْتَقَهَا رَبُّهَا عَتَقَتْ وَإِنْ لَمْ يُعْتِقْهَا حَتَّى تُوَفَّى فَقَدْ سَبَقَ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ فَإِنْ كَانَ لَهَا وَلَدٌ فَتَرَكَ مَا لَا جُعِلَتْ فِي نَصِيبٍ وَلَدَهَا))^(٣).

(١) ينظر: أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية: ٩٥-٩٦.

(٢) الكافي: ١٩٥/٦، ح ٥.

(٣) المصدر نفسه: ١٩٢/٦، ح ٣.

وعند الوقوف على دلالة هذه الألفاظ لغةً، يُلاحظ أنّ لفظة الأحرار مأخوذة من الجذر (ح،ر،ر) وورد في اللغة: إنّ الحرّ نقيض العبد وضده^(١)، ويُقال: حرّ الرجل يحرّ حراراً والجمع أحرار بمعنى أعتق وصار حرّاً غير مملوكاً^(٢). قال تعالى: ﴿الْحَرُّ بِالْحَرِّ﴾^(٣) ولفظة العبودية من الجذر (ع،ب،د) وتعني: الاسترقاق والخضوع^(٤). ومن الاستعمالات الأخرى لألفاظ العبيد لفظة السُرّيّة على بناء (فُعْلِيَّة) ويقال: تسرّر الرجل سُريّة إذا اتخذ له مملوكة سِراً^(٥)، وقيل: هي مأخوذة من السُرّ؛ لأنّها تجلب للرجل السعادة والمسرة، أو من السُرّ؛ كناية عن النكاح بالخفية والكنم^(٦).

والمتتبع لسياق استعمال هذه الألفاظ يلحظ تنوع دلالتها، فقد وردت لفظة (الأحرار) في قوله: ((إِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أحرارٌ إِلَّا مَنْ أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْعُبُودِيَّةِ))^(٧) تحيل إلى أصل حرية الإنسان؛ فهي طبيعة فطرية متجدّرة فيه إذ ((إنّ الأصل عدم ولاية أحد على أحد وعدم نفوذ حكمه فيه، فإن أفراد الناس بحسب الطبع خلقوا أحراراً مستقلّين))^(٨)، والإنسان حرٌّ مثلما خلقه الله -جلّ في علاه-، أمّا طبيعة عبوديته فتتجسّد في وجهين أحدهما: الاسترقاق وذلك بإقراره على نفسه بالرقّ لمالكه، والآخر بالإشهاد عليه بالعبوديّة. وأسلوب التوكيد بلفظة (كلّ) عمد إليه الإمام؛ ليدلّ على أنّ الحرية كينونة كلّ إنسانٍ وكنهه مذ خلقه إذا ما استرقّ^(٩)؛ لذا فإنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي و الاستعمال السياقي العتق والاستعباد.

(١) ينظر: جمهرة اللغة: (حرر) ٩٦/١، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (حرر) ٦٢٨/٢.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (حرر) ٣٦٢/١.

(٣) سورة البقرة: ١٧٨.

(٤) ينظر: الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (عبد) ٥٠٣/٢.

(٥) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٣١١/٢، والمعجم الوسيط: (سرّ) ٤٢٧/١.

(٦) ينظر: تهذيب اللغة: (سرّ) ٢٨٤/١٢، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (سرا) ٢٣٧٥/٦، ومفردات ألفاظ

القرآن: (سرر) ٤٠٤.

(٧) الكافي: ١٩٥/٦، ح ٥.

(٨) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، حسين علي المنتظري: ٢٧/١.

(٩) ينظر: معاني النحو، فاضل صالح السامرائي: ١١٨/٤.

والناظر للفظ (السُّرْيَة) يرى أنه عمد إلى إيرادها في قوله: ((أَيُّمَا رَجُلٍ تَرَكَ سُرْيَةً))^(١)؛ لأنه أراد أن يبين حكمها إذا هجرها مولاهما ولها ولد منه أو في بطنها ولد منه أو ليس لها ولد منه، فإذا أراد مالکها أن يحررها فحكمها التحرير، أمّا إذا مات ولم يعتقها أو يحررها فهي مملوكة وموروثة لابنها إذا كان عندها منه، ثم تُحرر من مال ولدها، ويتضح ممّا ذكر أنّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي تحريرها وإخلاء سبيلها من الرّق عليها والخضوع له.

وممّا ذكر يتّضح لمتدبر النصوص العلوية أثر التناسب المعجمي والسياقي للألفاظ التي وُظِّفت، إذ إنّ دلالة الحكم الفقهي كانت مستتبطة أو موافقة للدلالة اللغوية، مثل الحكم الديني للفظه الأحرار، والعبودية. وفيما يخصّ الظواهر الدلالية فيلحظ ثمة تضاد دلالي بين لفظي الأحرار التي تعني العتق، والعبودية التي يراد بها الرّق.

المجموعة الخامسة: ألفاظ ذوي العاهات، وهي: (الأشْل، والأعرج، والأعمى، والمُقْعَد) وقد وردت هذه الألفاظ مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب(نواذر) قال: ((لَا يَجُوزُ فِي الْعَتَاقِ الْأَعْمَى وَالْمُقْعَدُ وَيَجُوزُ الْأَشْلُ وَالْأَعْرَجُ))^(٢).

ذكر الإمام-عليه السلام-بعض ألفاظ عاهات الرّجال مثل الأشْل: ويقصد به الرّجل الذي ضَعُفت يده أو رجله ويُسْت فمُنِعَت عن الحركة^(٣)، والأعرج يُراد به المائل في مشيه يميناً وشمالاً أثر شيء أصاب رجله، وقد استعير للضعف؛ لأنه يكون في شكله ذو عرج^(٤)، أمّا الأعمى فهو انعدام البصر كلّ من العينين وفساده^(٥)، والمُقْعَد كلّ إنسان لا يقوى على القيام بسبب داء أصابه في جسده، أو بسبب كبر سنه، وقيل هو مأخوذ من مرض يصيب أورك الإبل فتتحني إلى الأرض^(٦)، وتمثّل هذه الألفاظ العاهات التي يكره ظهورها في الرّجال؛ لذا كانوا لا

(١) الكافي: ١٩٢/٦، ح ٣.

(٢) المصدر نفسه: ١٩٦/٦، ح ١١.

(٣) ينظر: المعجم الوسيط: (شَلَّ) ٤٩٢/١.

(٤) ينظر: العين: (عرج) ٢٢٣/١، ومقاييس اللغة: (عرج) ٣٠٢/٤، ومفردات ألفاظ القرآن: (عرج) ٥٥٧-٥٥٨.

(٥) ينظر: العين: (عمى) ٢٦٦/٢، والصاح تاج اللغة وصحاح العربية (عمى) ٢٤٣٩/٦، ومقاييس

اللغة: (عمى) ١٣٣/٤.

(٦) ينظر: العين: (قعد) ١٤٢/١، والنهية في غريب الحديث والأثر: (قعد) ٨٦/٤.

يحملوهم ما لا طاقة لهم به، ويظهر ممّا سبق أنّ الدلالة اللغوية الجامعة بين هذه الألفاظ هي دلالة الإعاقة الجسدية.

وعن استعمال هذه الألفاظ في كلامه-عليه السلام-: ((لَا يَجُوزُ فِي الْعَتَاقِ الْأَعْمَى وَالْمُقْعَدُ وَيَجُوزُ الْأَشْلُ وَالْأَعْرَجُ))^(١) يُلاحظ أنّها وردت في معرض حديثه عن إظهار الحكم الشرعي في جواز العتق، وإسقاط الرّقّ قهراً على مولاه، فذكر أبرز الحوادث التي تكون سبباً لجوازه وتركه، ومنها حدوث الشلل، والعرج الذي يصيب الإنسان فيعيقه أو يمنعه من الحركة، فالحكم فيه جواز العتق وتحريره من السيطرة، أمّا إذا أصابه العمى، وصار مقعداً مُنِعَ عنه العتق^(٢)، ويُلاحظ أنّ وجه الفائدة في ذلك نعمة الخلاص من الذلّ والنقص الذي تعرّض له فكان جزاء ذلك إنقاذهم، وتمتعهم بحقوقهم التي سُلِبَت نتيجة تحريرهم^(٣) في حين أنّ الأعمى والمقعد إذا عُتِق لم يكن مصداقاً للحرية، بل سيواجه معاناة كثيرة؛ لأنّه لا يستطيع الاعتماد على نفسه في إدارة أمور حياته، وشؤونه الخاصة، فهو يحتاج إلى من يعينه على ذلك، قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾^(٤).

(١) الكافي: ١٩٦/٦، ح ١١.

(٢) ينظر: شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: ١٠١/٣.

(٣) ينظر: لسان العرب: (عتق) ١٠/٢٣٥.

(٤) سورة النور: ٦١.

المبحث الثالث: الألفاظ الدالة على الطعام والشراب وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ الأطعمة، وهي: (اللحم، والطعام، والخبز، والشعير، والهريسة).

● اللحم: ورد ذكره تسع مرات^(١) من ذلك قوله في باب (لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر)، قال: ((الدجاجة الجلالة لا يؤكل لحمها حتى تقيد ثلاثة أيام، والبطّة الجلالة خمسة أيام، والشاة الجلالة عشرة أيام، والبقرة الجلالة عشرين يوماً، والناقة أربعين يوماً))^(٢).

● الطعام: جاء لفظه ست مرات^(٣) من ذلك كلامه في باب (الأكل متكئاً) قال: ((إذا جلس أحدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد ولا يضعن إحدى رجليه على الأخرى ولا يتربع فإنها جلسة يبغيها الله عز وجل ويمقت صاحبها))^(٤).

● الخبز، والشعير: استعمل مرة واحدة من ذلك قوله في باب (الحمل والجدي يرضعان من لبن الخنزيرة) قال: ((قيدوه واعلفوه الكسب والنوى والشعير والخبز إن كان استغنى عن اللبن وإن لم يكن استغنى عن اللبن فيلقى على ضرع شاة سبعة أيام ثم يؤكل لحمه))^(٥).

● الهريسة: ورد لفظها مرة واحدة في كلامه في باب (الهريسة) قال: ((عليكم بالهريسة فإنها تنشط للعبادة أربعين يوماً وهي من المائدة التي أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله))^(٦).

(١) ينظر: الكافي: ٢٥١/٦، ح ٣، و ٢٥٣/٦، ح ١٢ (٤)، و ٢٥٤/٦، ح ٥، و ٢٥٩/٦، ح ١، و ٢٦١/٦، ح ٣،

و ٣١٦/٦، ح ٢.

(٢) المصدر نفسه: ٢٥١/٦، ح ٣.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٢٧٢/٦، ح ١٠، و ٢٩٠/٦، ح ٣، و ٣٩٣/٦، ح ٥ (٢)، و ٢٩٤/٦، ح ١٤، و

٣٢٦/٦، ح ٤.

(٤) المصدر نفسه: ٢٧٢/٦، ح ١٠.

(٥) المصدر نفسه: ٢٥٠/٦، ح ٥.

(٦) المصدر نفسه: ٣١٩/٦، ح ١.

و يمكن معرفة المعنى اللغوي لهذه الألفاظ بالآتي: اللحم من الجذر (ل، ح، م) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَدَاخُلٍ، كَاللَّحْمِ الَّذِي هُوَ مُتَدَاخِلٌ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ))^(١)، يُقال: قد لَحِمَ الرَّجُلُ إِذَا أَطْعَمَ اللَّحْمَ والجمع لُحُومٌ وَلِحَامٌ، وفلان لَحِيمٌ أي كثير لحم البدن^(٢)، وتداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى تناوله والتغذي عليه، قال الأعشى الكبير يمدح قيس بن معد يكرب: [البحر المتقارب]

تَدَلَّى حَثِيثًا كَأَنَّ الصَّوَّا رَ أَتْبَعَهُ أَزْرَقِي لَحْمٍ^(٣)

ولما جاء الإسلام صار يعني اللحم بأنواع متعددة، منها اللحم الطري اللذيذ الصالح للأكل، قال تعالى: ﴿وَلَحْمَ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾^(٤)، ولحم الخنزير قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنَازِيرِ﴾^(٥).

وترتبط لفظه (الطعام) بلفظة (اللحم) بعلاقة جزئية؛ لأنَّ وجبة اللحم هي جزء من الطعام؛ لذا فهو ((اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُؤْكَلُ))^(٦) مشتق من الجذر (ط، ع، م) ويُقال: طعم الرجل يطعم طعاماً إذا أكله وتذوقه والجمع أطعمة وأطعمات جمع الجمع^(٧) والأصل فيه: تناول الحنطة والشعير والنَّمور وكلَّ ما يتغذى عليه الإنسان من القوت^(٨) فهو اسم يدلُّ على الأكل.

وورد في كلام العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى الرزق، قال النابغة الذبياني: [البحر البسيط]

(١) مقاييس اللغة: (لحم) ٢٣٨/٥.

(٢) ينظر: العين: (لحم) ٢٤٥/٣.

(٣) ديوان الأعشى الكبير: ٤١.

(٤) سورة الواقعة: ٢١.

(٥) سورة البقرة: ١٧٣.

(٦) العين: (طعم) ٢٥/٢.

(٧) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (طعم) ١٤٠١/٢.

(٨) ينظر: لسان العرب: (طعم) ٣٦٤/١٢.

مُسَمَّرِينَ عَلَى خُوصٍ مُزَمَّمَةٍ نَرْجُو الْإِلَهَ، وَنَرْجُو الْبِرَّ وَالطُّعْمَا^(١)

والناظر للطعام في الاستعمال الإسلامي يجده ورد بدلالة الأكل، والرزق. قال تبارك وتعالى:
﴿وَيُطْعَمُونَ عَلَىٰ حَيْهٍ مَّسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾^(٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُزِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا
﴿٩﴾^(٢).

ودلالة تناول الغذاء هي المشترك بين لفظي (الطَّعام، والخُبْز) فهو من الجذر (خ،ب،ز) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى خَبَطِ الشَّيْءِ بِالْيَدِ))^(٣)، ويُقال: خَبَزَ الرَّجُلُ يَخْبِزُ خُبْزًا إِذَا أَطْعَمَ الخُبْزَ، وَخُبْزَ الْعَجِينِ بِمَعْنَى صَيَّرَ خُبْزًا، والجمع أخباز ومفرده خُبْزَةٌ^(٤)، و قيل سَمِيَ بذلك ((لضربهم إِيَّاهُ بِأَيْدِيهِمْ))^(٥) وعُرِفَ بِأَنَّهُ: ((الدقيق المعجون وَيُنْضَجُ بِالنَّارِ وَالْحَرَارَةِ بَعْدَ تَخْمِيرِهِ))^(٦)، وورد لفظه في الذكر الحكيم: ﴿وَقَالَ الْآخِرُ إِنِّي أَرْنِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا﴾^(٧) بمعنى القوت الذي يؤكل لسدّ الجوع. ويرتبط لفظي (الخُبْز، والشَّعِير) بعلاقة جزئية؛ لأنَّ الأول يُستخلص من الثاني، وهو من الجذر (ش،ع،ر) ويعدّ من أنواع الحبوب العشبية التي تنتمي للفصيلة النجيلية المشهورة ومفرده شعيرة، وصاحبه شعيري^(٨)، ((ومن أجناس الشَّعِير العربي ماهو أبيض وسنبله حرفان عريض وحبه كبار))^(٩) فالشعير الغذاء الأساس للإنسان والحيوان.

(١) ديوان النابغة الذبياني: ٦٢.

(٢) سورة الإنسان: ٨-٩.

(٣) مقاييس اللغة: (خبز) ٢/٢٤٠.

(٤) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (خبز) ٣/٨٧٦، وأساس البلاغة: (خبز) ١/٢٢١.

(٥) جمهرة اللغة: (خبز) ١/٢٨٨.

(٦) معجم اللغة العربية المعاصرة: (خبز) ١/٦١٠.

(٧) سورة يوسف: ٣٦.

(٨) ينظر: لسان العرب: (شعر) ٤/٤١٥، وتاج العروس من جواهر القاموس: (شعر) ١٢/١٩٣.

(٩) المخصص: ٦١/١١.

ومن الاستعمالات الأخرى لألفاظ الأطعمة لفظة (الهريسة) مشتقة من الجذر (ه،ر،س) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى دَقٍّ وَهَزَمٍ فِي الشَّيْءِ))^(١)، ويُقال: هَرَسَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ يَهْرَسُهُ هَرَساً إذا دَقَّه بقوة وفصل بينه وبين الأرض بفاصل تنقية له، وهَرَسَ الطَّعَامَ إذا تناوله بقوة^(٢)، ومنه الهريس: الحبُّ الذي يُدَقُّ دَقًّا قبل نضجه بالنَّارِ، فإذا نُضِج صار هريسة^(٣)، وقيل: سُمِّيَ بذلك؛ ((لأنَّ البرَّ الذي هي منه يدق ثم يطبخ، ويسمى صانعه هَرَّاساً))^(٤) فالهريسة إذن ((طعام يُطبخ من القمح المدقوق واللحم))^(٥).

ومن يتأمل استعمال الألفاظ في كلامه-عليه السلام- يلحظ تنوع دلالتها، والمتدبّر للفظـة (اللحم) في قوله: ((الدَّجَاجَةُ الْجَلَّالَةُ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهَا))^(٦). يجدها في سياق النَّهْيِ؛ لأنَّه تطرَّق في خطابه إلى مسألة الحيوان الجَلَّال * من المباح، فإذا تغدَّى (الدَّجَاجَةُ) من الجَلَّالَةِ حُرِّمَ لحمها، ووجب تطهيرها؛ وذلك بحبسها وتعليقها علفاً طاهراً لمدَّة ثلاثة أيَّام حتى يطيب لحمها من الدَّرَن^(٧)؛ ووجه الفائدة فيه حرصه-عليه السلام- على توجيههم لما فيه سلامة صحتهم، وكمال إيمانهم، وممَّا ذُكِرَ يظهر أنَّ المعنى اللغوي يعني النسيج العضلي المحيط بعظم الكائن الحيّ غير الاستعمال السيّاقِي الذي يدلُّ على لحوم الحيوانات الجَلَّالَةِ (اللحم المحرَّم).

والناظر لقوله: ((إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ))^(٨) يجده عمد إلى استعمال لفظة الطَّعَام؛ لأنَّها تتضمَّن آداب الجلوس على المائدة ومنها الجلوس على الأرض لتناول الغذاء ويُستحب نَتْنِي العبد لركبتيه حين الأكل، فضلاً عن كراهة الاضطجاع والاتكاء على اليد أو الجنب؛ لأنَّها تؤدي إلى إعاقة الهضم وتقلّص عضلات البطن ونحو ذلك، بل الإقبال إلى نعمة الله تعالى والرَّغبة

(١) مقاييس اللغة: (هرس) ٤٦/٦.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (هرس) ٢٣٤٣/٣.

(٣) ينظر: لسان العرب: (هرس) ٢٤٧/٦.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: (هرس) ٢٤٧/٦.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة: (هرس) ٢٣٤٣/٣.

(٦) الكافي: ٢٥١/٦، ح ٣.

* الحيوان الذي يأكل العذرة، ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٤٢/٢٢.

(٧) ينظر: منهج الصالحين: ٢٢٨/٤.

(٨) الكافي: ٢٧٢/٦، ح ١٠.

فيها^(١). وفي ضوء ما سبق يتضح أنّ المعنى اللغوي يُراد به اسم جامع لما يؤكل تطوّر بالمنظور الإسلامي ليدلّ على آداب المائدة. والمتأمل لكلامه: ((قَيِّدُوهُ وَاغْلِفُوهُ الْكُسْبَ وَالنَّوَى وَالشَّعِيرَ وَالْخُبْزَ))^(٢) يجده استعمل لفظي (الشعير والخُبْز) فضلاً عن الألفاظ الأخرى في معرض كلامه عن حكم صغير الحَمَل إذا رضع من لبن الخنزيرة والذي يعدّ من الأغذية المحرّمة، فمن شرب هذا اللَّبَن ثمّ نما عظمه ولحمه، حُرِّم لحمه ووجب تطهيره بغذاء (علف) طاهر إذا استغنى عن اللَّبَن في زمنٍ مساوٍ لزمن الرّضاعة ومنه (الخُبْز)؛ لأنّه من الأطعمة المطهّرة والتي تمثّل الغذاء الرئيس للكائن الحي مع أنواع الطّعام الأخرى ولا يمكن الاستغناء عنه. و(الشّعير)؛ هو اللفظ الآخر الذي استعمله؛ لأنّه غذاءٌ أساس للحيوانات والإنسان، أمّا إذا لم يُستغنَ عنه أفقضى رضاعته من ضرع شاة لمدة سبعة أيّام، ليُحلل لحمه^(٣)، ووجه المصلحة في ذلك إزالة سائر النجاسات عن الحيوانات المحلّلة في الإسلام. يُستشف ممّا ذُكر أنّ المعنى اللغوي للشعير يدلّ على أنّه من النباتات العشبية التي تمثّل الأساس في مجالات الأغذية للإنسان والحيوان تطوّر بالمنظور الإسلامي ليدلّ على الأطعمة المطهّرة. والناظر للتركيب في قوله: ((عَلَيْكُمْ بِالْهَرِيسَةِ))^(٤) يجده في صيغة الأمر الذي يُراد به الإلزام لما فيه مصلحتهم ونصحهم في تناول الهريسة التي تعدّ من الأطعمة المباركة في الجنّة، ولأنّها تساعد على توفير الطّاقة لجسم الإنسان بغية ديومة العبادة ونشاطها، و تعمل على إزالة أمراض وجع الظهر، وضعف الجماع، ودواء لكل داء^(٥)، فضلاً عن أنّها من أطعمة الأنبياء-عليهم السلام-. ويظهر ممّا سبق أنّ المعنى اللغوي يعني الحبوب التي تُطحن وتُطبخ بالحرارة ثمّ تُطعم تطوّر بالمنظور الإسلامي ليدلّ على أنّها من أطعمة الجنة المباركة.

وفي ضوء ما سبق يمكن القول: إنّ اللفظ الأساس في العلاقات المتحصّلة من هذه الألفاظ هو الطّعام؛ لأنّه الغذاء الرئيس للإنسان والحيوان، أمّا اللّحم فقد افتقد لسمة الغذاء الرئيس، في

(١) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٧٣/٢٢.

(٢) الكافي: ٦/٢٥٠، ح ٥.

(٣) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٤٠/٢٢.

(٤) الكافي: ٦/٣١٩، ح ١.

(٥) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام-، محسن عقيل: ٣٢٦.

حين اتَّسم لفظي (الخُبْز، والشَّعِير) بسمة الأطعمة المطهَّرة مثلما وصفها إمامنا-عليه السلام-، وانمازت لفظة (الهريسة) بأنَّها من الأطعمة المباركة والمقدَّسة في الجنَّة. وعلى ذلك فإنَّ هذه الألفاظ تكون تابعة لألفاظ الأطعمة بعلاقة الاشتمال، والعلاقة التي تربط بين لفظي (الخُبْز، والشَّعِير) علاقة جزئية.

المجموعة الثانية: ألفاظ الفواكه، والخضروات، وهي: (الزَّيْب، والتَّقَّاح، والسَّفَرَجَل، والقَرَع، والهندباء).

● **الزَّيْب:** ورد ذكره مرتين^(١) في كلامه-عليه السلام- إحداهما في قوله في باب (الزَّيْب) قال: ((مَنْ اصْطَبَحَ بِإِحْدَى وَعِشْرِينَ زَيْبَةً حَمَزَاءَ لَمْ يَمْرُضْ إِلَّا مَرَضَ الْمَوْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ))^(٢).

● **التَّقَّاح:** استعمل مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (التَّقَّاح) قال: ((كُلُوا التَّقَّاحَ فَإِنَّهُ يَذْبُغُ الْمَعِدَةَ))^(٣).

● **السَّفَرَجَل:** ورد ذكره مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (السَّفَرَجَل) قال: ((أَكُلْ السَّفَرَجَلِ قُوَّةً لِلْقَلْبِ الضَّعِيفِ وَيُطَيِّبُ الْمَعِدَةَ وَيُذَكِّي الْفُؤَادَ وَيُشَجِّعُ الْجَبَانَ))^(٤).

● **القَرَع:** ورد لفظه مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (القَرَع) قال: ((القَرَعُ لَيْسَ يُذَكِّي فَكُلُوهُ وَلَا تَذْبُحُوهُ وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمُ الشَّيْطَانُ لَعَنَهُ اللَّهُ))^(٥).

● **الهندباء:** استعمل لفظه مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (ما جاء في الهندباء) قال: ((كُلُوا الْهِنْدَبَاءَ فَمَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَتَنْزِلُ عَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكَلْتُمُوهَا فَلَا تَنْفُسُوهَا))^(٦).

(١) ينظر: الكافي: ٣٥١/٦، ح ١، و ٣٥٢/٦، ح ٢.

(٢) المصدر نفسه: ٣٥١/٦، ح ١.

(٣) المصدر نفسه: ٣٥٧/٦، ح ١١.

(٤) المصدر نفسه: ٣٥٧/٦، ح ١.

(٥) المصدر نفسه: ٣٧٠/٦، ح ١.

(٦) المصدر نفسه: ٣٦٣/٦، ح ٨.

وللكشف عن دلالات استعمال هذه الألفاظ في كلامه-عليه السلام-لابد من معرفة معانيها في اللغة أولاً: فالزبيب من الجذر (ز،ب،ب) وله أصل معروف يدل على نوع معين من العنب المجفف^(١)، ويُقال: زَبَبَ الرَّجُلُ الْعِنَبَ يَزِيبُ تَزِييباً إذا جَفَّه وصار زبيباً ومفرده زبيبة^(٢)، فهو نوع من أصناف نبات العنب المعروف بحلاوة طعمه. ومن الاستعمالات الأخر التفاح من الجذر (ت،ف،ح) وله أصل يدل على جنس من الثمر الذي ينتمي للفصيلة الوردية، يُدعى التفاح ومفرده تفاحة والجمع تفافيح^(٣)، واشتق لفظه من النِّقْحَة أي الرائحة الزكية، ويُسمى المكان الذي يُغرس فيه المتفحة^(٤)، وورد في الاستعمال الإسلامي بدلالة التقارب للمعنى اللغوي. قال الرسول-صلى الله عليه وآله وسلم-: ((كلوا التفاح على الريق، فإنه نضوح المعدة))^(٥).

ودلالة التشابه في الشكل، والانتماء للفصيلة الوردية هي المشترك بين لفظي (التفاح، والسفرجل) من الجذر (س،ف،ر،ج،ل) وهو من جنس الأشجار المثمرة التي تنتمي للفصيلة الوردية، وزهرته بيضاء اللون، ورائحته زكية، وهو نبات يشبه التفاح في شكله، أخضر قبل نضجه وإذا ما نضج صار أصفر اللون ومفرده سفرجلة وجمعه سفارج^(٦) ويلحظ أنه ورد في الاستعمال الإسلامي إشارة لفائدته، ورد في قول الرسول الأكرم-صلى الله عليه وآله وسلم-: ((كلوا السفرجل، فإنه يجلو الفؤاد، وما بعث الله نبياً إلا أطعمه من سفرجل الجنة، فيزيد فيه قوة أربعين رجلاً))^(٧) وأما لفظة (القرع) فهي من الجذر (ق،ر،ع) والأصل فيه ثمر اليقطين وحمله، ومفرده قرعة^(٨)، والقرع ((جنس نباتات زراعية من الفصيلة القرعية، فيه أنواع تُزرع لثمارها وتؤكل مطبوخة، وأنواع تُزرع للتزيين))^(٩) وعُرف عند العرب باسم الدباء، ويُقال: دبأت بالمكان

(١) ينظر: المعجم المفصل في الأشجار والنباتات في لسان العرب،، كوكب ذياب: ١٠٩.

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (زيب) ١/١٤٢، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (زيب) ٢/٩٧٠.

(٣) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (نقح) ٦/٣٢٨، ومعجم اللغة العربية المعاصرة: (نقح) ١/٢٩٤.

(٤) ينظر: المعجم المفصل في الأشجار والنباتات في لسان العرب: ٤٤-٤٥.

(٥) مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل: ١٦/٣٩٧.

(٦) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (سفرجل) ٢/١٠٧٣.

(٧) مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل: ١٦/٤٠١.

(٨) ينظر: العين: (قرع) ١/١٥٥، والمحکم والمحیط الأعظم: (قرع) ١/٢٠٣.

(٩) معجم اللغة العربية المعاصرة: (قرع) ٣/١٨٠٢.

كما يُقال: قُطنت فيه بمعنى جعل اضطجاعه قطناً وهذواً^(١). وقيل: إنَّ كلَّ ورقة نمت وعظمت وغطت ما حولها تُدعى اليقطين،^(٢) قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْثَبْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَّقِطِينَ﴾^(٣) فاليقطين اسم يُطلق على كلِّ شجرة لا تقوم على ساق وسمي بذلك؛ لأنَّ جلده أملس أي أصلع^(٤).

ودلالة تسليط الحرارة على نباتي (القرع، والهندباء) لإنضاجه هي المشترك بينهما، فالهندباء من الجذر (ه، ن، د، ب) وهي نوع من النباتات البقولية حلوة الطعم^(٥)، من جنس الفصائل الزراعيّة المركّبة، ويُنضج ورقه بالحرارة ثم يؤكل، ومن أسمائه اللعانة، والهندب، والهندبا^(٦)، ويُقال: هَدَبَت الشجرة تَهْدِبُ هَدَباً إذا طالت أغصانها وغطت ما حولها فهي هندباء بالمد والقصر سواء ومفرده هندباء^(٧). وورد ذكرها في الاستعمال الإسلامي بياناً لسماتها، ورد في قوله-صلى الله عليه وآله وسلم-: ((ما من ورقة هندباء إلّا وفيها ماء الجنّة))^(٨) فهي نوع من النباتات البقلية.

والمتتبع لسياق هذه الألفاظ يلحظ تنوع دلالتها، والناظر لقوله: ((مَنْ اصْطَبَحَ بِإِحْدَى وَعِشْرِينَ زَبِيَّةً حَمْرَاءَ))^(٩) يجده بياناً لإظهار فائدة الزبيب الذي يؤكل؛ فيعمل على طرد الأمراض جميعاً بأذنه تعالى^(١٠)، وقد أثبت الطب الحديث أنّ له أثراً في معالجة أمراض التنفس،

(١) ينظر: أساس البلاغة: (قرع) ٢٧٦/١، والمعجم الوسيط: (قرع) ٧٢٨/٢.

(٢) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٤٥٠/١.

(٣) سورة الصافات: ١٤٦.

(٤) ينظر: المعجم المفصل في الأشجار والنباتات في لسان العرب: ٢٦٠.

(٥) ينظر: العين: (هندب) ١٢٦/٤.

(٦) ينظر: المعجم المفصل في الأشجار والنباتات في لسان العرب: ٣١٨، ومعجم اللغة العربية

المعاصرة: (هندب) ٢٣٧٠/٣.

(٧) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: (هدب) ٢٦٩/٤، وتاج العروس من جواهر القاموس: (هندب) ٤٠٦/٤.

(٨) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل: ٤١٥/١٦.

(٩) الكافي: ٣٥١/٦، ح ١.

(١٠) ينظر: طب الأئمة-عليهم السلام-برواية أبي عبد الله بن سabor الزيات والحسين بنى بسطام

النيسابوريين: ١٣٧.

وإزالة حروقات الصدر والمعدة والأمعاء، ويساعد على زيادة الحفظ والذكاء، ويهذب الخلق، ويدفع الهم، ويقوي العصب^(١).

والمتمأمل لقوله: ((كُلُوا التَّفَّاحَ فَإِنَّهُ يَدْبُغُ الْمِعْدَةَ))^(٢) يجده استعمال لفظة (التفاح) في سياق الأمر؛ لأنه أراد أن يُبين فائدة تناول هذه الفاكهة التي تعمل على تطهير المعدة وتنظيفها من الجراثيم بشكل تام^(٣) وقد أثبتت الدراسات الحديثة أنه يساعد على بناء العظام والأسنان، وتسهيل عملية الهضم، ومعالجة أمراض المفاصل والأورام والقروح وإصابات البرد^(٤).

والناظر لقوله: ((أَكُلِ السَّفَرَجَلِ))^(٥) يجده استعمال لفظة (السفرجل)؛ لأنه أراد أن يُبين فائدته التي تعمل على تقوية القلب، وزيادة الحفظ، والذكاء، ويدفع أمراض العين، وظلمة البصر، وتقوية المعدة ومعالجة ضعف الكبد والأرق والصداع ونزلات البرد والقروح^(٦).

والمتمأمل لقوله: ((الْقَرْعُ لَيْسَ يُدَكِّي))^(٧) يُلحظ أنه استعمال لفظة (القرع) لبيان فائدته؛ فهو يدفع الصداع ويذهب الديدان ويقوي العجز الجنسي ويُعالج أمراض المجاري البولية وصعوبة الهضم والتهابات الأمعاء^(٨).

والناظر لقوله: ((كُلُوا الْهَنْدِباءَ))^(٩) يرى أنه استعمال لفظة (الهندباء) في أسلوب الأمر؛ لأنه أراد أن يُبين فائدة هذا النبات التي تتجسد في تقوية المعدة وغسلها، وتقوية القلب، وإزالة أورام العين،

(١) ينظر: طب الإمام علي - عليه السلام - ٣٢.

(٢) الكافي: ٣٥٧/٦، ح ١١.

(٣) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ١٩٥/٢٢.

(٤) ينظر: طب الإمام علي - عليه السلام - ٤٩، ٥٣، ٥٥.

(٥) الكافي: ٣٥٧/٦، ح ١.

(٦) ينظر: طب الإمام علي - عليه السلام - ٥٩ - ٦٠.

(٧) الكافي: ٣٧٠/٦، ح ١.

(٨) ينظر: إعجاز القرآن في النبات والحيوان، حسام حميد الحديثي: ٢٨٥-٢٨٦.

(٩) الكافي: ٣٦٣/٦، ح ٨.

وتساعد على فتح الشهية وطرد الديدان، وفتح انسداد الكبد والطحال، وتعمل على برودة حرارة الدَّم والصَّفراء، ويعالج لسعة العقرب والسموم^(١).

وفي ضوء ما سبق يتضح أنَّ الإمام-عليه السلام- قد أولى عناية بالغة في أغذية المسلمين (الفواكه والخضروات) لم نعهد لها سابقاً، إذ بيّن القيمة الغذائية لكل نوع، و بيّن طرق معالجة الأمراض التي تصيب المسلمين والمداواة بها. ويظهر أنَّ الألفاظ (الزبيب، والتفاح، والسفرجل، والقرع، والهندباء) تدرج تحت حقل الفواكه والخضروات، ولا يشتمل الواحد منهم على الآخر، أمّا فيما يخصّ الظواهر الدلالية فيلمح ثمة اشتراك لفظي طراً على (القرع، والهندباء) إذ يُطلق القرع على اليقطين، و الدُّباء، أمّا الهندباء فتُطلق على اللعانة، والهندب، والهندبا.

المجموعة الثالثة: ألفاظ الشراب، وهي على قسمين:

القسم الأول: ألفاظ الشراب الصّافي، وهي: (الماء، وماء الفرات، وماء زمزم، وماء السماء).

● الماء: ورد ذكره ثماني مرات^(٢) في كلامه-عليه السلام- من ذلك قوله في باب (فضل الماء) قال: ((الماء سَيِّدُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ))^(٣).

● ماء الفرات: استعمل مرتين^(٤) في كلامه-عليه السلام- إحداها في باب (فضل ماء الفرات) قال: ((نَهْرُكُمْ هَذَا يَعْنِي مَاءَ الْفَرَاتِ يَصُبُّ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنْ مِيزَابِ الْجَنَّةِ))^(٥).

● ماء زمزم: ورد ذكره مرة واحدة في كلامه-عليه السلام- في باب (فضل ماء زمزم وماء الميزاب) قال: ((مَاءٌ زَمْزَمٌ خَيْرٌ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ...))^(٦).

(١) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام-: ١٠٣.

(٢) ينظر: الكافي: ٢٥٣/٦، ح ٢، و ٣٨٠/٦، ح ١، و ٣٨٥/٦، ح ٥، و ٣٨٦/٦، ح ٣، و ٣٨٧/٦، ح ٢، و ٣٨٨/٦، ح ٣، و ٣٨٩/٦، ح ٥، و ٣٩١/٦، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ٣٨٠/٦، ح ١.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٣٨٨/٦، ح ٣، و ٣٨٩/٦، ح ٥.

(٥) المصدر نفسه: ٣٨٨/٦، ح ٣.

(٦) المصدر نفسه: ٣٨٦/٦، ح ٣.

● **ماء السماء:** ورد ذكره مرة واحدة في كلامه -عليه السلام- في باب (ماء السماء) قال: ((اشربُوا مَاءَ السَّمَاءِ فَإِنَّهُ يُطَهِّرُ الْبَدَنَ وَيَدْفَعُ الْأَسْقَامَ))^(١).

ويمكن بيان المعنى اللغوي لهذه الألفاظ بالآتي:

الماء من الجذر (م، و، هـ) والأصل فيه ((سائل لطيف شفاف، منه العذب ومنه المالح))^(٢)، ويُقال: ما هت الأرض تموه موهاً إذا فاض ماؤها، وأصله ماه ومفرده ماهة^(٣)؛ لأنّ جمعه في القلّة أمواه وفي الكثرة مياه، ولما ثقل لفظه قُلِبَت الهاء همزة؛ لسكون ما قبله فصار ماءً^(٤)، و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بالمعنى المعروف، قال النابغة الذبياني: [البحر الطويل]

مِنِ الْوَارِدَاتِ الْمَاءَ بِالْقَاعِ تَسْتَقِي بِأَعْجَازِهَا قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ^(٥)

ولما جاء الإسلام عرفنا أنّ الماء مصدر الكون، وأساس الخلق من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ أَلْمَاءٍ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾^(٦).

و(ماء الفرات) من الجذر (ف، ر، ت) ويعني ((الماء الشّدِيد العذوبة))^(٧) ويُقال: فَرَّتِ الماء فهو فُرَاتٌ إذا صار عَذْباً والاسم منه الْفُرْتَةُ^(٨).

و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بمعنى المياه الحلوة، قال أبو ذؤيب: [البحر الطويل]

فَجَاءَ بِهَا مَا شَبَّتْ مِنْ لَطَمِيَّةٍ تَدُومُ الْبَحَارِ (الْفُرَاتُ) فَوْقَهَا وَيَمُوجُ^(٩)

(١) الكافي: ٦/٣٨٧، ح ٢.

(٢) معجم ألفاظ القرآن الكريم: (موه) ١٠٦٩.

(٣) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (موه) ٣/٢١٤١.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/ (موه) ٣٧٤، ولسان العرب: (موه) ١٣/٥٤٣.

(٥) ديوان النابغة الذبياني: ٩٩.

(٦) سورة الأنبياء: ٣٠.

(٧) المعجم الوسيط: (فرت) ٢/٦٧٨.

(٨) ينظر: العين: (فرت) ٨/١١٥، والمحكم والمحيط الأعظم: (فرت) ٩/٤٧٨.

(٩) ديوان أبي ذؤيب الهذلي، تحقيق أحمد خليل الشال: ٨٤.

والفرات نهر واسع ينبع من الأراضي التركية ويسير باتجاه حدود الشام والعراق^(١)، ولما جاء الإسلام صار يعني أشد الماء عذوبة، قال تعالى: ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ﴾^(٢)، و(ماء زمزم) مأخوذ من الجذر (ز،م،و) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى تَقَدُّمٍ فِي اسْتِقَامَةٍ وَقَصْدٍ، مِنْ ذَلِكَ الرَّمَامُ لِأَنَّهُ يَنْقَدُّ إِذَا مَدَّ بِهِ، قَاصِدًا فِي اسْتِقَامَةٍ))^(٣) واختلف في اشتقاقه ف قيل: إنَّه مشتق من الرَّمْزَة (الرَّمَازم) التي تعني المياه الوفيرة أو لكثرة ما يقصده الناس^(٤)، وقيل: يُطلق على ركضة ملك الله جبريل-عليه السلام- حول بئر زمزم الذي يقع قرب مكّة المكرمة^(٥)، و ورد في كلام العرب بمعانٍ مختلفة منها: صوت الرّعد، وصوت الحصان إذا ترنّم، وكلام المجوس إذا أكلوا، وصوت النّار عند لهيبها^(٦). ومن الاستعمالات الأخرى لفظة (ماء السماء) من الجذر (س،م،و) وله ((أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى الْعُلُوِّ))^(٧)، ويُقال: سما فلان يسمو سموّاً إذا علا وارتفع^(٨) فالسما هي الجهة التي تقابل الأرض سواء أكانت سحاباً أم مطراً أم سقفاً وما شابه ذلك، وسما البيت أو الغرفة، سقفه الذي يظله^(٩) وأصلها سماو لكنها أعلّت بقلب الواو همزة؛ لتطرفها بعد ألف زائدة^(١٠)، ولما جاء الإسلام خُصَّ معناها بالجهة التي تعلق الأرض، قال تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَكْسِمَاءُ أَقْلَعِي﴾^(١١).

مما سبق يُستشف أنّ الأساس أو الأصل في هذه الألفاظ (الماء) إذ يتّسم بأنّه سائل شفاف، ومن ألفاظ الأشربة الأخرى (ماء الفُرات) الذي يتصف بعذوبته؛ لأنّه يحوي الأملاح والمعادن الذي

(١) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (فرت) ٢٤/٥.

(٢) سورة الفرقان: ٥٣.

(٣) مقاييس اللغة: (زَم) ٥/٣.

(٤) ينظر: العين: (زَم) ٣٥٤/٧.

(٥) ينظر: المعجم الوسيط: (زمزم) ١/٤٠٠.

(٦) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (زم) ٣٢٨/٣٢.

(٧) مقاييس اللغة: (سمو) ٩٨/٣.

(٨) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (سما) ٤٠٥/٢، ولسان العرب: (سما) ٣٩٧/١٤.

(٩) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (سمو) ٣٠١/٣٨.

(١٠) ينظر: المذهب في علم التصريف: ٢٩٧.

(١١) سورة هود: ٤٤.

تُزِيدُه طَعْمًا مُسْتَسَاغًا، أَمَّا (ماء زمزم) فَيَتَسَمُّ بوفرة مياهه، وحلاوة طعمه، في حين اتسم (ماء السماء) بطهارة مائه ونقاوته.

والناظر في قوله-عليه السلام-: ((الْمَاءُ سَيِّدُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ))^(١) يرى أَنَّهُ استعمل لفظة (الماء)؛ لِأَنَّ السَّمَاءَ رُفِعَتْ مِنْ بَخَارِهِ، وَمُدَّتْ الْأَرْضُ مِنْ زَيْدِهِ^(٢). فضلاً عَنْ أَنَّهُ مُصَدِّرُ الْحَيَاةِ وَسَيِّدُ الشَّرَابِ وَقَدْ جَعَلَهُ أَسَاسًا لِلْمَخْلُوقَاتِ (الإنسان، والحيوان، والنبات)؛ لِأَنَّهُ شَرِيانُ الْحَيَاةِ وَلَا يَفُوتُنَا أَنْ نَذْكُرَ أَنَّهُ نَافِعٌ لِمَرْضَى الْحَمَى، وَالْكُولِيرَا، وَالْبَوْلِ السَّكْرِيِّ^(٣)، وَيَتَضَحُّ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى الْمَاءِ السَّائِلِ الشَّافِافِ، تَطَوَّرَ بِالْمَنْظُورِ الْإِسْلَامِيِّ لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ عَصَبُ الْحَيَاةِ لِلْكَائِنِ الْحَيِّ، وَالْكُونِ وَسَبَبِهِ.

والمُتَأَمِّلُ لقوله-عليه السلام-: ((نَهْرُكُمْ هَذَا يَعْنِي مَاءَ الْفُرَاتِ))^(٤) يُلْحِظُ أَنَّهُ استعمل لفظة (ماء الفرات) إشارةً إِلَى أَنَّهُ مِنْ مِيَاهِ الْأَنْهَارِ الَّتِي أَصْلُهَا فِي الْجَنَّةِ^(٥) وَمَنْبِعُهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَخُصَّ بِالذِّكْرِ؛ لِعَذُوبَةِ مَائِهِ وَوَفْرَةِ خَيْرَاتِهِ وَعَظِيمِ نَفْعِهِ. وَيُلْمَحُّ أَنَّ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ يَدُلُّ عَلَى الْمِيَاهِ الْعَذْبَةِ يَقَارِبُ الِاسْتِعْمَالَ السِّيَاقِيَّ الَّذِي يَعْنِي أَنَّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ.

والناظر لقوله-عليه السلام-: ((مَاءُ زَمْزَمَ خَيْرٌ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ))^(٦) يجده استعمل لفظة (ماء زمزم)؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمِيَاهِ الَّتِي أَصْلُهَا فِي الْجَنَّةِ وَتَتَبَعُ مِنْ أَقْدَسِ بَقْعَةٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَيُمَثِّلُ عَيْنًا مِنْ عَيُونِ الْجَنَّةِ، وَمِنْ الْكَرَامَاتِ الَّتِي أَوْهَبَهَا اللَّهُ لَخَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ-عليه السلام-، وَسَبَبًا لِازْدَهَارِ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ وَنُمُوها، وَهُوَ شِفَاءٌ لِكُلِّ دَاءٍ، فَضلاً عَنْ أَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الطَّعَامِ فِي نُمُو الْجِسْمِ وَبِنَائِهِ^(٧).

(١) الكافي: ٦/٣٨٠، ح ١.

(٢) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام-: ٣٤٩.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٥١.

(٤) الكافي: ٦/٣٨٨، ح ٣.

(٥) ينظر: عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، زكريا بن محمد بن محمود القزويني: ١٤٧.

(٦) الكافي: ٦/٣٨٦، ح ٣.

(٧) ينظر: فضائل زمزم وذكر تاريخه وأسمائه وخصائصه وبركاته ونية شربه وأحكامه والاستسقاء به، سائد بكداش: ٨١-٨٢.

والم تأمل لقوله -عليه السلام-: ((اشْرَبُوا مَاءَ السَّمَاءِ))^(١) يُلحظ أنه ورد في سياق الأمر؛ لأنه أراد به إظهار سمات (ماء السماء) الذي يتسم بطهارته، ونقاوته، وإزالة الدرن من أجسام المؤمنين، ويطرد الأمراض بقدرته تعالى إلا الموت، وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمُ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾^(٢) فالمراد من ذلك ما حدث للمسلمين في معركة بدر حين سبقهم المشركون إلى الماء، فوقفوا على أرض مقفرة تفتقد للماء، وناموا فأجنبوا، ثم أصابهم العطش ووسوس لهم الشيطان فناموا، فأنزل عليهم رحمته بسقوط المطر الذي طهرهم وأزال عنهم الرجس وثبت أقدامهم^(٣). ويبدو أن (ماء السماء) في المعنى اللغوي يعني السحاب أو المطر، هو نفس الاستعمال السياقي الذي يُراد به الماء الطهور، يدلّ عليه الاستعمال القرآني الذي أيده قول الإمام؛ لأنّ هذا الماء المطهر مصدره المطر وينزل من المزن.

وفي ضوء ما سبق يتضح أنّ الألفاظ (الماء، وماء الفرات، وماء زمزم، وماء السماء) تنضوي تحت قسم واحد، وهو الشراب الصّافي، والعلاقة بين لفظة (الماء) والألفاظ الأخرى علاقة الاشتمال. أمّا فيما يخصّ الظواهر الدّلالية فيُلمح ثمة اشتراك لفظي طرأ على لفظة (ماء زمزم) إذ يُطلق على صوت الرّعد، وصوت الحصان إذا ترنّم، وكلام المجوس إذا أكلوا، وصوت النّار عند لهيبها، والمياه الوفيرة التي يقصدها الناس، فضلاً عن أنّها من الألفاظ المعروفة بقداستها في عصر ما قبل الإسلام وما بعده، فقد كان ماء زمزم معروفاً عند العرب من الموحدين والمشرّكين آنذاك وكانوا يقدّسونه قبل الإسلام .

القسم الثّاني: ألفاظ الشّراب المضاف، وهي: (اللبن، والخل).

(١) الكافي: ٣٨٧/٦، ح ٢.

(٢) سورة الأنفال: ١١.

(٣) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٢١/٩.

● **اللَّبَنُ**: ورد ذكره سبع مرات^(١) في كلامه-عليه السلام-من ذلك قوله في باب(انه لا يحل لحم البهيمة التي تتكح) قال: ((حَرَامٌ لَحْمُهَا وَكَذَلِكَ لَبَنُهَا))^(٢).

● **الْخَلَّ**: استُعمل لفظه مرتين^(٣) في كلامه-عليه السلام- إحداهما في باب(الْخَلَّ) قال: ((نَعَمْ الإِدَامُ الْخَلُّ يَكْسِرُ الْمِرَّةَ وَيُطْفِئُ الصَّفْرَاءَ وَيُحْيِي الْقَلْبَ))^(٤).

وللكشف عن دلالات استعمال الألفاظ في كلامه-عليه السلام- لابدّ من معرفة معانيها في اللغة أولاً: فاللَّبَنُ من الجذر (ل،ب،ن) والأصل فيه الشَّرَابُ المعروف خلاصته ما بين الفَرثِ والدَّم الذي يجري في الجسد^(٥)، ويُقال: لَبِنَ فلان إذا أطمع اللَّبَنَ، وشاة لَبِنَة بمعنى غزيرة اللَّبَنِ، ولبنت الشَّجَرَة إذا كَثُرَ ماؤها على التشبيه^(٦) فاللَّبَنُ اسم جنس والجمع ألبان؛ لأنّه يشمل (الإنسان والحيوان) وهو((سائل أبيض تُقرّزه أُنثاء إناث الادميين وضرع الحيوان لتغذية صغارها))^(٧) وتداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام بالمعنى المشهور، قال الحارث بن حلزة:[البحر السريع]

فاصبُبْ لأضيافِكَ ألبانها فإنَّ شرَّ اللَّبَنِ الوالِجُ^(٨)

ولكن وروده في الاستعمال الإسلامي اتسم بثبات طعمه(لبن الجنة)، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُمْ قِنَ لَبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ﴾^(٩). ومن الاستعمالات الأخرى لألفاظ الأشرية (الخلّ): من الجذر(خ،ل،ل) وهو محلول حامض، اشتق من الاختلال أي ما يختلّ من عصير العنب،

(١) ينظر: الكافي: ٢٥٠/٦، ح(٢)، و ٢٥٣/٦، ح(٣)، و ٢٥٩/٦، ح(١)، و ٣١٦/٦، ح(٢).

(٢) المصدر نفسه: ٢٥٩/٦، ح(١).

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٢٨/٦، ح(٧)، و ٣٢٩/٦، ح(٧).

(٤) المصدر نفسه: ٣٢٩/٦، ح(٧).

(٥) ينظر: العين: (لبن) ٣٢٦/٨، ولسان العرب: (لبن) ٣٧٢/١٣.

(٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (لبن) ٢١٩١/١، ومقاييس اللغة: (لبن) ٢٣٢/٥، والمحكم والمحيط

الأعظم: (لبن) ٣٨٢/١٠.

(٧) معجم اللغة العربية المعاصرة: (لبن) ١٩٩٢/٣.

(٨) ديوان الحارث بن حلزة تحقيق مروان العطية: ١١١.

(٩) سورة محمد: ١٥.

والتفاح، والتمر^(١)، ويُقال: خُلِّلَ العِنَبُ إذا خُمَضَ (خُمِرَ) وصار خَلًّا والجمع خُلُول^(٢) وللخلِّ في كلام العرب معانٍ أخر منها الإنسان الرَّشِيق بمعنى نحيف البدن، قال الشَّنْفَرِي: [بحر الرمل]

سَقْنِيهَا يَا سَوَادَ بْنَ عَمْرٍو
إن جَسْمِي بعد خَالِي لَخْل^(٣)

أو الموضع الذي يتخلَّل في كَثِيب الرَّمال^(٤)، وقيل الملبس الرَّث أو العتيق^(٥)، ولَمَّا جاء الإسلام خُصَّ لفظه بنوع من السوائل (حامضة الطَّعم) التي أوصى بها رسول الله-صلى الله عليه وآله وسلم-قال: ((نِعْمَ الْإِدَامُ الْخُلُّ))^(٦).

والمنتبَع للفظَة (اللبن) في قوله: ((حَرَامٌ لَحْمُهَا وَكَذَلِكَ لَبْنُهَا))^(٧) يجدها استُعْمِلت في سياق النَّهي إذ حَرَّمَ-عليه السلام-شرب لبن البهيمة الموطوءة؛ لأنَّه حرام لحرمته^(٨)، ولما تسبَّبه من الأضرار (الأمراض، والنَّجاسات، والخبائث) التي تُلحق بجسم شاربها، ويظهر من ذلك أنَّ المعنى اللغوي الذي يعني الشَّرَاب الأبيض يقارب الاستعمال السياقي الذي يُراد به لبن البهيمة الموطوءة. والناظر لقوله-عليه السلام-: ((نِعْمَ الْإِدَامُ الْخُلُّ))^(٩) يرى أنَّه استعمل لفظَة (الخلِّ) إشارةً إلى فائدته؛ لأنَّه يعمل على حرق مادة الصَّفراء في الجسم، ويُساعد على تقوية القلب، والحفاظ على ضرباته^(١٠). ويظهر من ذلك أنَّ المعنى اللغوي الذي يدلُّ على محلول تخمير الفواكه يقارب الاستعمال السياقي الذي يُراد به فائدته.

(١) ينظر: العين (خل) ٤/١٣٩.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (خلل) ١/٦٩١.

(٣) جمهرة اللغة: (خلل) ١/١٠٧، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (خلل) ٤/١٦٨٦.

(٤) المحكم والمحيط الأعظم: ٤/٥١٤.

(٥) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (خلل) ٢٨/٤٢١.

(٦) سنن أبي داود: ٣/٣٥٩.

(٧) الكافي: ٦/٢٥٩، ح ١.

(٨) ينظر: منهاج الصالحين، السيد علي السيستاني: ٣/٢٩٦.

(٩) الكافي: ٦/٣٢٩، ح ٧.

(١٠) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام- ٣٢٠.

ومما سبق يتضح أنّ اللبن انماز بأثّه الشّراب الأبيض الذي تفرزه أناث الكائن الحي، ودلالة الشّراب هي المشترك بينه وبين (الخلّ) فهو محلول حامض يُنتج من تخمير الفواكه، وفيما يخصّ الظواهر الدلالية يُلحح ثمة اشتراك لفظي طرأ على لفظة اللبن فهو الخلاصة ما بين الفرث والدم، والسائل الأبيض الذي تفرزه أناث الآدميين، والشجرة كثيرة الماء، ولفظ الخل إذ يُطلق على محلول الفواكه، والجسم النحيف، وكثيب الرّمْل، وورثاة الملبس،.

المبحث الرابع: الألفاظ الدالة على الزينة والتجمل وما يلحق بها

المجموعة الأولى: ألفاظ النظافة، وهي: (الطيب، والبنفسج، والدُّهن، والزَّيت، والسُّواك، والنُّورة).

● الطَّيِّب: ورد لفظه ثلاث مرات^(١) منها قوله في باب (الطَّيِّب) قال: ((الطَّيِّبُ فِي الشَّارِبِ مِنْ أَخْلَاقِ النَّبِيِّينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَكَرَامَةُ لِّلْكَاتِبِينَ))^(٢).

● البَنْفَسَج: ورد لفظه مرتين^(٣) إحداهما في باب (دهن البنفسج) قال: ((اَكْسِرُوا حَرَّ الْحُمَّى بِالْبَنْفَسَجِ))^(٤).

● الدُّهْن: ذُكر مرتين^(٥) إحداهما في باب (الادِّهَان) قال: ((الدُّهْنُ يُلَيِّنُ الْبَشْرَةَ وَيَزِيدُ فِي الدِّمَاغِ وَيُسَهِّلُ مَجَارِيَ الْمَاءِ وَيُذْهِبُ الْقَشْفَ وَيُسْفِرُ اللَّوْنَ))^(٦).

● الزَّيْتُ: ورد ذكره مرتين^(٧) في كلامه-عليه السلام- إحداهما في باب (الزَّيْتُ والزَّيتون) قال: ((ادَّهِنُوا بِالزَّيْتِ وَأَتَدِمُوا بِهِ فَإِنَّهُ دُهْنُهُ الْأَخْيَارُ وَإِدَامُ الْمُصْطَفِينَ، مُسِحَتْ بِالْقُدْسِ مَرَّتَيْنِ، بُورِكَتْ مُقْبَلَةً وَبُورِكَتْ مُدْبِرَةً، لَا يَضُرُّ مَعَهَا دَاءٌ))^(٨).

● السُّوَاكُ: اسْتُعْمِلَ مرة واحدة في باب (السُّوَاكُ) قال: ((السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ))^(٩).

● النُّورَةُ: اسْتُعْمِلَتْ مرة واحدة في باب (النُّورَةُ) قال: ((النُّورَةُ نُشْرَةٌ وَطَهُورٌ لِلْجَسَدِ))^(١٠).

(١) ينظر: الكافي: ١٤٧/٣، ح ٣، و ٥١٠/٦، ح ٥، و ٥١٢/٦، ح ٢، و ٥١٣/٦، ح ٣.

(٢) المصدر نفسه: ٥١٠/٦، ح ٥.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٥٢٢/٦، ح ٧، و ٥٢٢/٦، ح ١١.

(٤) المصدر نفسه: ٥٢٢/٦، ح ١١.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٥١٩/٦، ح ١، و ٥١٩/٦، ح ٤.

(٦) المصدر نفسه: ٥١٩/٦، ح ١.

(٧) المصدر نفسه: ٣٢٨/٦، ح ٧، و ٣٣١/٦، ح ٤.

(٨) المصدر نفسه: ٣٣١/٦، ح ٤.

(٩) المصدر نفسه: ٤٩٥/٦، ح ٤.

(١٠) المصدر نفسه: ٥٠٦/٦، ح ٧.

ولمعرفة دلالة هذه الألفاظ لابدّ من تحقيق المعنى اللغوي لها:

الطَّيِّب مأخوذ من الجذر (ط،ي،ب) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْخَبِيثِ))^(١)، ويُقال: طاب الشَّيْءُ يطيبُ طيباً إذا حَلَا وَجَمَلٌ وَرَكَا^(٢)، ومنه الطَّيِّب ((ما يطيب به، وقد تطيب بالشَّيْءِ، وطيّب الثوب وطاقه))^(٣)، ويُقال: ((تطيّب بالطَّيِّب تطيباً، تعطّر به، وأدهن... والطَّيِّب مصدر كلّ ذي رائحة عطرة كالمسك والعنبر والدّهْن ونحو ذلك ممّا يتعطّر به جمع أطياب وطيوب))^(٤) والطَّيِّب نوع من الزَّيْنَةِ ذو الرائحة الزكية يستعمله الرِّجال والنِّساء على حدّ سواء. ودلالة الرّائحة الزّكية هي المشترك بين اللفظين الطَّيِّب و البَنْفَسَج، وهو من الجذر (ب،ن،ف،س،ج) وأصله ((نبات زهري من الفصيلة البنفسجية من ذوات الفلقتين يُزرع للزينة، وأزهاره عطرة الرّائحة))^(٥) فالْبَنْفَسَج إذن جنس زهريّ لونه مميز، ذو رائحة طيّبة عطرة، يُستعمل للتزيّن والتّدَاوي. ومن الاستعمالات الأخر لفظة (الدّهْن) من الجذر (د،ه،ن) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى لَيْنٍ وَسُهولةٍ وَقِلَّةٍ))^(٦)، ويُقال: دَهَنْتُ الشَّيْءَ دهناً إذا طليته ودلكته بالزيت والجمع دِهَانٌ وأدهان^(٧)، وهو ((مادة زيتيّة دسمة في الحيوان والنبات، جامدة في درجة الحرارة العادية، فإذا سالت كانت زيتاً، وهو من الأغذية الضرورية للأجسام))^(٨).

قال تبارك وتعالى: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ﴾^(٩) فهو إذن السائل اللزج الطّري الذي يُستعمل في الطعام، فضلاً عن استعمال الإنسان له في الزّينة والجمال. وترتبط لفظة الزَّيْت بالذّهْن بعلاقة جزئية؛ لأنّه ((سائل دهني نباتي أو حيواني أو معدني غليظ القوام

(١) مقاييس اللغة: (طيب) ٤٣٥/٣.

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: (طيب) ٢٨٢/٣.

(٣) لسان العرب: (طيب) ٥٦٥/١.

(٤) محيط المحيط، بطرس البستاني: (طيب) ٥٦٢.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة: (بنفسج) ٢٤٩/١.

(٦) مقاييس اللغة: (دهن) ٣٠٨/٢.

(٧) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (دهن) ٧٧٩/١.

(٨) معجم اللغة العربية المعاصرة: (دهن) ٧٧٩/١.

(٩) سورة المؤمنون: ٢٠.

منه أنواع تُستعمل في الطّعام...^(١)، وهو من الجذر (ز،ي،ت) وأصله عصارة الزّيتون أي الدهن الذي يُستخرج من شجرته^(٢)، ويُقال: زَيْتُ الرَّجُل طَعَامُهُ إِذَا سَمَّنَهُ بِالزَّيْتِ^(٣). قال تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ﴾^(٤) فالمراد به محلول الزّيت المعروف أي دهن شجرة الزّيتون. ودلالة التّذكير هي المشترك بين لفظي الدهن والسّواك وهو من الجذر (س،و،ك) وله ((أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى حَرَكَةٍ وَاضْطِرَابٍ...))^(٥) ويُقال: سوك الرجل أسنانه يسوكها سوكاً بمعنى دلكها به^(٦)، واشتق لفظه من تساوك الإبل أو الغنم في مسيرها إذا احتكت عظامها مع بعضها لسوء حركتها^(٧)، قال سلامة بن جندل: [البحر البسيط]

تُجري السّواك على غُرِّ مُفْلَجَةٍ لم يغذها دنسٌ تحت الجلابيب^(٨)

ومن الألفاظ الأخرى الثّورة من الجذر (ن،و،ر) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِضَاءَةٍ...))^(٩) ويُقال: تتورّ الرجل والمرأة إذا دهنا جسمهما بها فحسُن و حَلَا^(١٠)، فالثّورة هي خليط من حجر الكلس، ومعدن الكالسيوم ، ومعدن الباريون، التي تتركب مع بعضها لإزالة الشعر^(١١)، وإنّما سُمّي بها تشبيهاً بالنّور الذي يعمل على إنارة وتبييض البشرة وتجميلها^(١٢).

وفي ضوء ما سبق يتّضح أن الألفاظ (الطيب، والبنفسج، والدهن، والسواك، والثّورة) تندرج تحت حقل واحد وهو الزّينة والتّطهير، إلّا أنّ لكلّ منها سمتها التي تميزها من البقية ف(الطيب)

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة: (زيت) ١/١٠١٣.

(٢) ينظر: العين: (زيت) ٧/٣٧٨، ومعجم ألفاظ القرآن الكريم: (زيت) ٥٣٦.

(٣) ينظر: مجمع البحرين ومطلع النيرين: (زيت) ٢/٧٩٣.

(٤) سورة النور: ٣٥.

(٥) مقاييس اللغة: (سوك) ٣/١١٧.

(٦) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (سوك) ٢/١١٣٩.

(٧) ينظر: أساس البلاغة: (سوك) ١/٤٨٥، والنهاية في غريب الحديث والأثر: (سوك) ٢/٤٢٥.

(٨) ديوان سلامة بن جندل، تحقيق فخر الدين قباوة: ٢٢٦.

(٩) مقاييس اللغة: (نور) ٥/٣٦٨.

(١٠) ينظر: مجمع البحرين ومطلع النيرين: (نور) ٣/١٨٤٧.

(١١) ينظر: المعجم الوسيط: (نور) ٢/٩٦٢.

(١٢) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: ٢/٣٠٢.

الرائحة العطرة التي يعظم تأثيرها في النفوس، و (البَنْفَسَج) نبات رائحته زكية يُستعمل في الزينة، ودلّ (الدُّهْن) بأنّه مادة زيتيّة لينة ضرورية للجسم، أمّا (السُّواك) فدلت على أنّها الأداة التي يُدلك بها الفم، ، وانمازت (الثُّورَة) بأنّها مادة منظّفة.

والدلالة الاستعمالية لهذه الألفاظ في كلامه-عليه السلام- تتّضح عن طريق بيان سياقها، والمتأمل للفظ (الطَّيِّب) في قوله: ((الطَّيِّبُ فِي الشَّارِبِ))^(١) يُلاحظ أنّه استعملها إشارة إلى سماته؛ لأنّه يُعدّ من صفات الأنبياء-صلوات الله عليهم- فعلى الرغم من عظيم قدرهم، وعلو شأنهم، وسمو منزلتهم كانوا يستحسنون الطَّيِّب ويرغبون فيه، وخصّه بالذكر؛ لأنّه من الأمور المستحبّة في التزيّن والتجمل في الإسلام، وما يؤيد ذلك قوله-صلّى الله عليه وآله وسلّم-: ((إِنَّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ تَشُدُّ الْقَلْبَ وَتَزِيدُ فِي الْجَمَاعِ))^(٢)، وهكذا يظهر أنّ المعنى اللغوي يعني الرائحة الطيبة غير الاستعمال السياقي الذي يراد به سمة للأنبياء والأوصياء. ولفظة (البَنْفَسَج) وظفها الإمام-عليه السلام- في قوله: ((اِكْسِرُوا حَرَّ الْحُمَى بِالْبَنْفَسَجِ))^(٣)؛ بوصفه علاجاً لأمراض الحمى التي تتجلّى في ارتفاع حرارة الجسم بدءاً من القلب، والشرابين ثم تنتقل إلى الجسم كلّهُ فتشعله^(٤). وقد أثبت الطب الحديث أنّه يساعد على معالجة أمراض المجاري التنفسية، والسعال، والجهاز الهضمي، والمجاري البولية، وقرحة المعدة، فضلاً عن معالجة أمراض الخنان وذلك بتليين اللسان يوماً أو بضعة أيام^(٥)، وممّا ذكر يتضح أنّ المعنى اللغوي يعني أنّه نبات زهري يقارب الاستعمال السياقي الذي يتجلّى بوصفه علاجاً لحرارة الجسم. و استعمل (الدُّهْن) في قوله: ((الدُّهْنُ يُلِينُ الْبَشْرَةَ))^(٦)؛ لأنّه يساعد على ترقيق الغطاء الخارجي للجلد (البشرة) وترطيبه، ويعمل على رزانة العقل، وسهولة مجاري الماء، ويطرد القش*، وخصّ ذكره؛ لأنّه

(١) الكافي: ٥١٠/٦، ح ٥٠.

(٢) المصدر نفسه: ٥١٠/٦، ح ٣.

(٣) المصدر نفسه: ٥٢٢/٦، ح ١١.

(٤) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام- ٤٢١.

(٥) ينظر: ألفاظ الحضارة العباسية في مؤلفات الجاحظ، طيبة صالح الشذر: ٧٠، وطب الإمام علي-عليه

السلام-: ١٦٥-١٦٦.

(٦) الكافي: ٥١٩/٦، ح ١.

*القَشَف يعني: قذارة البشرة و ضعف الهيكل. ينظر: الكافي: ٥١٩/٦.

من المواد المستعملة في الزينة والتَّجْمِيل في الإسلام ولا سيَّما النِّسَاء. ويُستدل من ذلك التقارب الدَّلالي بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي الذي يعني: التَّزْيِين، والتَّكْلِيل.

والمتأمل لقوله-عليه السلام-: ((ادَّهِنُوا بِالزَّيْتِ وَأَتَدِمُوا بِهِ))^(١) يلحظ أنَّه استعمل لفظة (الزَّيْت) في سياق الأمر؛ لأنَّ خطابه ورد لبيان فضل الإدهان بالزَّيْت والإتدَام به، لما فيه مصلحة العباد وإرشادهم، ويُلمح أنَّ وجه المصلحة فيه إشارة إلى فائدة الزَّيْت في معالجة أمراض ضغط الدَّم وتصلُّب الشَّرَائِين والأمراض الجلدية نحو، الحروق، والطَّفَح الجلدي، وورم الكدمات العضلية، والشَّد العضلي، ويساعد على تقوية الكبد، ويقلِّل من إصابة أمراض القلب، و السرطان وتفتيت الحصى الكلوي^(٢)، ويبدو أنَّ المعنى اللغوي يعني عصارة الزَّيْت يقارب الاستعمال السياقي الذي يعني فائدته.

ومن الاستعمالات الأخرى (السُّوَاك) وظَّفه الإمام-عليه السلام- في قوله: ((السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ))^(٣) بوصفه منظِّفاً، ومعقِّماً، ومطهِّراً للفم، وقاتلاً للجراثيم، ويدفع ظلمة البصر، ويفتح الشهية، ومبيِّض للأسنان، ويظهر أنَّ وجه الفائدة في ذلك أنَّه يقوم مقام فرشاة الأسنان؛ لاحتوائه على مادة(حمض العفص) التي تزيل تسوُّس الأسنان وتمنعه، فضلاً عن تفعيل الدَّوْرَة الدَّمَوِيَّة لها^(٤)، وخصَّه بالذكر؛ لأنَّه من الأدوات المستحسنة في الزَّيْنَة والتَّجْمِيل عند المسلمين، وممَّا ذُكر يُلمح الإشتراك اللفظي بين المعنى اللغوي الذي يعني تساوك الإبل في مسيرها أي احتكاك عظامها و الاستعمال السياقي الذي يقصد به العود الذي يُدَلِّك به الفم.

والناظر لقوله: ((النُّورَةُ نُشْرَةٌ وَطَهُورٌ لِلْجَسَدِ))^(٥) يرى أنَّه استعمل لفظة(النُّورَة)؛ لأنَّه أراد أن يبيِّن أنَّها من المواد المطهِّرة للجسد والمنظِّفة له من الشعر والأوساخ فضلاً عن تنظيف المناطق الحسَّاسة وتخليصها من الرائحة الكريهة والجراثيم. فالنُّورَة إذن من الأدوات المعقِّمة للبشرة وتعمل

(١) الكافي: ٦/٣٣١، ح٤.

(٢) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام- ٣٣٣-٣٣٤.

(٣) الكافي: ٦/٤٩٥، ح٤.

(٤) ينظر: طب الإمام علي-عليه السلام- ١٩٦.

(٥) الكافي: ٦/٥٠٩، ح٧.

على تلطيفها وتعيمها وتلميعها، ويُلمح أنّ المعنى اللغوي الإضاءة غير الاستعمال السياقي الذي يعني أنّه مادة مطهرة.

المجموعة الثانية: أَلْفَاظُ التَّخْتُمِ، وهي: (الْجَزْعُ الْيَمَانِي، وَالْفِضَّةُ).

● **الْجَزْعُ الْيَمَانِي**: ورد لفظه مرة واحدة في باب (الْجَزْعُ الْيَمَانِي وَالْبَلُورُ) قال: ((تَخْتَمُوا بِالْجَزْعِ الْيَمَانِيِّ فَإِنَّهُ يَرُدُّ كَيْدَ مَرَدَةِ الشَّيَاطِينِ))^(١).

● **الْفِضَّةُ**: جاء ذكرها مرة واحدة في باب (الخواتيم) قال: ((لَا تَخْتَمُوا بِغَيْرِ الْفِضَّةِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: مَا طَهَّرْتَ كَفًّا فِيهَا خَاتَمٌ حَدِيدٍ))^(٢).

ويشير المعنى اللغوي لهما إلى أنّ الْجَزْعَ الْيَمَانِي مأخوذ من الجذر (ج، ز، ع) وله ((أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْإِنْقِطَاعُ، وَالْآخَرُ جَوْهَرٌ مِنَ الْجَوَاهِرِ... فَالْجَزْعُ، وَهُوَ الْخَرَزُ الْمَعْرُوفُ. وَيُقَالُ بُسْرَةٌ مُجَرَّعَةٌ، إِذَا بَلَغَ الْإِرْطَابُ نِصْفَهَا، وَتَشْبِيهُ حَبْنِئِذِ الْجَزْعِ))^(٣) وعُرِفَ بأنّه: ضرب من الجواهر النفيسة التي تتسم بتعدد ألوانها البراقة بين الأسود والأبيض على شكل خطوط متجاورة دائرية تشبه عيون الوحوش^(٤) قال امرؤ القيس: [البحر الطويل]

كَأَنَّ عُيُونََ الْوَحْشِ حَوْلَ خِبَائِنَا وَأَرْحُلُنَا الْجَزْعُ الَّذِي لَمْ يُقَبِّ^(٥)

فالْجَزْعُ الْيَمَانِي إذن هو نوع من الخرز الذي يُتَّخَذُ لِلزَّيْنَةِ وغيرها، ويُطلق عليه الجزع الظفاري أو اليماني وهو من الأمور التي يستحب لبسها في الإسلام. ولفظة الفضة مأخوذة من الجذر (ف، ض، ض) وله ((أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَفْرِيقٍ وَتَجَزِئَةٍ))^(٦) ويُقال: فَضَّ الشَّيْءَ يَفْضُّ

(١) الكافي: ٤٧٢/٦، ح ١.

(٢) المصدر نفسه: ٤٦٨/٦، ح ٦.

(٣) مقاييس اللغة: (جزع) ٤٥٣/١.

(٤) ينظر: لسان العرب (جزع) ٤٨/٨، و المعجم الوسيط: (جزع) ١٢١/١.

(٥) ديوان امرؤ القيس: ٥٣.

(٦) مقاييس اللغة: (فض) ٤٤٠/٤.

فضاً بمعنى انبث وانتشر فهو فضفاض أي مبعثر^(١) و تداوله العرب في عصر ما قبل الإسلام، قال النابغة الذبياني: [البحر الطويل]

يَطِيرُ فُضَاضاً بَيْنَهَا كُلِّ قَوْنَسٍ وَيَتَّبَعُهَا مِنْهُمْ قَرَّاشُ الْحَوَاجِبِ^(٢)

ومنه الفضة الحجر المتناثر مع بعضه^(٣) وقيل: ((كَأَنَّهَا تَفُضُّ، لِمَا يَتَّخِذُ مِنْهَا مِنْ حَلْيٍ))^(٤) ويقال: فضّ الخاتم إذا طلاه بالفضة أي مرصّع بها و ورد لفظه في الذكر الحكيم: ﴿وَالْمُتَطَيِّرِ الْمُنَظَّرَةَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾^(٥) فهي من المعادن النفيسة التي تستعمل للتجارة والزينة والأواني وأكثر من يستعملها الرجال، ويتضح من ذلك أن لفظة (الجزع اليماني) انمازت بأنها ضرب من الجواهر النفيسة، في حين اتسمت لفظة (الفضة) بأنها ضرب من فصوص الحلي المتناثرة.

وأما دلالة استعمال هذه الألفاظ في كلامه: ((تَخْتَمُوا بِالْجَزْعِ الْيَمَانِيِّ))^(٦) فيُلحظ أنه استعمل لفظة (الجزع اليماني) في سياق الأمر يدلنا عليه بنية الفعل (تَخْتَمُوا)؛ لأنّ خطابه جاء لبيان مزايا هذا الخاتم الذي يعمل على طرد أعمال السحر والشعوذة، والصلاة فيه بسبعين مثلها، وهو من الأحجار الكريمة التي تُسَبِّح وتستغفر لحاملها، وتعمل على تسهيل عسر الولادة، وما يؤيد ذلك ما روي عن أمير المؤمنين-عليه السلام- أنه قال: ((خرج علينا رسول الله وفي يده خاتم فضة جزع يمانى، فصلّى بنا، فلما قضى صلاته دفعه إليّ، وقال: يا عليّ تختم به في يمينك، وصلّ فيه: أوما علمت أنّ الصلاة في الجزع سبعون صلاة؟! وإنّه يسبح ويستغفر وأجره لصاحبه))^(٧).

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (فضض) ١٧١٧/٣.

(٢) ديوان النابغة الذبياني: ٤٤.

(٣) ينظر: لسان العرب: (فضض) ٢٠٧/٧.

(٤) مقاييس اللغة: (فضّ) ٤٤٠/٤.

(٥) سورة آل عمران: ١٤.

(٦) الكافي: ٤٧٢/٦، ح ١.

(٧) عيون أخبار الرضا: ١٤٠/٢، ح ١٨.

ومما ذكر يتضح أنَّ المعنى اللغوي يعني أنه نوع من الخرز يُستعمل في الخاتم والقلادة وما شابه ذلك يقارب الاستعمال السياقي الذي يشير إلى فائدته. والمتأمل لكلامه: ((لَا تَخْتَمُوا بِغَيْرِ الْفِضَّةِ))^(١) يجده نهى عن التختّم بغير فصوص الفضة؛ لأنها من أفضل وأشهر أنواع الأحجار الكريمة، والمعادن النفسية التي تساعد على تنشيط الأوعية الدموية، وتوازن الجسم، وطرد الجراثيم من الجسم ووجه المصلحة في ذلك؛ إرشادهم وحرصه الشديد على طهارة المسلمين، وسلامتهم من الأمراض، ويستشف من ذلك أنَّ المعنى اللغوي الذي يعني أنه من الفصوص الثمينة في صناعة الحلي يقارب الاستعمال السياقي الذي يدلّ على أنه من الفصوص المستحبة في الإسلام.

يتّضح ممّا ذكر ثمة تطور دلالي طرأ على لفظة (الفضّة) إذ انتقلت دلالتها من التجزيء إلى فصوص الأحجار المتناثرة، ثم أُطلقت على الحجر الكريم الذي يتختم بها، لأنه على أجزاء فضفاضة.

المجموعة الثالثة: الألفاظ الساترة للجسم، وهي: (ثياب الشّهرة، والحذاء).

● **ثياب الشّهرة:** ورد لفظه ست مرات^(٢) في كلامه-عليه السلام-من ذلك قوله في باب (لبس المعصفر) قال: ((نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ لُبْسِ ثِيَابِ الشُّهْرَةِ وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ عَنْ لِبَاسِ الْمُعْصَفَرِ الْقَدِيمِ))^(٣).

● **الحذاء:** استعمل لفظه مرتين^(٤) إحداهما في (باب الاحتذاء) قال: ((اسْتَجَادَةُ الْحِذَاءِ وَقَايَةُ لِلْبَدَنِ وَعَوْنٌ عَلَى الصَّلَاةِ وَالطَّهْوَرِ))^(٥).

وللكشف عن دلالة هذه الألفاظ لابدّ من تحقيق المعنى اللغوي لها:

(١) الكافي: ٦/٤٦٨، ح ٦.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٦/٤٤٤، ح ١٤٤، و ٦/٤٤٦، ح ٤٤٦، و ٦/٤٤٧، ح ٤٤٧، و ٦/٤٥٠، ح ٢، و ٦/٤٥٧، ح ٦، و ٦/٤٥٩، ح ٥.

(٣) المصدر نفسه: ٦/٤٤٧، ح ٤٤٧.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٦/٤٦٢، ح ١، و ٦/٤٦٣، ح ٤.

(٥) المصدر نفسه: ٦/٤٦٢، ح ١.

لفظ (ثياب الشَّهْرَة) يتركب من جزأين، الأوّل من الجذر (ث، و، ب) والأصل فيه ((رجوع الشَّيْء إلى حالته الأولى التي كان عليها... ومن الرجوع إلى الحالة المقصودة المقدّرة بالفكرة، سُمّي بذلك لرجوع الغزل إلى الحالة التي قُدِّر لها))^(١)، فالثياب هي اللباس بنوعيهما الجميلة والقبيحة التي تغطي جسم الإنسان وتستتره، وتتخذ من القطن، والكتان، والغزل ونحوهم^(٢)، قال تعالى: ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُنْدُسٍ﴾^(٣).

ولفظه (الشَّهْرَة) تعني: ((ظهور الشيء في شئعة حتى يشهره الناس))^(٤) وعليه فثياب الشهرة هي اللباس التي يرتديها الإنسان فتعرضه للقبح والشناعة. و لفظه (الحذاء) من الجذر (ح، ذ، هـ) وله ((أصلٌ واحدٌ يدلُّ على القطعِ والخِفَّةِ والسُرْعَةِ، لَا يَشِدُّ مِنْهُ شَيْءٌ))^(٥) والحدّ القص أو القطع، ويُقال: حذا الرّجل يحذو حذاءً إذا قطعها وقاسها، وحذا نعلًا أي قدرها، والحذاء النعل، ويقال: لبائعها الحذاء^(٦)، وقيل: الحذاء: ((ما وَطئَ عليه البعير من خفه والفرس من حافره))^(٧).

يستشف من التعريف اللغوي أنّ لفظه (ثياب الشَّهْرَة) اللباس الذي يغطي الجسد ويكون مدعاة للاشمئزاز، أمّا لفظه (الحذاء) فتدلّ على الغطاء الذي يقي القدم من شوائب الأرض.

والمتمأمل لقوله: ((نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ لُبْسِ ثِيَابِ الشَّهْرَةِ))^(٨) يجده كَتَى-عليه السلام-(بثياب الشَّهْرَة) عن اللباس الذي يجعل الإنسان معرضاً للسخرية والاستهزاء في كلام الناس، ويتجسّد ذلك في (اللباس المثير، ولباس الحرير للرّجال، ولباس التّشبه بالنّساء

(١) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٣٣٧/٢.

(٢) ينظر: المعجم العربي لأسماء الملابس، رجب عبد الجواد إبراهيم: (الثوب) ١٠٢، ومعجم اللغة العربية

المعاصرة: (ثوب) ٣٣٤/١.

(٣) سورة الكهف: ٣١.

(٤) لسان العرب: (شهر) ٢٤٦/١.

(٥) مقاييس اللغة: (حد) ٥/٢.

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: (حذا) ٣٥٧/١، ولسان العرب: (حذا) ١٤/١٦٩.

(٧) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (حذا) ٦/٢٣١٠.

(٨) الكافي: ٤٤٧/٦، ح ٤.

وبالرجال، ولباس الزياء والمعصية^(١)، ووجه النهي في ذلك؛ حرصه الشديد عليهم، لئلا يظهروا بمظهر قبيح يجلب البشاعة، ومما ذكر يظهر أنّ المعنى اللغوي يدلُّ على اللباس الذي يعرض الإنسان للقبح والبشاعة يقارب الاستعمال السياقي الذي يُراد به ثياب الكفر.

والناظر لقوله: ((استِجَادَةُ الْحِذَاءِ))^(٢) يراه عمد إلى استعمال لفظة (الحذاء)؛ لأنّه أراد أن يوجّه المسلمين إلى آداب لباس القدم، وضرورة اتقان عملها، وذلك بقطعها، وقياسها جيداً ومتقناً، وخصها بالذكر؛ لأنّها اللباس الذي يغطي القدم ويقيه من جراثيم الأرض ويستعمله الرجال والنساء، وعلى هذا فإنّ المعنى اللغوي يعني القطع والقص للحذاء يقارب الاستعمال السياقي الذي يراد به اتقان عملها.

يُستدل من ذلك أنّ لفظة (الحذاء) تعدُّ من ألفاظ المشترك اللفظي؛ لأنّها تُطلق على النعل، وخفّ الجمل، وحافر الفرس.

(١) ينظر: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ٣٢١/٢٢.

(٢) الكافي: ٤٦٢/٦، ح ١.

الخاتمة

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة في عالم كلام أمير المؤمنين-عليه السلام-، وما تمّ تحليله من ألفاظ في ضوء نظرية الحقول الدلالية، أفضت الرحلة إلى جملة من النتائج ، ولعلّ أهمها:

١. أظهرت الدراسة في كتاب الكافي أنّ الشيخ الكليني قد اهتدى إلى فكرة الحقول الدلالية، وإن لم يعطها هذا المصطلح المشهور، إذ بدت في تقسيمه للموضوعات التي تناولها في كتابه (الأصول والفروع)، عندما صنّفها على كتب موضوعية اقتصر على مجال دلالي واحد بألفاظ تنتمي لمفهوم الكتاب العام، وجاء ترتيبه على وفق الأحكام الشرعية.
٢. أظهر البحث ثمة مناسبة دلالية ما بين المعنى اللغوي واللفظ في الاستعمال السياقي، ومصادق ذلك الوراثة بين آل النبي-عليهم السلام- للفظ الوصي، والنبأ، والهداية والإرشاد للفظ المهدي، والعلو والشرف للفظ أهل البيت، والإدارة في الحكم للفظ الإمام، والأدلاء الذي ينبغي أن نقصدهم، والاختصاص والعناية للفظ الطلاق، والهدوء والرزانة للفظ الهيئة اللينة، والموافقة للفظ المؤاتية، والتعويض والضمان الاجتماعي للفظ الدية وغيرها.
٣. أظهر استعمال ألفاظ الإمام-عليه السلام- في الكافي بعض الظواهر الدلالية ومنها ظاهرة التطوّر الدلالي الذي طرأ على الألفاظ في دلالاتها الاستعمالية (المعجمية والجاهلية والإسلامية) مثل لفظ الجلالة (الله) الذي تطوّرت دلالاته إلى الفرد الصمد بعدما كانت تدلّ على أحد الآلهة، و لفظة الصمد التي انتقلت دلالتها من السيد المطاع في قومه إلى لفظ خاص لله تعالى بوصفه (لم يلد ولم يولد) أي لم يخرج من شيء ولا يخرج منه شيء، ولفظة الأعراف التي انتقلت من دلالة المكان المرتفع إلى الأئمة- عليهم السلام-، ولفظة القبلة انتقلت من دلالة مواجهة الشيء للشيء إلى قبلة المسلمين، ولفظة الخراج التي انتقلت دلالتها من الاسم الذي يُطلق على ما يستخرج من باطن الأرض إلى الغلّة التي تؤخذ شرعاً عن الأرض، ولفظة الطلاق انتقلت دلالتها من الإخلاء والإرسال إلى حلّ عقد النكاح، وغيرها، وظاهرة التقارب الدلالي بين اللغة العبرية واللغة العربية

في معاني أسماء الأنبياء إبراهيم وموسى وداوود، إذ عُدَّت أسماء إسلامية، وظاهرة التخصص الدلالي في لفظة الأكفان، والحج، والإيلاء، والمهر، وغيرها.

٤. كشفت الدراسة ثمة علاقة دلالية بين لفظي (الأحد، والصمد) فالأحد يدلّ على توحيده في ذاته، وتثبت انتفاء الأجزاء والتراكيب عنه، في حين يدلّ الصمد على أنه فريد في أفعاله وإليه ينتهي في الحوائج كلّها صغیرها أو كبيرها، ولفظي (المهر، والصدّاق) فالمهر اسم جامع لما يُعطى في الزواج وغيره، في حين أنّ الصدّاق هو ما يلزم دفعه للمرأة لقاء نكاحه إياها.

٥. تبين من الخوض في دراسة كلام الإمام-عليه السلام- تتوّع آلياته بين الأمر والنهي والتوكيد، وعنايته بقضايا لغوية تتجسّد في ظهور عدد من المصاحبات اللغوية مثل شهر رمضان وأبينا إبراهيم، وتعدد الألفاظ المجازية، وهذا يدلّ على أثر ألفاظه في التكوين اللغوي بوصف النصوص العلوية جديرة بالاستشهاد في كلام العرب.

٦. أثبتت الدراسة أنّ الألفاظ الدالة على الإمامة هي الأكثر وروداً في الكافي بتفاصيلها جميعاً، ممّا يدلّ على عنايته بهذا الأصل من الأصول الدينية وتأكيدِه أصلاً اعتقادياً ضرورياً عند المسلمين.

٧. تحقّق في استعمال أغلب ألفاظ الإمام-عليه السلام- الأثر القرآني، وذلك بإيراد كلامه عدداً من المفردات التي ساقها بأسلوب قرآني أخاذ بليغ يميل نحو الاقتباس مثل لفظة موسى والأعراف وغيرها، إشارة إلى المضمون القرآني داخل السياق؛ لما له من أثر حقيقي في انسيابية التلقي.

٨. كان لكلام الإمام-عليه السلام- أثر في الدّين الإسلامي، إذ مثّلت ألفاظ طبقات المجتمع في كلامه نظرية اجتماعية لحقوق الأفراد (الأحرار، والعبيد، والسريّة)، فضلاً عن ذوي العاهات (الأشّل، والأعرج، والمقعّد)؛ مؤسساً منهجاً إسلامياً محكماً يعرفه الفرد لتأدية دوره وحقوقه بين أبناء المجتمع الإنساني.

٩. غلبة الألفاظ الإسلامية في كتاب الكافي، إذ مثّل مدونة لغوية حافلة بالثراء اللغوي للمعاني الإسلامية (الشرعية)، لكلام الأئمة-عليهم السلام- ولا سيّما كلام الإمام علي-عليهم السلام-، وما يؤيد ذلك تضمنه لأبواب الفقه (العقائد والعبادات والمعاملات)، وفي

ذلك دلالة على أنّ الكتاب جامع لتعاليم جمّة ومنها التعاليم الدينية، وبعضها يخص وسائل الحياة وعناصرها.

١٠. كان لاستعمال ألفاظ الأطعمة في كلام الإمام-عليه السلام- أثر في الطّب والتداوي، إذ بيّن القيمة الغذائية لكلّ نوع في ضوء ما توصّل إليه الطّب الحديث، فضلاً عمّا بيّنه من طرق المعالجة والتداوي بها.

-وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين-

روافد الرسالة

روافد الرسالة

روافد الرسالة

القرآن الكريم

المصادر والمراجع:

(أ)

- ❖ أبنية الصرف في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، ط١، منشورات مكتبة النهضة، بغداد، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.
- ❖ أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية، جمعة محمد محمد براج، ط١، دار الفكر، عمان، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ❖ أخلاق وآداب الحرب في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، حامد محمد خليفة، ط١، دار عمار، المملكة الأردنية الهاشمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ❖ أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق محمد باسل عيون السود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ❖ أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق ودراسة كمال بسيوني زغلول، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ❖ استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، عبد الهادي بن ظافر الشهري، ط١، دار الكتاب الجديد، بيروت، ٢٠٠٤م.
- ❖ أسرار البلاغة، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، قرأه وعلق عليه محمود محمد شاكر، ط١، دار المدني، القاهرة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ❖ اشتقاق أسماء الله، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق عبد الحسين المبارك، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ❖ أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية، أحمد عزوز، (د.ط)، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠٢م.

- ❖ إعجاز القرآن في النبات والحيوان، حسام حميد الحديثي، ط١، دار ومكتبة عدنان، بغداد، ٢٠١٣م.
- ❖ الألفاظ، يعقوب بن إسحاق المعروف بابن السكيت (ت٢٤٤هـ)، تحقيق فخر الدين قباوة، ط١، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٨م.
- ❖ ألفاظ الحضارة العباسية في مؤلفات الجاحظ، طيبة صالح الشذر، (د.ط)، دار قباء للطباعة والنشر، ١٩٩٨م.
- ❖ ألفاظ الحضارة في الشعر العربي في القرن الثاني الهجري دراسة ومعجم، علي زوين، (د.ط)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ❖ الله والإنسان في القرآن، توشيهيكو إيزو تسو، ترجمة وتقديم هلال محمد الجهاد، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٧م.
- ❖ الأمالي، أبو علي القالي إسماعيل بن القاسم بن سلمان (ت٣٥٦هـ)، عني بوضعها وترتيبها محمد عبد الجواد الأصمعي، ط٢، دار الكتب المصرية، ١٣٢٢هـ-١٩٢٦م.
- ❖ الإمامة الإلهية، محمد علي بحر العلوم، ط١، الأميرة للطباعة، بيروت، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
- ❖ الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، (د.ط)، نشره قسم الترجمة والنشر مدرسة الإمام أمير المؤمنين-عليه السلام-، إيران، (د.ت).
- ❖ أنيس الفقهاء في الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم القونوي (ت٩٧٨هـ) تحقيق أحمد عبد الرزاق الكبيسي، ط١، دار الوفاء، جدة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ❖ أهل البيت -عليهم السلام- في نهج البلاغة قراءة تأويلية، حاكم مالك الكريطي، (د.ط)، جامعة الكوفة، كلية الآداب، (د.ت).
- ❖ الأوائل، أبو هلال العسكري (ت٣٩٥هـ)، تحقيق محمد السيد الوكيل، ط١، مؤسسة الإهرام، القاهرة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

(ب)

- ❖ **البحر المحيط**، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وزكريا عبد المجيد النوني، وأحمد النجولي الجمل، وعبد الحي الفرماي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ❖ **البرهان في تفسير القرآن**، هاشم البحراني (ت ١١٠٧هـ)، تحقيق لجنة من العلماء الأخصائيين، ط ٢، منشورات الأعلمي، بيروت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ❖ **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق محمد علي النجار، ط ٣، القاهرة، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

(ت)

- ❖ **تاج العروس من جواهر القاموس**، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، (د.ط)، مطبعة حكومة الكويت، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م.
- ❖ **تاريخ مدينة دمشق**، أبو القاسم علي بن الحسن بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر العمروي، ط ١، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ❖ **التحرير والتنوير**، محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ)، (د.ط)، الدار التونسية للنشر، تونس ١٨٨٤م.
- ❖ **ترتيب خلاصة الأقوال في معرفة علم الرجال**، يوسف بن علي بن المطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق قسم الحديث في جمع البحوث الإسلامية، ط ١، مشهد، ١٤٢٢هـ.
- ❖ **التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم**، عودة خليل أبو عودة، ط ١، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ❖ **تطور مفهوم الجهاد دراسة في الفكر الإسلامي المعاصر**، محمود محمد أحمد، ط ١، مكتبة الفكر العربي، بيروت، ٢٠١٥م.
- ❖ **التعريفات**، علي بن محمد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق محمد صديق المنشاوي، ط ١، دار الفضيلة، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

- ❖ التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان، ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ❖ تفسير أسماء الله الحسنى، إبراهيم بن السري الزجاج (ت٣١١هـ)، تحقيق أحمد يوسف الدقاق، ط٢، دار المأمون، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ❖ تنقيح المقال في علم الرجال، عبد الله المامقاني (ت١٣٥١هـ)، تحقيق محيي الدين المامقاني، ط١، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤٢٣هـ-١٣٨١م.
- ❖ تهذيب الأحكام في شرح المقتنة للشيخ المفيد رضوان الله عليه، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق حسن الموسوي الخرساني، (د.ط)، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩٠هـ.
- ❖ تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت٣٧٠هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، راجعه محمد علي النجار، (د.ط)، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، (د.ت).

(ث)

- ❖ ثلاثة كتب في الأضداد، الأصمعي، والسجستاني، وابن السكيت، نشرها أوغست هفتر، (د.ط)، مطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٢٢م.
- ❖ ثلاثيات الكليني، أمين ترمس العاملي، ط١، مؤسسة دار الحديث، ١٤١٧هـ.

(ج)

- ❖ الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله أحمد بن أحمد القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ❖ الجامع الكبير (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه شعيب الأرنؤوط، وعبد اللطيف حرز الله، وسعيد اللحام، ط١، دار الرسالة العالمية، دمشق، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- ❖ الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه مع فوائد نحوية هامة، محمود عبد الرحيم صافي (ت١٣٧٦هـ)، ط٣، مؤسسة الإيمان، دار الرشيد، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

- ❖ **جسد الإنسان والتعبيرات اللغوية (دراسة دلالية ومعجم)**، محمد محمد داوود، ط ١، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- ❖ **جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام**، محمد بن بكر بن أيوب بن قَيِّم الجوزيَّة (ت ٧٥١هـ)، تحقيق رائد بن أحمد النشيري، ط ١، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، ١٤٢٥هـ.
- ❖ **جمهرة اللغة**، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق رمزي منير بعلبكي، ط ١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
- ❖ **جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام**، محمد حسن النجيفي (ت ١٢٦٦هـ)، تحقيق عباس القوجاني، ط ٧، بيروت، ١٩٨١م.

(ح)

- ❖ **الحدود والأحكام الفقهية**، علي بن مجد الدين بن الشاهرودي البسطامي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ❖ **الحدود والتعزيرات عند ابن القيم (دراسة موازنة)**، بكر بن عبد الله، ط ٢، دار العاصمة، ١٤١٥هـ.
- ❖ **الحديقة الهلالية شرح دعاء الهلال من الصحيفة السجادية**، محمد بن الحسين العاملي المعروف بالشيخ البهائي (٩٥٣-١٠٣٠هـ)، تحقيق علي الموسوي الخراساني، (د.ط)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، (د.ت).

(خ)

- ❖ **الخصائص**، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، تحقيق محمد علي النجار، (د.ط)، المكتبة العلمية، بيروت (د.ت).
- ❖ **خلاصة علم الكلام**، عبد الهادي الفضلي، ط ٢، الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، دار المؤرخ العربي، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

(د)

- ❖ دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، آية الله حسين علي المنتظري، ط٢،
الدار الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
- ❖ دراسات لأسلوب القرآن الكريم، محمد عبد الخالق عضيمة (ت ١٤٠٤هـ)، تصدير محمود
محمد شاكر، (د.ط)، دار الحديث، (د.ت).
- ❖ دستور العلماء جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عبد النبي عبد الرسول الأحمد
النكري (ت: ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية حسن هاني فحص، ط١، دار الكتب
العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ❖ دلائل الإمامة، أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري (ت ٣١٠هـ)، ط٢، مؤسسة
الأعلمي، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ❖ دلالية السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث، عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، (د.ط)،
القاهرة، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ❖ ديوان أبي نؤيب الهذلي، تحقيق أحمد خليل الشال، ط١، مركز الدراسات والبحوث
الإسلامية، بور سعيد، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.
- ❖ ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، شرح وتعليق محمد حسين، (د.ط)، مكتبة
الآداب، (د.ت).
- ❖ ديوان امرئ القيس، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط٥، دار المعارف، القاهرة،
١٩٨٤م.
- ❖ ديوان بشر بن أبي خازم الأسدي، قدّم له وشرحه مجيد طراد، ط١، دار الكتاب العربي،
بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ❖ ديوان الحارث بن حلّزة الشكري، صنعه مروان العطية، ط١، دار الإمام النووي،
دمشق، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ❖ ديوان زهير بن أبي سلمى، اعتنى به وشرحه حمدو طماس، ط٢، دار المعرفة،
بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

- ❖ ديوان سلامة بن جندل، صنعة محمد بن الحسن الأحول، تحقيق فخر الدين قباوة، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٨٧هـ-١٩٦٨م.
- ❖ ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني، حققه وشرحه صلاح الدين الهادي، (د.ط)، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٨م.
- ❖ ديوان طرفة بن العبد، شرح الأعلام الشنتمري، تحقيق دريَّة الخطيب، ولطفي الصقال، ط ٢، دار الفارس، بيروت، ٢٠٠٠م.
- ❖ ديوان عدي بن زيد العبادي، حققه وجمعه محمد جبار المعبيد، (د.ط)، شركة دار الجمهورية، بغداد، ١٩٦٥م.
- ❖ ديوانا عروة بن الورد والسموأل، (د.ط) دار بيروت ، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ❖ ديوان لبيد بن ربيعة العامري، شرح الطوسي، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه الدكتور حنا نصر الحثي، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ❖ ديوان مهلهل بن ربيعة، شرح وتقديم طلال حرب، (د.ط)، الدار العالمية، (د.ت).
- ❖ ديوان النابغة الذبياني، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط ٢، دار المعارف، القاهرة، (د. ت).
- ❖ ديوان الهذليين، الشعراء الهذليين، تحقيق أحمد الزين، ومحمود أبو الوفا، (د.ط)، دار الكتب المصرية، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م.

(ذ)

- ❖ الذريعة إلى تصانيف الشيعة، آقا بزرك الطهراني، ط ٣، دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ❖ الذريعة إلى مكارم الشريعة، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق أبو زيد العجمي، ط ١، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

(ر)

- ❖ رجال السيد بحر العلوم المعروف بالفوائد الرجالية، محمد مهدي بحر العلوم الطباطبائي (ت ١٢١٢هـ)، حققه محمد صادق بحر العلوم، ط ١، وحسين بحر العلوم، مكتبة الصادق، طهران، ١٣٦٣هـ.
- ❖ رجال الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق جواد الفيومي الأصفهاني، (د. ط)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٣٧٣.
- ❖ رجال النجاشي، أبو العباس النجاشي الأسدي الكوفي (ت ٤٥٠هـ)، ط ١، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ❖ الرسالة الفخرية في معرفة النية، محمد بن الحسن بن المطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق صفاء الدين البصري، (د. ط)، مشهد، ١٤١٠هـ.
- ❖ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، (د. ط)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ت).

(ز)

- ❖ الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن بكر الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق حاتم صالح الضامن، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ❖ الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، أبو حاتم أحمد بن حمدان الرازي (ت ٣٢٢هـ)، علّق عليه حسين بن فيض الله الهمداني الحرازي، ط ١، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(س)

- ❖ سُبُل السلام، محمد اليعقوبي، ط ٢، مؤسسة البديل، بيروت، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ❖ سر صناعة الإعراب، عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، دراسة وتحقيق حسين هندائي، ط ١، دار القلم، دمشق، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ❖ سنن أبي داود، أبو داود سلمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (د. ط)، دار الفكر، بيروت، (د. ت).

(ش)

- ❖ الشافي في العقائد والأخلاق والأحكام، محمد محسن الفيض الكاشاني (ت ١٠٩١هـ)، تحقيق مهدي الأنصاري القمي، ط ١، دار نشر اللوح المحفوظ، طهران، ١٤٢٥.
- ❖ شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المحقق الحلي، ط ١١، دار القارئ، بيروت، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ❖ شرح أسماء الله الحسنى في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، راجعه عبد الله بن عبد الرحمن، (د.ط)، سلسلة مؤلفات سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ١٤٠٩هـ.
- ❖ شرح أصول الكافي، محمد صالح المازندراني (ت ١٠٨١هـ)، تحقيق علي عاشور، ط ٢، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ❖ شرح العقيدة الطحاوية، علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي (ت ٧٩٢هـ)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، (د.ط) مؤسسة الرسالة، (د.ت).
- ❖ شعر عمرو بن أحمز الباهلي، تحقيق حسين عطوان، (د.ط)، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، (د.ت).
- ❖ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت صلوات الله وسلامه عليهم ، عبد الله بن أحمد المعروف بالحاكم الحسكاني، تحقيق محمد باقر المحمودي، ط ٢، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ❖ الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي، ثامر هاشم حبيب العميدي، ط ١، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤١٤هـ - ١٣٧٢.

(ص)

- ❖ الصاحب في فقه اللغة العربية وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، شرح وتحقيق أحمد صقر، (د.ط) ، الناشر مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، (د.ت).

- ❖ **الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية**، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ❖ **صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه**، محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير ناصر، ط ١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.

(ط)

- ❖ **طب الأئمة-عليهم السلام- برواية أبي عتاب عبد الله بن سابور الزيات والحسين ابني بسطام النيسابوريين**، وضع مقدمته محمد مهدي حسن الخراسان، (د.ط)، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعاتها في النجف، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م.
- ❖ **طب الإمام علي-عليه السلام-**، محسن عقيل، ط ٦، مكتبة الفقيه، دار المحجة البيضاء، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

(ع)

- ❖ **عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات**، زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت ٦٨٢هـ)، (د.ط)، دار الشروق العربي، بيروت، (د.ت).
- ❖ **العقائد**، محمد باقر المجلسي، تحقيق حسين دركاهي، ط ١، مؤسسة الهدى، ١٣٧٨هـ-١٤٣٠.
- ❖ **عقائد الإمامية**، محمد رضا المظفر، (د.ط)، (د.م)، ١٣٧٠هـ.
- ❖ **عقائد السنة و عقائد الشيعة**، صالح الورداني، ط ١، الغدير للدراسات، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ❖ **العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت -عليهم السلام-**، تحقيق جعفر السبحاني، نقله إلى العربية جعفر الهادي، (د.ط)، قم، (د.ت).
- ❖ **علم الدلالة**، أحمد مختار عمر، ط ١، مكتبة دار العروبة، الكويت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

- ❖ **علل الشرائع**، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت ٣٨١هـ)، ط ١، دار المرتضى، بيروت، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ❖ **العين**، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، (د.ط)، دار ومكتبة الهلال، (د.ت).
- ❖ **عيون أخبار الرضا**، أبو جعفر الصدوق، ط ١، منشورات الشريف الرضي، قم، ١٣٧٨.

(ف)

- ❖ **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، أخرجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب، ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، وعلق عليه عبد العزيز بن عبد الله، (د.ت)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ❖ **فجر الإسلام**، أحمد أمين، ط ١٠، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٩م.
- ❖ **الفروق اللغوية**، أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق محمد إبراهيم سليم، (د.ط)، دار العلم والثقافة، القاهرة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ❖ **فصول في علم اللغة العام**، فرديناند دي سوسير، ترجمة من الفرنسية إلى الإنجليزية واد باسكين، ترجمه إلى العربية د. أحمد نعيم الكراعين، ط ١، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، (د.ت).
- ❖ **فصول في فقه العربية**، رمضان عبد التواب، ط ٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ❖ **فضائل زمزم وذكر تاريخه وأسمائه وخصائصه وبركاته ونية شربه وأحكامه والاستسقاء به**، سائد بكداش، ط ١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ❖ **فضائل مكة والسكن فيها**، الحسن البصري (ت ١١٠هـ)، تحقيق سامي مكي العاني، (د.ط)، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- ❖ **الفهرست**، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، صححه وعلق عليه محمد صادق آل بحر العلوم، (د.ط)، منشورات الشريف الرضي، النجف، (د.ت).

- ❖ الفوائد الرجالية، محمد المهدي بحر العلوم الطباطبائي (ت ١٢١٢هـ)، تحقيق محمد صادق بحر العلوم، ط ١، مكتبة الصادق، طهران، ١٣٦٣.
- ❖ في علم الدلالة دراسة تطبيقية في شرح الأنباري للمفصلية، عبد الكريم محمد حسن جبل، (د.ط)، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م.
- ❖ في النحو العربي نقد وتوجيه، مهدي المخزومي، ط ٢، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

(ق)

- ❖ قاموس الأسماء العربية والمعربة وتفسير معانيها، حنا نصر الحنّي، ط ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ❖ القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو حبيب، ط ٢، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ❖ القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط ٨، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

(ك)

- ❖ الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٨هـ-٣٢٩هـ)، صححه وعلّق عليه علي أكبر الغفاري، ط ٦، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٧٥هـ.
- ❖ الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ❖ كتاب سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط ٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٨٦هـ-١٩٩٦م.

- ❖ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وفتحي عبد الرحمن حجازي، ط ١، مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ❖ كشف المحجة لثمره المهجة، رضي الدين بن علي بن محمد بن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، تحقيق محمد الحسون، ط ٢، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ - ١٣٧٥.
- ❖ الكعبة على مر العصور، علي حسني الخربوطلي، ط ٢، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).
- ❖ كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب - عليه السلام -، محمد بن يوسف الكنجي الشافعي (ت ٦٥٨هـ)، تصحيح وتحقيق محمد هادي الأميني، ط ٣، دار إحياء تراث أهل البيت - عليهم السلام -، طهران، ١٤٠٤هـ - ١٣٦٢.
- ❖ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت ١٠٩٤هـ)، قابله على نسخ خطية ووضع فهرسه وحققه عدنان درويش، ومحمد المصري، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ❖ الكليني والكافي، عبد الرسول عبد الحسين الغفار، ط ١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٦هـ.
- ❖ الكنى والألقاب، عباس القمي (ت ١٣٥٩هـ)، ط ٢، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٩هـ.
- ❖ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين البرهان الهندي (ت ٩٧٥هـ)، ضبطه وفسر غريبه بكري حيّاني، صححه ووضع فهرسه ومفتاحه صفوة السقا، ط ٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(ل)

- ❖ لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، يوسف بن أحمد البحراني (ت ١١٨٦هـ)، تحقيق محمد صادق بحر العلوم، ط ١، مكتبة فخرآوي، المنامة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

- ❖ لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ)، (د.ط)، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- ❖ لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، وأخرجه سلمان عبد الفتاح، ط ١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ❖ اللغة، فندريس، تعريب عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، (د.ط)، مكتبة الأنجلو المصرية، (د.ت).

(م)

- ❖ ما اتفق لفظه واختلف معناه، هبة الله بن علي العلوي الحسني المعروف بابن الشجري (ت ٥٢٤هـ)، تحقيق عطية رزق، ط ١، دار المناهل، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- ❖ مجمع البحرين ومطلع النيرين، فخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥هـ)، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، ط ١، مؤسسة البعثة، قم، ١٤١٦هـ.
- ❖ مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، ط ١، دار العلوم، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ❖ مجمل اللغة، أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ❖ المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ❖ محيط المحيط، بطرس البستاني، (د.ط)، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٧م.
- ❖ مختصر الفوائد في أحكام المقاصد المعروف بالقواعد الصغرى، أبو محمد عز الدين عبد العزيز عبد السلام الشافعي (ت ٦٦٠هـ)، تحقيق صالح عبد العزيز إبراهيم آل منصور، ط ١، دار الفرقان، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

- ❖ **المخصص**، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ)، ط ١، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، مصر، ١٣١٦هـ.
- ❖ **مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول**، محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)، قدمه مرتضى العسكري، أخرجه وقابله وصححه هاشم الرسولي، ط ١، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٣هـ.
- ❖ **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، شرحه وضبطه وصححه محمد أحمد جاد المولى، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، وعلي محمد البجاوي، ط ٣، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د.ت).
- ❖ **المستدرك على الصحيحين**، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- ❖ **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**، حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط ٣، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ❖ **مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)**، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ❖ **المصطلحات الأربعة في القرآن**، أبو الأعلى المودودي، تعريب محمد كاظم سباق، ط ٥، دار القلم، ١٣٩١هـ-١٩٧١م.
- ❖ **مصطلحات الفقه ومعظم عناوينه الموضوعية على طريقة كتب اللغة**، أية الله المشكيني، (د.ط)، منشورات الهادي، قم، (د.ت).
- ❖ **مصنفات الشيخ الصدوق**، أبو جعفر محمد بن بابويه القمي (ت ٨٣١هـ)، تحقيق اللجنة العلمية في مكتبة بارسا، ط ١، دار المجتبى، قم، ١٣٨٧هـ-٢٠٠٨م.
- ❖ **مطلع النور**، عباس محمود العقاد، (د.ط)، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠١٢م.
- ❖ **معاجم على الموضوعات**، حسين نصار، (د.ط)، مطبعة الكويت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

- ❖ معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنفين، رشيد الدين محمد بن علي بن شهرآشوب السروري (ت ٥٨٨هـ)، (د.ط)، عني بنشره عباس اقبال، مطبعة قردين، طهران، ١٣٥٣هـ.
- ❖ معاني الأبنية في العربية، فاضل صالح السامرائي، ط ١، ساعدت جامعة بغداد على نشره، ١٤٠١هـ-١٩٨١هـ.
- ❖ معاني الأخبار، أبو جعفر بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، عني بتصحيحه علي أكبر الغفاري، (د.ط)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ❖ معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، ط ٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ❖ معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحق إبراهيم السري الزجاج (ت ٣١١هـ)، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، ط ١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ❖ معاني القرآن الكريم، أبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق محمد علي الصابوني، ط ١، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
- ❖ معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، (د.ط)، مكتبة أنوار دجلة، بغداد، (د.ت).
- ❖ المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، ط ١، محمد حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠١٠م.
- ❖ معجم ألفاظ العقيدة، أبو عبد الله عامر عبد الله فالح، قدمه عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين، ط ١، مكتبة العبيكان، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ❖ معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، (د.ط)، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مصر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ❖ معجم البلدان، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي البغداد (ت ٦٢٦هـ)، (د.ط) دار صادر، بيروت، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.
- ❖ المعجم العربي لأسماء الملابس في ضوء المعاجم والنصوص الموثقة من الجاهلية حتى العصر الحديث، رجب عبد الجواد إبراهيم، تقديم محمود فهمي حجازي، ط ١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

- ❖ معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ❖ المعجم المفصل في الأشجار والنباتات في لسان العرب، كوكب دياب، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ❖ المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط٤، مكتبة الشروق الدولية، (د.م)، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ❖ المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، أبو منصور الجواليقي موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر (ت٥٤٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط٢، دار الكتب، (د.م)، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
- ❖ مفاتيح الغيب المعروف بالتفسير الكبير، محمد فخر الدين الرازي (ت٦٠٤هـ)، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ❖ مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق صفوان عدنان داوودي، ط١، دار القلم، بيروت، ١٤٢٦هـ.
- ❖ مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (د.ط)، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ❖ من إعجاز القرآن، رؤوف أبو سعدة، (د.ط)، دار الهلال، (د.م)، ١٩٩٤م.
- ❖ منهاج الصالحين، علي السيستاني، (د.ط) دار البصرة، بغداد، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- ❖ منهج الصالحين، محمد صادق الصدر، (د.ط) مكتبة البصائر، بيروت، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
- ❖ المذهب في علم التصريف، هاشم طه شلاش وآخرون، ط١، بيروت، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
- ❖ الموسع في الأسماء العربية ومعانيها، رنا صالح، ط٢، مطبعة الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤م.
- ❖ الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت١٤٠٢هـ)، صححه حسين الأعلمي، ط١، منشورات الأعلمي، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(ن)

- ❖ النبوة والأنبياء، محمد علي الصابوني، ط٣، مكتبة الغزالي، دمشق، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ❖ النبوة في نهج البلاغة قراءة علوية للسيرة المحمدية، أحمد راسم النفيس، ط١، مكتبة الروضة الحيدرية، دار المحجة البيضاء، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ❖ النظام السياسي في الإسلام، أحمد حسين يعقوب، (د.ط)، مؤسسة الفجر، لندن، (د.ت).
- ❖ النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، (د.ط)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ❖ نهج البلاغة وهو ما جمعه الشريف الرضي من كلام أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب، تحقيق وشرح محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(و)

- ❖ الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن آيبك الصفي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق واعتناء به أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ❖ الوجوه والنظائر، أبو هلال العسكري (ت ٤٠٠هـ)، حققه وعلق عليه محمد عثمان، ط١، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

(ي)

- ❖ ينابيع المودة، سليمان بن الشيخ إبراهيم الحسيني البلخي القندوزي الحنفي (ت ١٢٩٤هـ)، صححه وعلق عليه علاء الدين الأعلمي، ط١، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

الرسائل والأطاريح الجامعية:

- ❖ استراتيجيات الخطاب في الحديث النبوي، دليلة قسمية، (رسالة ماجستير)، الجمهورية الجزائرية، جامعة الحاج خضر. باتنة، كلية الآداب واللغات، قسم اللغة العربية وآدابها، ٢٠١١م-٢٠١٢م.
- ❖ الأعلام القرآنية (دراسة صرفية نحوية)، نجاة سعاد المورفلي، (أطروحة دكتوراه)، جمهورية مصر العربية، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، ٢٠٠٩م-٢٠١٠م.
- ❖ الالتفات في القرآن الكريم إلى آخر سورة الكهف، خديجة محمد أحمد البناني، (رسالة ماجستير)، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، كلية اللغة العربية، قسم الدراسات العليا، ١٤١٣هـ-١٤١٤هـ.
- ❖ ألفاظ العقائد والعبادات والمعاملات في صحيح البخاري دراسة دلالية، محمد بوادي، (أطروحة دكتوراه)، الجمهورية الجزائرية، جامعة عباس فرحات سطيف، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم اللغة العربية وآدابها، (د.ت).
- ❖ شعر ساعدة بن جؤيئة الهذلي (دراسة وتحقيق)، ميساء قتلان، (رسالة ماجستير)، جامعة دمشق، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم اللغة العربية، ١٤٢٤هـ.
- ❖ نظرية الحقول الدلالية دراسة تطبيقية في المخصص لابن سيده، هيفاء عبد الحميد كلنتن، (أطروحة دكتوراه)، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، كلية اللغة العربية، قسم الدراسات العليا، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

البحوث العلمية:

- ❖ أسماء الله الحسنى توثيق ودراسة صرفية، أ.م. عايد جدّوع حنّون، بحث منشور في مجلة القادسية في الآداب والعلوم التربوية، المجلد (٥)، العددان (٣-٤)، لسنة ٢٠٠٦م.
- ❖ الألفاظ الدالة على الصلاة في القرآن الكريم-دراسة دلالية-، أ.م.د. علي فرحان جواد، بحث منشور في مجلة القادسية في الآداب والعلوم التربوية، المجلد (٨)، العدد (٤)، لسنة ٢٠٠٩م.

المواقع الإلكترونية:

❖ حكم المتعة للمطلقات، بحث منشور الموقع على الإنترنت:

<http://majles.alukah.net/t>

❖ من أنواع الكذب شهادة الزور، الشيخ ندا أبو أحمد، مقال منشور، الموقع على

الإنترنت: <http://www.alukah.net/sharia/>

❖ مواصفات الزوجة الصالحة في منهج أهل البيت - عليهم السلام -، مقال منشور، الموقع

على الإنترنت: <https://forums.alkafeei.net>.

ملخص الرسالة ملخص الرسالة

بالخطيرة بالخطيرة

Republic of Iraq

Ministry of Higher Education and Scientific Research

University of Al-Muthana

College of Education for Human Sciences

Department of Arabic Language

Semantic Fields of the Sayings of Imam Ali in Al-Kafi by Al-Kulaini

Thesis submitted by

DUAA RHAIF LAHO

Submitted to

Board of College of Education for Human Sciences in Al-Muthana University

It is part of the fulfilments to obtain the Master Degree in Arabic language and its
literature

Supervised by

Assistant Professor

Dr. ALI FARHN JAWAD

1438 H.

2017 A.D



Abstract

Praise belongs to God, the lord of all being. Blessings and peace be upon the most noble of Messengers, the Prophet Mohammad and on his progeny.

Searching in the study of the meaning of the word does not apply unless this word is within a coherent system in a form of a semantic field. It is one of the most important branches of semantics in the modern linguistic studies. It assists to understand the meaning of the word and state its relations and historical development. Therefore, it is among the theories which attract the attention of the researchers, recently, in studying the group of the words that has a similar meaning and put them within a certain linguistic field. The old Arabic scholars identified some of these words but they lack organization and classification and this represented in the method followed by the authors of letters and dictionaries.

The proposal of my respected teacher in selecting the title of this thesis concerning the study of " Semantic fields of the sayings of Imam ALI in Al-Kafi by Al-Kulaini (died in 328-329 H.) has a positive effect on me as it has a rich Quranic impact, Mohammadi heritage, eloquence, and style as well as the rarity of the linguistic studies in Al-Kafi.

I have started studying Alawi texts to extract the vocabularies of IMAM ALI (peace be upon him) in particular to convey the sense to the listener. I have depended on the Al-Kafi by Al-Kulaini to transmit prophetic texts which is corrected and commented by ALI AKBAR AL-GHAFFARI and the Sheikh MOHAMMED AL-AKHWANDI and the introduction, which consists of eight parts, of Dr. HUSSEIN ALI MAHFOODH.

After listing and accounting the vocabularies, I have started to develop a plan for the research in a way that meets its nature and I have relied on the analytical descriptive approach. The study has based upon the vocabularies of IMAM ALI stated in AL-KAFI after accounting and distributing them on main fields divided into semantic sets by themes. If their numbers are even, they will be arranged by alphabetic order. There is a method that I have tried to follow which is the study of the word and extract its linguistic (lexical) reference in the old and modern dictionaries, mention its derivation, follow it historically during different linguistic stages (linguistic, era before Islam and Quranic stages) in order to realize its linguistic development or difference. I, however, didn't find

this method in some vocabularies (words), i.e. I didn't find , as far as I know, any pre-Islamic texts or Quranic texts, therefore, I was motivated to know its lexical reference and mention the word reference in the place it is mentioned in and referring to the difference between lexical and text usages.

At the end of the research, I have mentioned the most important results which are:

- 1- The study has showed in AL-KAFI Book that Sheikh AL-KULAINI realized the idea of semantic fields even if he didn't give this well-known term. But it was clear and obvious in his distribution of subjects that he dealt with in his book (ascendants and descendants).
- 2- Imam Ali's opinion about words semantics affected giving his texts a usage dimension concerning each word. The study has stated the purpose of using words in their texts in particular such as specialty, equality, lacking, preference, honoring and transcendence for his high level of eloquence. So, some words such as God, invocation, mosque, and fasting have represented an important factor in structure to form semantics.
- 3- Imam ALI relied on the argumentation style in using the Imamate words as it has a powerful and effective impact and convince on the text content, especially depending on eloquence means such as metaphor and metonymy.
- 4- Imam Ali's usage of words in AL-KAFI showed some semantic phenomena such as the phenomenon of semantic development occurred to words during the three stages (lexical, pre-Islamic era, and Islamic era) such as Mecca, Ramadhan, Crescent, mosque, grave-clothes and others, the phenomenon of semantic approaching between Hebrew language and Arabic language in the meaning of the prophets' names such as Ibrahim, Moses, and David where they considered as Islamic names and the phenomenon of semantic specialty in the words of Mohammed, Hajj and others.
- 5- Depending on studying Imam Ali's speech, it was clear and obvious that his speech parts ranged between imperative, prohibition, emphasis and his attention to linguistic matters representing in linguistic shift and the appearance of number of collocations such as the month of Ramadhan and our father Ibrahim, and the multiplicity of metaphorical items. And it refers to his language competence and

the impact of his words on the language composition concerning Alawi texts is deserved to be quoted.

- 6- Imam Ali's speech has an important effect on Islamic religion. His speech concerning the society categories represented a social theory for rights of individuals (freemen, slave-men) as well as people with disabilities (palsied and crippled).